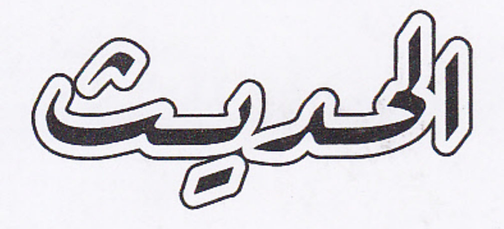


قواعد أصول



بقلم

الدكتور/ أحمد عمر هاشم



المعهد العالى للدراسات الإسلامية

قواعد أصول



بقلم

الدكتور/ أحمد عمر هاشم

المعهد العالي للدراسات الإسلامية

قواعد أصول الحديث

بقلم الدكتور

أحمد عمر هاشم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين صاحب السُّنة المُطهَّرة سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن لعلوم الحديث منزلتها بين العلوم الدينية، ولها أهميتها في معرفة المقبول وغيره من الروايات، والصحيح وغيره من الأحاديث والثقات وغيرهم من الرُّواة.

وأهل الحديث هم حملة أشرف علم بل إنهم خُلفاء الرسول ﷺ كما جاء في الحديث الذي رواه الطبراني وغيره قال - عليه الصلاة والسلام -: «**اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِيْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ خُلَفَاؤُكَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِيْ فيَرْوُونَ أَحَادِيثِي وَسُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ مِنْ بَعْدِي**»[1].

وقد بشَّر رسول الله ﷺ أهل الحديث والذين يكثرون من الصلاة عليه بأنَّهم أولى الناس به يوم القيامة، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً**»[2]، وقال ابن حبَّان في صحيحه هذا الحديث بيان صحيح على أن أوْلى الناس برسول

---

(١) أخرجه الطبراني.

(٢) رواه الترمذي.

الله ﷺ في يوم القيامة أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم، ويقول الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: أهل الحديث في كل زمان كالصحابة في زمانهم، وإلى هذا المعنى أشار قول الشاعر:

أهل الحديث هُموا أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا.

وإنَّما بلغ أهل الحديث تلك المكانة العالية: لأنَّهم يبلِّغون عن رسول الله ﷺ ويروون أحاديثه، ويحرسون السُّنة، ويدافعون عن الشريعة ويقاومون الكذب عليها هذا وإنَّ من كذب على رسول الله ﷺ فله الوعيد الشديد عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: **«بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**[1].

لذا كان الحفاظ على هذا العلم وكانت القواعد والموازين التي نزن بها كل خبر جاءنا عن رسول الله ﷺ وكانت دراسة الرُّواة الذين نقلوا الحديث وغير ذلك من بحوث التحمُّل والأداء والجرح والتعديل وأقسام الحديث كان كل هذا وغيره من الأهمية بمكان بحيث يجب على الباحثين الوقوف عليه وتجلية جوانبه في دقَّة وتحليل؛ لأن هذا العلم دين.

ولذا فقد استعنت بالله تعالى، وأخذتُ أعالج بحوث هذا العلم مُحاولًا بيانها وتحليلها في دقة واستيعاب مع الإيضاح لما غمض منها، وضرْ الأمثلة لما

---

(١) رواه البخاري والترمذي.

يحتاج إلى أمثلة من قواعد هذا العلم، فكان هذا الكتاب بمثابة أضواء كاشفة على قواعد هذا العلم وبحوثه وموازين النقد فيه، وسمَّيتُ الكتاب: «**قواعد أصول الحديث**» وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أُنيب، وأسأل الله تعالى أن ينفع به، وأن يجعله عملًا خالصًا لوجهه الكريم، وأن يُثيبَني عليه مغفرة لي ولوالدي ولسائر المسلمين، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المؤلف

الدكتور/ أحمد عمر هاشم

علم الحديث

علم الحديث من أهم العلوم الدينية وأجلها، وله منزلته وفضله، فيه يُعرف الحديث الصحيح من غيره، وبه نَقَبُّ على البيان لكتاب الله وتفصيل آياته، وتوضيح الأحكام؛ ولذا لقي هذا العلم عناية فائقة من العلماء في كل عصر وفي كل جيل من الأجيال فما هو هذا العلم؟ وما موضوعه؟ وثمرته ونسبته؟ ومنْ الذي وضعه؟ ومِمَّ تُستمد مسائله ومادته؟ وما حكم تعلُّمه؟

وقبل أن نُجيب على هذه المطالب نذكر بعض ما قيل في تعريف هذا العلم: قال عز الدين بن جماعة: **علم الحديث** عِلْمٌ بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن وموضوعه السند والمتن، وغايته معرفة الصحيح من غيره[1].

وينبغي أن نُفصِّل القول في تحديد علم الحديث رواية وعلم الحديث دراية، **أما علم الحديث رواية:** فهو علم يشتمل على نقل ما أُضيف إلى الرسول ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير أو صفةٍ، وما أُضيف إلى الصحابة من ذلك أو إلى التابعين على الرأي المُختار.

أما علم الحديث دراية: فهو علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

---

(١) قواعد التحديث وتدريب الرّاوي

فعلم الحديث حين يُطلق يكون شاملًا للنوعين معًا: الرواية والدراية كما قال الإمام النووي: إنَّ المُراد من علم الحديث تحقيق معاني المُتون وتحقيق علم الإسناد والعِلل ... ثُمَّ يقول وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع ولا الإسماع ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه والبحث عن خفي المُتون والأسانيد والفِكر في ذلك.

ومقصدنا من بحوث هذا الكتاب: هو علم الحديث دراية، أو علم أصول الحديث الذي يعني بدراسة السند والمتن والرواية وما يتصل بذلك من قواعد وشروط.

موضوع علم الحديث دراية

موضوع علم الحديث دراية يشتمل على الراوي والمروي، أو على السند والمتن من حديث القبول أو الرد أو التوقف، فهو يبحث في حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وما يتصل بها من أحكام، كما يبحث في حال الرواة وشروطهم، وفي أنواع المرويات وما يتعلق بها من مسائل وأحكام.

ثمرته

وثمرة هذا العلم تتمثل في معرفة المقبول والمردود، وبمعرفة المقبول يُعرف الحديث المعمول به الذي يثبت به الحُكم الشرعي أو يُفصَّل به حُكْم ورد مُجملًا في القرآن الكريم، أو يُفسَّر به أمرٌ مُبهم وهكذا، وبمعرفة المردود يُعرف الموضوع أو الضعيف الذي لا يعمل به فيُترك ويتنبَّه إليه المسلمون فلا

يغترون به ولا يحتجُّون بما جاء فيه ولا يعملون به، وتتركز ثمرة هذا العلم في الحفاظ على الشريعة الإسلامية وأحكامها وأدلتها.

نسبته

ونسبة هذا العلم لعلم الحديث رواية كأصول الفقه بالنسبة لعلم الفقه، فهو أصول الرواية، وبه يمكن الوصول إلى الحديث الصحيح المعمول به، وتمييزه عن غيره، ومعرفة أنواع الحديث، وما يكون حُجَّة في إثبات الأحكام ومالا يكون ومعرفة أحكام الحديث.

واضِعُه

وأول من وضع مسائل هذا العلم هو الإمام الشافعي في كتابه «الرسالة» وكتابه: «الأُم» ثم جمع الإمام الترمذي بعض بحوث هذا العِلْمُ في خاتمة جامعه، وأما أول من وضع كتابًا مستقلًا في علم أصول الحديث فهو القاضي أبو محمد الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ.

فَضْلُهُ

ولهذا العلم فضله لأنه من أهمِّ العلوم الدينية وأشرفها، فيه يُتوصَّل إلى الوقوف على الثابت الصحيح من أحاديثِ رسول الله ﷺ وبهذا يتم الفوز بدعاء الرسول ﷺ لمن بلَّغ حديثه إلى أمته كما سمِعه حيث قال ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءًا**

سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[١]، ويقول سُفيان ابن عيينة: ليس من أهل الحديث أحد إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث.

استمدادُ هذا العلم

تُستمدُّ بحوث هذا العلم مما كتبه العلماء عن تاريخ الرجال والرواة ونقدهم ونقد المتون والمرويات، ومما ألف وصنف أيضًا في علم الحديث رواية.

حكم تعُلم هذا العلم

وأما حكم تعلم هذا العلم فهو واجب كفائي؛ بمعنى أنه إذا تعلمه البعض ممن يكونون كافين في سدِّ الحاجة وخدمة السُّنة سقط الطلب عن الباقيين، ويكون واجبًا عينيًّا لمن كان قد تأهل في معرفة هذا العلم ولا يوجد غيره ممن يفي بالحاجة ويسدُّ مسده فتعلمُّه والوقوف على بحوثه حينئذٍ يكون واجبًا عينيًّا.

مسائله

وأما مسائل هذا العلم فهي تلك القواعد الكُليّة التي عن طريقها يُمكن الوقوف على بيان درجة الحديث والحُكم على جزئياته وتوضيح ما إذا كان صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا، وهو أنواع بل هي علوم كثيرة كما يتضح من اسمه:

(١) رواه أبو داود والترمذي

«علوم الحديث»، إذ أن من مسائله ما يتَّصل بالرجال، ومنها ما يتَّصل ببيان الصحيح والحسن والضعيف والموضوع.

غايتُه

وغاية هذا العلم تتضح في استخدامه كوسيلة يُتوصَّل بها إلى معرفة المقبول الذي يُعمل به، والمردود الذي لا يُعمل به وغاية ذلك الفوز بسعادة الدارين حيث اتضحت السُّنة الصحيحة التي هي الأصل الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم مباشرة.

منزلة رجال الحديث

إنَّ رجال الحديث الأمناء على أعظم ثروة في الوجود وهي سُّنة الرسول ﷺ. وهم أُمناء الله على دينه، وأُمناء الرسول ﷺ إذا علِموا وعملوا.

يقول عبد الله بن داود الخريبي: سمعت من أئمتنا ومن فوقنا أن أصحاب الحديث وحملة العلم هم أُمناء الله على دينه وحفاظ سُّنة نبيه ما علموا وعملوا.. وما ذلك إلا لعنايتهم بحفظ أحاديث الرسول ﷺ وروايتهم لها وتمييزهم بين الصحيح وغيره حتَّى يتضح وجه الحق، ويتعرف الناس على شريعة ربهم في وضوح وجلاء، يقول أبو حاتم الرازي: لم يكُنْ في أُمَّة من الأُمم منذ خلق الله آدم أُمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأُمَّة، فقال له رجل: يا أبا حاتم رُبَّما رووا حديثًا لا أصل له ولا يصح فقال: علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم ذلك للمعرفة ليتبين لِمن بعدهم أنَّهم ميَّزوا الآثار

وحفظوها، ثم قال: رحم الله أبا زرعة كان والله مُجتهدًا في حفظ آثار رسول الله ﷺ[١].

وإنَّما نال رجال الحديث هذه المكانة بعلمهم وعملهم وإحيائهم لسُّنة نبيهم ﷺ.

ويقول أبو عبد الله البُخاري: كُنَّا ثلاثة أو أربعة على باب علي بن عبد الله فقال: إنِّي لأرجو أن تأويل هذا الحديث: عن النبي ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أو خَالَفَهُمْ**» إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث أنتم، لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتِّجارات، وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات والملوك قد شغلوا أنفسهم بالمملكة وأنتم تحيون سنة النبي ﷺ.

وفي الاشتغال بالحديث عِزُّ الدنيا وسعادة الآخرة، فيه يُعرف الحلال من الحرام وبه تكون طاعة الله تعالى على أكمل الوجوه، يقول سفيان الثوري: سماع الحديث عزٌّ لمن أراد به الدنيا، ورشاد لمن أراد به الآخرة.

---

(١) شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي بتحقيق د. محمد سعيد خطيب أو على طبع جامعة أنقرة.

وقال أبو جعفر النفيلي: (٢٣٤) إن كان على ظهر الأرض أحد ينجو فهؤلاء الّذين يطلبون الحديث، وأنشد أبو مزاحم الخاقاني (٣٢٥):

أَهْلُ الحديثِ هُمو النَّاجون إنْ عَمِلُوا ... بِهِ إذا مَا أَتى عنْ كُلِّ مُؤتـمَن.

قدْ قِيلَ إنّهمو خَيرُ العِبـادِ عَـلَى ... مَا كَانَ فِيهمْ إذا أُنْجو مِنَ الفِتَنِ.

ولهذه المكانة كان علينا أن نطلع طالب الحديث والباحث فيه - أولًا - على أهم آداب الحديث، والمُحدِّث ليكون على بيِّنة من الأمرِ حتى يفوز بهذه المكانة الكريمة، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

آداب طالب الحديث

عنى علماء الحديث برواية الحديث ودرايته، وبتحمُّله وأدائه فأولوا هذا العلم عناية فائقة، وأعطوه حقه في التلقي والتحديث ووضحوا ما ينبغي على طالب الحديث أن يتحلَّى به من الآداب.

وأول ذلك: إخلاص النية لله تعالى في طالب الحديث، وأن يحذر طالب الحديث أن يُتوصّل به إلى أغراض الدنيا، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[١].

أي أنه لم يكن له من قصد في تعلَّمه إلا غرض الحياة الدنيا، وهذا النوع من الناس يُشبه منْ يُتاجِر بدينه فهو يطلب به الدنيا وحدها مع أنه جُعِلَ لطلب الآخرة، وهو أفضل عمل لمن أراد الله والدار الآخرة، كما يقول حماد بن سلمة: من طلب الحديث لغير الله تعالى مُكِّرَ به وقال سفيان الثوري: ما أعلم عملًا هو أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله تعالى.

وإخلاص النية في طلب الحديث تجعله عبادة خالصة يُثاب عليها طالب الحديث وطلبه في الأصل عبادة؛ بل فريضة ومن هنا كان الالتواء به إلى أغراض الدنيا وحدها دون الآخرة له هذا الوعيد الذي جاء في الحديث السابق: «**...لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»؛ بل إنَّ إخلاص النية في طلب الحديث سبب لتنزُّل الرحمات كلما ذُكِر سيدنا رسول الله ﷺ، فعن أبي عمر بن نجيد أنه سأل أبا جعفر

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجه.

ابن حمدان وكانا عبدين صالحين، فقال له: بأي نية أكتب الحديث؟ فقال: ألستم ترون أنَّ عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: بلى قال: فرسول الله ﷺ رأس الصالحين.

وبعد أن يُخلص طالب الحديث نيته في طلبه عليه أن يتوجه إلى ربه سبحانه وتعالى بالدعاء، وأن يسأله أن يوفقه فيه وأن يُسدِّد خُطاه في تعلُّمه وأخذه وتبليغه وروايته، وأن ييُسِّر له ويعينه عليه؛ إذ أن طالب الحديث مفتقر إلى توفيق ربه وتشديد خطاه وإعانته حتى يتمكن من حفظه وفهمه والعمل به.

وبعد إخلاص النية والتوجه إلى الله تعالى بالدعاء أن يسدده ويوفقه عليه وأن يتحلى بالأخلاق الفاضلة والآداب الكريمة، وما ذلك إلا لأن طلب الحديث هو أعلى أمور هذا الدين فلابدَّ له أن يكون من خيرة الناس خُلقًا وأدبًا، يقول أبو عاصم النبيل: مَنْ طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدين، فيجب أن يكون خير الناس.

وعلى طالب الحديث أن يبذل أقصى ما في وسعه في تحصيله بدقة وأمانة وإتقان وأن يغتنم كل وقت أو حال يمكنه فيه أن يُحصِّل الحديث مُتجمِّلًا بالصبر والجَلْد دَؤوبًا في طلبه وتحمُّله. يقول الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - : لا يطلب هذا العِلم مَنْ يطلُبه بالتَّملُّل وغِنى النَّفس فيُفلح؛ ولكن مَنْ طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العِلم أفلح؛ يريد بذلك التواضع والصبر والدَّأب وتحمُّل المشاق في طلبه.

وعلى طالب الحديث أن يُبادر إلى السماع والأخذ عن أرجح شيوخ بلده إسنادًا وعلمًا ودينًا مُتحرِّيًا سماع الأسانيد العالية، ومنْ تفرَّد منهم بشيء أخذه أولًا فإذا استوعب ما في بلده انتقل إلى أقرب البلاد إليه أو إلى أعلى ما يوجد في البلاد، وذلك هو ما عُرِف لدى المحدثين بالرحلة في طلب الحديث.

ولكن لا يبدأ في الرحلة إلا بعد أن يستوفي السماع من أرجح شيوخ بلده مبتدئًا بأفردهم، فمن تفرَّد بشيء أخذه عنه أولًا فإذا ما انتهى من سماعه منهم وأخذه عنهم فليرحل إلى البلاد؛ لأن المقصود بالرحلة أمران، **الأول:** تحصيل علو الإسناد وقدم السماع، **والثاني:** لقاء الحُفَّاظ والمذاكرة لهم والاستفادة منهم فإذا كان الأمران موجودين في بلدة ومعدومين في غيره فلا فائدة في الرحلة[1].

وليست ثمرة الرحلة مقصورة على أخذ العلم وطلب علو الإسناد؛ بل إنها إلى جانب هذا وذاك عبادة، وفيها خيرٌ كثيرٌ في دنيا الناس وآخرتهم، وبها يدفع الله سبحانه البلاء عن عباده، فهي جهاد في سبيل ترسيخ قواعد هذا العلم وتوثيق مبادئه وأصوله، يقول إبراهيم بن أدهم - رحمه الله -: إن الله ليدفع البلاء عن هذه الأمَّة برحلة أصحاب الحديث[2].

بل إن الرحلة في طلب الحديث كانت لدى سلفنا من الأهمية بمكان بحيث كان أحدهم يرحل من أجل حديث واحد أو لأجل التأكد والاحتياط في صحة نسبته إلى رسول الله ﷺ، فعن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن جابر بن عبد

(١) تدريب الراوي.
(٢) اختصار علوم الحديث.

الله قال: "بَلَغَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَسْمَعْهُ فَابْتَعْتُ بَعِيرًا فَشَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي فَسِرْتُ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُنَيْسٍ فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَتَانِي فَقَالَ لِي، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَامَ يَطَأُ ثَوْبَهُ حَتَّى لَقِيَنِي فَاعْتَنَقَنِي واعْتَنَقْتُهُ فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَسْمَعْهُ خَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ، أَوْ أَمُوتَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوْ قَالَ - النَّاسَ عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا» قُلْنَا: وَمَا بُهْمًا؟ قَالَ: لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ الدَّيَّانُ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارِ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ حَتَّى أَقْتَصَّهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةَ "قِيلَ: كَيْفَ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا؟ قَالَ: بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ"[١].

وروي أيضًا من طريق عياش بن عباس عن واهب بن عبد الله المعافري قال: قدم رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار على مسلمة ابن مخلد فألقاه نائمًا فقال: أيقظوه، قالوا: بلى نتركه حتى يستيقظ، قال: لست فاعلًا، فأيقظوا مسلمة له، فرحب به وقال أنزل، قال لا حتى ترسل إلى عقبة بن عامر لحاجة لي إليه، فأرسل إلى عقبة فأتاه فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ وَجَدَ مُسْلِمًا عَلَى عَوْرَةٍ فَسَتَرَهُ فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَنْ وَجَدَ مُسْلِمًا عَلَى عَوْرَةٍ فَسَتَرَهَا، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قُبْرِهَا**»، فقال عقبة: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

(١) رواه البيهقي في المدخل والخطيب في الجامع.

وينبغي على طالب الحديث ألا يحمله الحرص على التساهل في السماع والتحمل إلا خلاله بما يشترط عليه في ذلك، فإن شهوة السماع لا نهاية لها ونهمة الطلب لا تنقضي.

وعليه أن يعمل بما يعلم وأن يُطبِّق ويستعمل ما يسمعه من الأحاديث الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرها من العبادات والآداب وفضائل الأعمال فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه، قال بشر بن الحارث الحافي: يا أصحاب الحديث أدُّوا زكاة هذا الحديث اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث، وقال عمرو ابن قيس الملائي - رضي الله عنه - إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من أهله، وقال وكيع: إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به[1].

ومن إجلال الحديث والعلم إجلال الشيخ وتعظيمه وتوقيره، وألا يُثقل عليه ولا يطول بحديث يضجره فإنه يُخشى على من كان كذلك عدم الانتفاع، وألا يكتم ما سمعه، يقول مالك - رضي الله عنه - : «من بركة الحديث إفادة بعضهم بعضًا»، ولكتمان العلم عاقبة أليمة ففي الحديث: **«مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فكتمه أُلجِم يوم القيامة بلجام مِنْ نار، ومَنْ بلَّغ العلم ونشره حظى بدعوة رسول الله ﷺ بنضرة الوجه لِمَنْ بلَّغ حديثه»**، وألا يستفيد بسماعه لمن هو فوقه فحسب؛ بل عليه ألا يأنف من أن يكتب عمَّن دونه، قال وكيع بن الجراح: «لا يقبل الرجل من أصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمَّن هو دونه».

---

(١) مقدمة ابن صلاح.

كذلك لا يكون الحياء مانعًا لطالب الحديث من التعلم ومعرفة ما يحتاجه من العلم ولا يكون الكِبْرُ سببًا في تركه السؤال والاستفسار والتعلم، يقول مجاهد - رضي الله عنه -: «لا يتعلَّم العلم مُستحي ولا مُسْتكبر»، وقالت السيدة عائشة - رضي الله عنها -: "نِعْمَ النساءُ نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"، وكما ينبغي على طالب الحديث ألا يترك طلبه بدافع الحياء أو الرغبة عنه كذلك يجب عليه أن يكون تعلُّمه خالصًا لا تشوبه شائبة الجدل والمراء والمباهاة، قال عمر - رضي الله عنه -: "لا تتعلَّم العلم لثلاث، ولا تتركه لثلاث: لا تتعلم لتُماري به، ولا تُرائي به، ولا تُباهي به، ولا تتركه حياء من طلبه ولا زهادة فيه ولا رضا بجهالة".

وعلى طالب الحديث أن يكتب ويسمع ما يقع إليه ولا ينتخب، قال ابن المبارك - رضي الله عنه -: "ما انْتَخبتُ على عالم قط إلا ندمت"، فإن دعته الحاجة إلى الانتقاء والانتخاب تولَّى ذلك بنفسه إن كان أهلًا لذلك عارفًا بما يصلح للاختيار، وأما إن كان قاصرًا عن ذلك استعان ببعض الحُفَّاظ.. وعليه إذا اختار شيئًا أن يضع في الأصل علامة عند أول إسناد الأحاديث التي اختارها حتى إذا ما كانت هناك معارضة أمكنه الرجوع أو لاحتمال ذهاب الفرع فيرجع إليه.

ولفهم الحديث ومعرفته معرفة صحيحة أكبر الأثر في الاستفادة منه، أما الاقتصار على سماع الحديث أو كتابته دون العلم به ومعرفته فهذا تعب بلا طائل تحته أنشد الأديب الفاضل فارس بن الحسين:

يا طالب العلم الـذي ... ذهبت بمدته الرواية.
كن في الرواية ذا العنا ... ية بالرواية والدراية.
وازوِ القليل وراعه ... فالعلم ليس له نهاية.

وعلى طالب الحديث أن يقف على درجة الحديث صحة أو حسنًا أو ضعفًا، وأن يفقه معانيه وما يشتمل عليه من أحكام فقهية، ولغة وإعراب وأسماء رجال مع التحقيق والتوثيق، وليقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن أبي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وصحيح ابن خزيمة وابن حيان والسنن الكبرى للبيهقي، ثم ما تمس الحاجة من المسانيد والجوامع وأهم المسانيد: مسند أحمد، وأهم الجوامع الموطأ ثم سائر الكتب المصنفة في الأحكام.

وأن يعني بكتب علل الحديث ككتاب العلل عن أحمد بن حنبل وكتاب العلل للدارقطني، وكتب الرجال وتواريخ المحدثين ومن أفضلها: تاريخ «البخاري الكبير» وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء ومن أكملها كتاب: «الإكمال لأبي نصر ابن ماكولا».

وليكن حفظ الحديث بالتدريج قليلًا قليلًا فذلك أثبت للفظ ومن أقوى وسائل الحفظ والتثبت المذاكرة بما يحفظه، قال علقمة النخعي: تذاكروا الحديث فإنَّ حياته ذكره، وعليه أيضًا أن يشتغل بالتخريج والتأليف والتصنيف إذا تأهَّل لذلك؛ فإنه يثبت الحفظ فإن الوقوف على غوامض الحديث وإيضاح الخفي منه لا يتأتَّى إلا لمن قام بذلك.

وهكذا عني العلماء بتأصيل آداب طالب الحديث، وما ينبغي أن يكون عليه تجاه تحصيله لسنة رسول الله ﷺ والعمل في مجالها رواية ودراية، وما ذلك إلا لمكانة السنة ومنزلتها في الدين، ومكانة القائم بها والمُحصِّل لها؛ لأن هذا العلم دين، ولأن به قوائم سعادة الناس دنيا وآخرة.

آداب المُحَدِّث

إن علم الحديث أهم العلوم وأشرفها، ورسالة أهله ضخمة وعظيمة؛ لذا كان على المحدث أن يتَّصف بمكارم الأخلاق، وأكرم السجايا. وأولى آداب المحدث: إخلاص النيَّة وسلامتها، وطهارة القلب ونقاؤه من أغراض الدنيا، وليكن على حذر من حب الرياسة وعليه أن يحرص على التحلي بالتواضع والوقار، يقول حماد بن زيد: أستغفر الله أن يكون لذكر الإسناد في القلب خيلاء.

وقد بحث العلماء تحديد السِّن الذي يحسن للمُحدِّث أن يتصدى فيه للتحديث، فقال ابن خلاد: إذا بلغ الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشد قال ولا يُنكر عند الأربعين؛ لأنها حد الاستواء، ومنتهى الكمال، وعندها ينتهي عزم الإنسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه.

ولكن هذا الرأي غير مُسلَّمٍ به؛ لأن كثيرين من المحدثين لم يبلغ هذا السنّ ونشرَ من العلم والحديث مالا يحصى، مثل عمر بن عبد العزيز فقد تُوفي ولم يُكمل الأربعين وسعيد بن الجبير لم يبلغ الخمسين، ومالك بن أنس جلس للناس وهو ابن نيف وعشرين، والإمام الشافعي أُخذ عنه العلم في سنِّ الحداثة.

وعلَّق ابن الصلاح على رأي ابن خلاد: على أنَّه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه، من غير براعة في العلم تعجَّلت له قبل السِّن الذي ذكره، فهذا إنَّما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السِّن المذكور فإنَّه مظنَّة الاحتياج إلى ما عنده.

وأما الذين حدثّوا في حداثة سِنِّهم فذلك إنما كان لبراعتهم في العلم وحاجة الناس حينئذٍ إليهم، أو لأنَّهم سئلوا ذلك إما بصريح السؤّال وإما بقرينة

الحال[1].أهـ

والذي نرجِّحه هو أنَّه متى احتاج المسلمون إلى أحد العلماء أو المحدِّثين وإلى ما عندهم من حديث أو علم فللمُحدِّث حينئذٍ أن يجلس ويحدِّث الناس متى كان مُتمكنًا من علمه جديرًا بالتحديث حافظًا فاهمًا قوي الحجة متثبتًا فيما يُحدِّث الناس به.

وكما بحث العلماء في السن الذي إذا بلغه المُحدِّث كان له أن يتصدى للتحديث، فقد بحثوا أيضًا في السن الذي إذا بلغه المُحدِّث أمسك عن التحديث فقال بعضهم: أنَّه ينبغي على المُحدِّث أن يُمسك عن التحديث إذا خاف أن يُخلط بسبب الهرم أو الخوف أو العمى، والناس يختلفون في ذلك ويتفاوتون على حسب اختلاف أحوالهم، وضبط بعضهم ذلك بسنِّ الثمانين؛ لأنه حد الهرم، قال الشاعر:

آن الثمانين وبلغْتَها قد أحوجت سمعي إلى ترجمان.

ولكن إذا كان عقله ثابتًا، فلا بأس أن يُحدِّث، فقد حدَّث بعد الثمانين أنس ابن مالك، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى من الصحابة، وحدَّث بعد ذلك أيضًا من التابعين: شريح القاضي، ومجاهد والشعبي، ومن أتباع التابعين: مالك والليث وابن عيينة، بل حدَّث بعض الصحابة بعد سِنِّ المائة مثل حكيم ابن حزام، وتحديثهم صحيح ما داموا ثابتين لم يخلطوا ولازمهم التوفيق والسلامة.

---

(١) مقدمة ابن صلاح، تدريب الراوي.

وعلى المُحدِّث ألا يُحدِّث في حالة وجود من هو أولى منه بذلك، قال يحي بن معين: إن الذي يُحدِّث بالبلدة وفيها من هو أولى بالتحديث منه أحمق وينبغي عليه إذا طُلب منه ما يعلمه عند غيره في بلدٍ أو غيره بإسناد أعلى من إسناده أو أرجح من وجه آخر فعليه أن يعلمه به ويرشده إليه فإن الدين النصيحة.

وإذا رأى أحدًا غير صحيح النية فلا يمتنع عن تحديثه؛ لأنه يُرجى له بعد ذلك حصول النية وإخلاصها، قال مُعمَّر: وإن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى عله العلم حتى يكون لله، وقال الثوري: ما كان في الناس أفضل من طلب الحديث، قيل: يطلبونه بغير نيِّة، فقال: طلبهم إياه نيِّة.

وليكن حريصًا على نشر العلم، وتعليم الغير ابتغاء مرضاة الله - سبحانه وتعالى -، وفي الحديث: «**مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا وَاحِدًا تُقِيمُ بِهِ سُنَّةً، وَتَرُدُّ بِهِ بِدْعَةً، فَلَهُ الْجَنَّةُ**»[1]، وحديث البيهقي عن أبي ذر - رضي الله عنه -: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَّا نُغْلَبَ عَلَى: أَنْ نَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنُعَلِّمَ النَّاسَ السُّنَنَ**». ولقد كان في السلف الصالح - رضي الله عنهم- مَنْ يتألف الناس على حديثه منهم عروة بن الزبير - رضي الله عنهما - وذلك ابتغاء جزيل الأجر عند الله - تعالى-.

(١) رواه الحاكم في الأربعين.

ولحديث سيدنا رسول الله ﷺ مكانته ومنزلته التي تقتضي مَنْ يُحدِّث به أن يكون ذا هيئة كاملة في الطهارة والوقار، ولقد كان الإمام مالك بن أنس- رضي الله عنه - إذا أراد أن يُحدِّث توضأ، وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته وتمكَّن في جلوسه بوقار وهيبة وحدَّث، فقيل له في ذلك؟ فقال: "أُحب أنْ أُعظِّم حديث رسول الله ولا أُحدِّث إلا على طهارة متمكنًا".

وكان - رضي الله عنه - يكرَه أنْ يُحدِّثَ في الطريق، أو وهو قائم أو يستعجل وقال: "أُحب أن أتفهَّم ما أُحدِّث به عن رسول الله ﷺ، ورُوي عنه أيضًا أنَّه كان يغتسل لذلك ويتبخر ويتطيب، فإن رفع أحد صوته في مجلسه زجره وقال: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾[1]،فمن رفع صوته عند حديث رسول الله ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ".

وعلى المُحدِّث أن يبدأ المجلس بشيءٍ من القرآن وأن يبدأه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ وبدعاء يليق بالحال، وأن يتمهَّل في الحديث فلا يسرده ولا يكون متعجلًا فيه، ففي السرعة ما يمنع السامعين من فهم بعض الحديث، وفي حديث البخاري عن عروة قال: جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة وهي تصلي فجعل يُحدِّث، فلما قضت صلاتها قالت: ألا تعجب إلى هذا وحديثه أن النبي ﷺ إنما كان يُحدِّث حديثًا لو عدَّهُ العادُّ أحصاه، وفي لفظ عند مسلم: أن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم، وفي رواية عند

(١) سورة الحجرات: آية ٢.

البيهقي: إنما كان حديثه فصلًا تفهمه القلوب.

وعلى المُحدِّث إذا ذكر رسول الله ﷺ صلَّى عليه، وإذا ذكر صحابيًّا قال: رضي الله عنه، فإن كان ابن صحابي قال: رضي الله عنهما، ويترحَّم على الأئمة ... وقال حُجَّة الإسلام الغزالي في كتاب «الأدب في الدين» من آداب المُحدِّث يقصد الصدق ويجتنب الكذب ويحدث بالمشهور ويروي عن الثقات ويترك المناكير ولا يذكر ما جرى بين السلف ويُعرِّف الزمان ويتحفَّظ من الزلل والتصحيف واللحن والتحريف ويدع المداعبة ويقل المشاغبة ويشكر النعمة إذ جُعِلَ في درجة الرسول ﷺ ويلزم التواضع(١).

(١) نقلًا عن قواعد التحديث للقاسمي.

أهم المصطلحات الحديثة

لكل علم من العلوم أو فن من الفنون اصطلاحات خاصة به، والتعرف عليها أمر من الأهمية بمكان بحيث يجب على كل باحث معرفته والوقوف عليه.

وهناك بعض اصطلاحات للمُحدِّثين، يكثر تداولها في بحوثهم وكتبهم وقد رأيت أن أستهل موضوعات هذا الكتاب بها؛ حتى يكون القارئ على بيِّنة منها، حين ترد عليه في ثنايا الكتب والموضوعات، وهي اصطلاحات لابد لدارس هذا العلم من معرفتها، والوقوف عليها، وهذه الاصطلاحات رأيت أن أوضحها قبل أن أتناول موضوعات هذا العلم؛ وذلك ليكون القارئ على بيِّنة مِن الأمر فمثلًا إذا طالع تعريف علم الحديث دراية وأنه: علم بقوانين يُعرف بها أحوال «السند والمتن» كان القارئ على علم سابق بمعنى السند ومعنى المتن وهكذا.

وهذه الاصطلاحات هي:

«السَّند»: وهو الطريق الموصلة إلى المتن أي رجال الحديث وأُطلِق عليهم اسم **«السند»**؛ لأنَّهم يسندون الحديث إلى مصدره، وعرَّف بعض العلماء **«السند»** بأنَّه: الإخبار عن طريق المتن، وهو مأخوذ من السند وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل؛ لأنَّ المُسند يرفعه إلى قائله أو من قولهم: فلان سند أي مُعتمد فسُمِّي الإخبار عن طريق المتن سندًا لاعتماد الحُفَّاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.

«الإسناد»: وهو الإخبار عن طريق المتن، بمعنى حكاية رجال الحديث، أو هو رفع الحديث إلى قائله، والسند والإسناد متقاربان في الغاية إذ الهدف من كل منهما اعتماد الحفَّاظ في صحة الحديث وضعفه عليه، وقال ابن جماعة:

المُحدِّثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد.

«المتن»: وهو ما انتهى إليه السَّندُ، أو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني.

«المُسنَد»: بفتح النون، وهو ما اتَّصل سنده إلى منتهاه ويُطلق على الكتاب الذي جُمع فيه ما أسنده الصحابة ورووه، ويطلق ويراد به الإسناد.

«المُسنِد»: بكسر النون وهو مَنْ يروي الحديث بإسناده سواء كان عنده علم به أو ليس له إلا مجرد روايته.

«المُخرج»: بالتشديد أو التخفيف وهو رواة الحديث كالبخاري وغيره، فإذا قيل مثلًا: حديث خرَّجه أو أخرَجه فلان فالمعنى أنه ذكر رواته.

«المَخرج»: اسم مكان ويراد به الرجال الذين رووا الحديث فكل رواة الحديث موضع صدوره، فإذا قيل: هذا الحديث عُرِفَ مَخرجه فالمراد رجاله الذين رووه.

«المُحدِّث»: هو العالم بطرق الحديث والعارف بأسماء الرواة والمتون والعلل فهو أعلى من المُسند.

وقال الشيخ فتح الدين بن سيد الناس: أمَّا المُحدِّث في عصرنا فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وجمع بين رواته واطَّلع على كثير من الرواة والروايات في عصره وتميز في ذلك حتى عرف فيه حظه، واشتهر فيه ضبطه فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخ وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله، فهذا هو الحافظ.

«**الحافظ**»: وقيل فيه هو مرادف للمُحدِّث وبعضهم بمن أكثر من حفظ الحديث وأتقن أنواعه ومعرفته دراية ورواية وإدراك علله، وذكر العلامة المناوي لأهل الحديث مراتب:

أولها: «**الطالب**» وهو المبتدئ **ثم** «**المُحدِّث**» وهو من يتحمل الحديث ويعتني به رواية ودراية.

ثم «**الحافظ**» وهو من حفظ مائة ألف حديث متنًا وإسنادًا ووعى كل ما يحتاج إليه.

ثم «**الحُجَّة**» وهو مَنْ أحاط بثلاثمائة ألف حديث.

ثم «**الحاكم**» وهو مَنْ أحاط علمه جميع الأحاديث المروية متنًا وإسنادًا وجرحًا وتعديلًا وتاريخًا، **ثم** «**أمير المؤمنين**» في الحديث وهو أعلى هذه المراتب.

والواقع أن هذه الاصطلاحات وغيرها لا يضر اختلاف بعضها عن البعض الآخر فهي اصطلاحات خاصة لأهل هذا العلم فلا مشاحَّة في معارضة بعضها.

السُّنة، والحديث، والخبر، والأثر، والحديث القدسي

السُّنة أو **الحديث** في اصطلاح المُحدِّثين: أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقديراته وصفاته وسيرِه ومغازيه وبعض أخباره أو ما أُضِيفَ إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية، والسُّنة مرادفة للحديث.

و«**الخبر**»: مرادف للحديث في اصطلاح علماء هذا الفن فيُطلقان على المرفوع وعلى الموقوف وعلى المقطوع.

وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة مُحدِّث، وبالتاريخ ونحوه: إخباري، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق فكل حديث خبر ولا عكس.

وقد يُسمِّي المُحدِّثون المرفوع والموقوف مِن الأخبار أثرًا، إلا أنَّ فقهاء خراسان يُسمُّون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر.

و«**الحديث القدسي**»: هو كل قول أضافه الرسول ﷺ إلى الله – عزَّ وجلَّ – ويُسمَّى حديثًا لأنَّ الرسول ﷺ يحكيه ويرويه عن ربه كما تروى الأحاديث القدسية، فهل هي من قول الله لفظًا ومعنى أم لا؟ ففي ذلك رأيان، **الأول:** أنَّها من كلام الله – تعالى – وليس للنبي ﷺ إلا حكايتها عن ربِّه، **والثاني:** أنَّها من قوله ﷺ ولفظه كالأحاديث النبوية والمعنى من عند الله بإلهام أو بمنام، **وهذا الرأي الثاني هو الأرجح** إذ لم ينزل باللفظ من قِبل الله – تعالى – إلا القرآن الكريم لتميزه عن بقية أنواع الوحي بأنَّه مُعجِز من أوجه كثيرة، منها إعجازه اللفظي والبياني.

الفرق بين الأحاديث القدسية والقرآن:

١- أن الأحاديث القدسية ما كان لفظها من عند النبي ﷺ على رأي البعض ومعناها من عند الله بالإلهام أو بالمنام بوحي جليٍّ أو لا؛ وأما القرآن فهو ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحي جلي، بمعنى أن ينزل به جبريل - عليه السلام - بلفظه من عند الله - سبحانه - في اليقظة وليس في المنام ولا بإلهام.

٢- وأيضًا فإن الأحاديث القدسية تَصِحُّ روايتها بالمعنى، أما القرآن فتحرم روايته بالمعنى.

٣- الأحاديث القدسية لا يُتعبَّد بقراءتها، أمَّا القرآن فيُتعبَّد بقراءته ويتعين في الصلاة ولا كذلك الأحاديث القدسية.

٤- أنَّ القرآن الكريم معجزة خالد متواتر اللفظ في كلماته وحروفه وأساليبه، أمَّا الأحاديث القدسية فليس لها هذا التواتر، وليست بمُعجزة.

٥- أنَّ القرآن يحرُمُ على المحدثِ مسّه، ويحرم على الجُنبِ تلاوته ومسّه، بخلاف الأحاديث القدسية.

الفرق بين الحديث القدسي والنبوي:

هو أن الحديث القدسي مقطوع بنزول معناه من عند الله – تعالى – لما ورد فيه من النص الشرعي على نسبته إلى الله فالرسول ﷺ يقول: قال الله – تعالى– كذا؛ لذا سُمِّي قدسيًّا، أمَّا الحديث النبوي فلم يَرِدْ فيه مثل هذا النص؛

لأنَّ منه ما هو «**توفيقي**» مستنبط بالاجتهاد والرأي من كلام الله والتأمُّل في حقائق الكون، وهذا ليس كلام الله، و منه ما هو «**توقيفي**» جاء الوحي إلى رسول الله ﷺ فبيَّنه للناس بكلامه، وهذا القسم وإن كان مرجعه إلى الله - تعالى - الملهم والمُعلِّم إلا أنَّه لما كان من قول الرسول ﷺ ووضعه كان حَرِيًّا أن يُنسب إليه، ويُطلق على القسمين حديثًا نبويًّا وقوفًا بالتَّسمية عند الحد المقطوع به.

التعريف بعلوم الحديث وبيان نشأة هذا العلم

لقد تمخضت بحوث الأئمة وتدوينهم للسُّنة إلى العلوم كانت قمة ما وصل إليه الفكر البشري، وأصح ما عُرف في التاريخ من القواعد العلمية السليمة للرواية والأخبار، ليس بعدها مجال للتثبت، وقد نسج على منوال علماء الحديث كثيرون من علماء السلف في سائر مجالاتهم العلمية الأخرى كالتاريخ، والفقه، والتفسير، والأدب وغير ذلك.

وهذه العلوم هي ما تُسمَّى: «**بعلم أصول الحديث**» أو علم الحديث «دراية»، ذلك أن علم الحديث ينقسم إلى قسمين:

الأول: علم الحديث رواية، وهو «علم يُعرف به ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفة، ونقل ما أُضيف من ذلك إلى الصحابة والتابعين على الرأي المختار».

الثاني: علم الحديث دراية، وهو «علم بقوانين يُعرَفُ بها أحوال السند والمتن» كما قال الشيخ عز الدين بن جماعة، وقال شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر: أولى التعاريف له أن يُقال: معرفة القواعد المُعرَّفة بحال الراوي والمُروى، والتعريفان يتفقان في البحث عن الراوي والمُروى من حيث القبول أو الردّ.

وقد نشأ أصول هذا العلم مع نشأة الحديث، إذ كانوا يطلبون من الراوي التثبُّت وينقدون المرويات، وقد ازداد الحِرص على هذا منذ وقوع الفتن، فكانوا يقولون سمُّوا لنا رجالكم، كما زاد الطلب أيضًا عندما قام ابن شهاب الزُهري يجمع الحديث من حامليه في الدفاتر والصحف، ثم بعد ذلك كَتبَ الإمام الشافعي

بعض المسائل في كتابيه: «الرسالة» و «الأم»، وكان أول مَنْ ألَّف في بعض بحوث هذا العلم هو الإمام علي ابن المديني، كما تكلَّم في ماثلة البخاري ومسلم والترمذي من علماء القرن الثالث، وقام الترمذي وأشاع مسائل هذا العلم وجمَع بعضها في خاتمة جامعه.

فتدوين علوم الحديث إذًا ابتدأ في أبواب، وفي بعض أنواع منه أثناء المائة الثالثة وكانت مؤلفات علماء القرن الثالث في هذا العلم غير جامعة لكل أنواعه في كتب خاصة، ولا مستقلة قائمة بذاتها، وإنَّما تعرضوا لبحث هذه العلوم أثناء تأليفهم وجمعهم المرويات، فمنهم مَنْ جعلها مقدمة لمؤلفه كما فعل الإمام مسلم، ومنهم مَنْ جعلها خاتمة تُبين مراده من المصطلحات كما صنع الترمذي في جامعه.

وعني الإمام البخاري فألَّف كتب في التواريخ الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير، كما ألَّف أيضًا في تواريخ الرُّواة الإمام محمد بن سعد (كتاب الطبقات الكبرى) وألَّف البعض في الثقات كأبي حاتم بن حبَّان المتوفى سنة ٣٥٤ «كتاب الطبقات».

وخصَّص البعض مؤلفات في الضعفاء والعِلل ككتاب الضعفاء للبخاري وكتاب الضعفاء للنسائي، ورأى بعض العلماء أنَّ هذه الكتب قد تضمنت اصطلاحات خاصة بأهل الحديث وقواعد كثيرة لهم، يُعرَفُ بها المقبول والمردود، ففكروا في تخليصها من هذه الكتب وجمعها في علم خاص وتدوينها في كتب مستقلة، وكان ذلك في القرن الرابع؛ حيث نضجت العلوم واستقرَّ الاصطلاح؛ فألَّف القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن ابن خلاد الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ كتاب «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» فجمع كثيرًا من أنواع هذا العلم، وكان أول مَنْ وضع كتابًا مستقلًا في علوم الحديث؛ ولكنَّه لمْ

يستوعب جميع بحوثه، ثم صنَّف الحاكم أبو عبد الله النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ هـ كتابه: «معرفة علوم الحديث» ولكنَّه لم يُهذِّب ولم يُرتِّب، ثم ألَّف الحافظ الخطيب أبو بكر البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ كتابًا في أصول الحديث سمَّاه «الجامع لآداب الشيخ السامع»، ثم كثر التصنيف بعد ذلك وتتابع.

أنواع علوم الحديث

(١) علم الجرح والتعديل:

وقد أدَّى حرص العلماء على معرفة أحوال الرواة لتمييز الصحيح من غيره إلى نشأة علم الجرح والتعديل، أو علم ميزان الرجال، وهو علم يبحث عن الرواة من حيث ما ورد في شأنهم من تعديل يزينهم، أو تجريح يشينهم، وتكلَّم في هذا العلم كثيرون من عهد الصحابة إلى المتأخرين من العلماء فمن الصحابة: ابن عباس ٦٨ هـ، وعبادة بن الصامت ٣٤ هـ، ومن التابعين سعيد بن المسيب ٥٣ هـ، والشعبي ١٠٤ هـ.

أمَّا ابتداء التنصيف ووضع الكتب في الجرح والتعديل، فلم يكن إلا في القرن الثالث وكان من أوائل الذين ألَّفوا في هذا العلم: يحيى بن معين ٢٣٣ هـ، وأحمد ابن حنبل ٢٤١ هـ، ومحمد بن سعد كاتب الواقدي، والبخاري ومسلم وأبو داود السجستاني والنسائي ثم تتابع التأليف بعد ذلك، وألَّف كذلك أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد البرقي مولاهم المصري الحافظ المتوفى سنة تسع وأربعين ومائتين.

وممَّن كتب في الثقات والضعفاء: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني المتوفى سنة تسع وخمسين ومائتين، ومن نماذج التأليف في هذا النوع كتاب الضعفاء للإمام البخاري، كما أَلَّف في الجرح والتعديل ابن أبي حاتم ٣٢٧ هـ، وأبو عبد الله الحميدي ٤٠٨ هـ وابن طاهر المقدسي ٥٠٧ هـ وابن الصلاح ٦٤٢ هـ وابن تيمية ٧٢٨ هـ والحافظ المزي ٧٤٢ هـ والعراقي ٨٠٦ هـ وابن حجر ٨٥٢ هـ وهكذا ظهر في كل عصر مِن الأئمة الأعلام مَنْ وزنوا الرواة بميزان العدل.

(٢) معرفة الصحابة:

وهو من العلوم التي تناولها علماء الحديث بالدراسة والتصنيف، وتعتبر معرفة الصحابة، فنًّا مهمًّا من أجل فنون علوم الحديث، وقد عني به العلماء في القديم والحديث، ولهذا العلم ثمرته العظيمة، وهي: معرفة الحديث المُتصل والمرسل.

قال الحاكم[١]: ومَنْ تبحَّر في معرفة الصحابة فهو حافظ كامل الحفظ فقد رأيت جماعة من مشايخنا يروون الحديث المُرسَل عن تابعي عن رسول الله ﷺ يتوهَّمونه صحابيًّا، وربما رووا السند عن صحابي يتوهَّمونه تابعيًّا.

وقد أُلِّفت في معرفة الصحابة كتب، مُرتَّبة على الحروف أو على القبائل أو غير ذلك منها:

كتاب أبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد بن البرقي الحافظ الثقة المتوفى سنة سبعين ومائتين.

---

(١) علوم الحديث، ص ٢٥.

وكتاب «المعرفة» لأبي محمد عبد الله بن عيسى والمروزي الشافعي الحافظ المعروف بعبدان المتوفى في سنة ثلاث وتسعين ومائتين.

و «معرفة الصحابة» لأبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد ابن البرقي الحافظ المتوفى سنة سبعين ومائتين.

كما ألّف في معرفة الصحابة «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر، و «أسد الغابة» لابن الأثير، و «الإصابة في الصحابة» لابن حجر.

(٣) علم تاريخ الرواة:

وهو علمٌ يُعرف به تاريخ رواة الحديث ورحلاتهم ومواطنهم ومواليدهم ووفياتهم وكثير من أحوالهم؛ مما له أثر في توهينهم أو تقويتهم، وأول مَنْ عُرِف عنه الاشتغال بذلك الإمام البخاري، وابن سعد في طبقاته وممَّن ألَّف في هذا: أبو الوليد حمد بن الوليد بن عتبة بن الأزرق بن عمرو بن الحارث الأزرق المتوفى في سنة ثلاث وعشرين ومائتين وقيل سنة سبع وعشرين ومائتين، ومن أشهر المؤلفات في ذلك «تهذيب التهذيب» و «تقريب التهذيب» لابن حجر.

(٤) علم معرفة الأسماء والكُنى والألقاب:

وهو علمٌ يبحث في معرفة أسماء من أُشتهر بكنيته، وكنى من اشتهر باسمه، أو يكون قد اشتهر بلقبه دون اسمه أو العكس، ومعرفته ضرورية للمُشتغِل بالحديث، حتى إذا ذكر الراوي مرة باسمه، ومرة بكنيته، لا يظنهما من لا معرفة له أنَّهما رجلان، وربما ذكر بهما معًا فقد يتوهمهما رجلين.

ومِمَّن كتب في ذلك ابن المديني ومسلم والنسائي، وللإمام أحمد ابن حنبل كتاب الأسماء والكنى، وكتاب أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري المتوفى سنة عشر وثلاثمائة، وللإمام البخاري كتاب الكنى.

(٥) علمُ تأويل مُشكل الحديث:

ويُسمَّى مختلف الحديث، وهو التوفيق بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث، وأول من تكلَّم في هذا العلم هو الإمام الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤ هـ، صنف فيه كتابه المعروف باختلاف الحديث ولم يقصد استيفاءه، وإنَّما ذكر جملة منه ينبه بها على طريقة الجمع بين ما ظاهره التناقض، ثم صنَّف فيه من علماء القرن الثالث ابن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦ هـ وسمى كتابه «تأويل مُختلَف الحديث».

(٦) معرفة غريب الحديث:

وهو علم يعني ببيان معاني بعض الكلمات الغامضة، فقد كان - صلوات الله وسلامه عليه - أفصح الناس، وكان يخاطب الوفود على مختلف ألسنتهم بما يفهمونه، فلمَّا كانت الفتوحات ودخل في الإسلام كثير من العجم ونشأ جيل تشوب العجمة لسانهم خِيفَ على الحديث النبوي أن يستغلق فهمه على بعض الناس فانبرى جماعة من أتباع التابعين، فتكلموا في غريب الحديث أمثال: مالك ابن أنس وسفيان الثوري، وأول من صنَّف في غريب الحديث أبو عبيدة مُعمَّر بن المثني التميمي المتوفى سنة ٢١٠ هـ

وأَلَّف فيه علماء القرن الثالث أيضًا: أبو عبيدة القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ هـ كتابًا كان عمدة في هذا الفن جمعه في أربعين سنة، ثم جاء ابن قتيبة الدينوري فنهج منهج أبي عبيدة، وصنَّف كتابه المشهور.

وممَّن صنَّف فيه أيضًا الإمام إبراهيم الحربي المتوفى سنة ٢٨٥ هـ، ويُقال: إنَّ أول مَنْ أَلَّف فيه: أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي الحافظ أَلَّف كتابه «غريب الحديث والآثار»، ولعل مَنْ ذهب إلى ذلك يقصد أول مَنْ أَلَّف في غريب الحديث المازني، وكتاب أبي عبيد هذا هو القدوة في هذا الشأن وقد أفنى فيه عمره حتى لقد قال فيما يُروى عنه: جمعت كتابي هذا في أربعين سنة، وأَلَّف في غريب الحديث كذلك أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري وأبو عمر ابن حمدويه، قيل فيه أنَّه قدر كتاب أبي عبيد مرارًا توفى سنة ست وخمسين ومائتين، وكتاب ذيل كتاب ابن قتيبة لأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي الأندلسي واسم كتابه «الدلائل في شرح ما أعقله أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث»، وفيه قال أبو علي القسالي: ما أعلم أنَّه وضع بالأندلس مثل كتاب الدلائل، وقال ابن القرضي: ولو قال ما وضع مثله بالمشرق ما أبعده، مات ولم يكمله فأتمَّه أبو القاسم، وتوفى أبو محمد سنة اثنين وثلاثمائة، ومن أشهر الكتب في هذا النوع «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير.

(٧) معرفة علل الحديث:

والعِلَّة: عبارة عن سبب غامض قادح في الحديث مع أنَّ الظاهر السلامة منه، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهرًا.

وقد تُطلَق العِلَّة على غير مقتضاها ككذب الراوي، وغفلته، وسوء حفظه ونحوها من أسباب ضعف الحديث وقد يُطلِقها بعضهم على مخالفة لا تقدح كإرسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال: من الصحيح صحيح معلل كما قيل منه صحيح شاذ[1].

أمَّا كيفية إدراك العِلَّة ومعرفتها فهو: تفرُّد الراوي ومخالفة غيره له مع قرائن تضم إلى ذلك تُنبِّه العارف بهذا الشأن على وهم وقع بإرسال في الموصول أو في وقف المرفوع أو دخول حديث في حديث أو غير ذلك بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صِحَّة الحديث أو يتردد فيتوقف فيه، والطريق إلى معرفة جميع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم، والتصنيف على العِلل هو جمع الأحاديث المُعِلَّة وتدوينها مُرتَّبة ترتيبًا موضوعيًّا مبينًا فيها مع كل حديث عِلَّته، وقد يلحق بعض المصنفين هذه الطريق بطريقة المسانيد فيصنف مسنده معلًّا، ومِمَّن صنَّف في العِلل الإمام علي بن المديني، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري والإمام مسلم، وأبو يحيى زكريا بن يحيى الضبي المتوفى سنة ٣٠٧، والإمام الترمذي وألَّف أيضًا في معرفة العِلل الدارقطني وابن حجر واسم كتابه «الزهر المكلول في الخبر المعلوم».

(٨) المشيخات:

ومن أنواع علوم الحديث كذلك «كتب المشيخات» وهي التي تشتمل على ذكر الشيوخ الذين لقيهم المؤلف وأخذ عنهم، وأجازوه، كمشيخة الحافظ أبي

---

(١) تدريب الراوي، ص ١٦١.

يعلي الخليلي، ومشيخة أبي يوسف يعقوب بن سفيان بن حوان المتوفى سنة سبعين ومائتين، ومشيخته في ستة أجزاء مُرتَّبة على البلاد.

(٩) الطبقات:

ومن الأنواع التي صُنِّفت في هذا الفن كُتب الطبقات وهي التي تشتمل على ذكر الشيوخ وأحوالهم، ورواياتهم طبقة بعد طبقة، وعصرًا بعد عصر إلى زمن المؤلف، وممَّن ألَّف كذلك في هذا الفن أبو عمرو خليفة الشيباني العصفري الحافظ أحد شيوخ البخاري ألَّف: «طبقات الرواة» وتوفى سنة ثلاثين وقيل سنة أربعين أو ست وأربعين ومائتين.

وألَّف الإمام أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي الحنظلي كتاب «طبقات التابعين» وتُوفي سنة خمس أو سبع وسبعين ومائتين.

(١٠) رواية الأكابر والأصاغر والآباء عن الأبناء:

وهو من أهم الأنواع، ومن فوائده ألا يُتوهم أنَّ المُروى عنه أفضل وأكبر من الراوي لكونه الأغلب في ذلك، ومنها ألا يظن أنَّ في السند انقلابًا، **وهو أقسام:**

١- أن يكون الراوي أكبر سِنًّا، وأقدم طبقة من المروي عنه؛ كالزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في روايتهما عن مالك بن أنس.

٢- أن يكون الراوي أكبر قدرًا لا سِنًّا؛ كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية في روايتهما عن عبد الله بن موسى

العبسي.

٣- أن يكون الراوي أكبر من المروي عنه من الوجهين معًا؛ كعبد الغني في روايته عن الخطيب؛ وكالخطيب في روايته عن ابن ماكولا[١].

ومن الكتب المُصنَّفة في هذا النوع في القرن الثالث: «ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء» تأليف الحافظ بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن المنجنيفي البغدادي نزيل مصر المتوفى سنة أربعة وثلاثمائة[٢].

وهناك أنواع أخرى كثيرة مثل الناسخ والمنسوخ، والموضوعات وغير ذلك.

والحق أنَّ أنواع علوم الحديث كثيرة لا تُعدُّ، وكما قال الحازمي: «علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة، وكل نوع منها علم مستقل، لو أنفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته».

---

(١) تدريب الراوي، ص ٤٢٤.

(٢) الرسالة المستطرفة.

تقسيم الحديث

إلى صحيح وحسن وضعيف

من المعلوم أن الأحاديث قبل الإمام الترمذي كانت تنقسم إلى أحاديث صحيحة تتوافر فيها الشروط، وعلى ذلك يدخل في النوع الثاني الحديث الحسن كما يدخل الحديث الضعيف الذي ارتفع إلى درجة الحسن بتعدد الطرق. قال ابن تيمية في ذلك: أول مَنْ عُرِفَ أنَّه قسَّمَ الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذي ولم نعرف هذه القسمة عن أحد قبله.

وكان الضعيف عندهم نوعين: ضعيفًا ضعفًا لا يُمنع العمل به وهو يُشبه الحسن في إصلاح الترمذي، وضعيف ضعفًا يُوجب تركه وهو الواهي، فابن تيمية يرى أنَّهم كانوا يدرجون الحسن في قسم الضعيف؛ وأمَّا ابن الصلاح فيرى أنهم كانوا يدرجون الحسن في قسم الصحيح؛ لأن الحسن يُشارك الصحيح في الاحتجاج به.

والذي يترجَّح عندنا أن الحديث الذي كانوا يُدرجونه في نوع الصحيح هو الحديث الحسن لذاته، وعلى هذا يُحمل كلام ابن الصلاح، وأن الذي كانوا يُدرجونه في الضعيف هو الحسن لغيره وعلى هذا يُحمل كلام ابن تيمية.

وواضح أن الحديث من حيث القبول والرد ينقسم إلى قسمين: إلى مقبول ومردود، والمقبول نوعان: صحيح وحسن، وكل منهما ينقسم إلى قسمين، إمَّا لذاته أو لغيره، وأمَّا المردود فهو الضعيف، والحديث المقبول إذا اشتمل على أعلى صفات القبول فهو الصحيح، وأمَّا إذا لم يشتمل على أعلى صفات القبول بل اشتمل على أدناها فهو الحديث الحسن، والمردود هو الحديث الضعيف.

وأمَّا الموضوع فلم يُذكر ضمن التقسيم؛ لأنه ليس في الحقيقة بحديث في اصطلاح العلماء، وإنَّما هو مكذوب ومُختلق وإطلاق كلمة الحديث عليه إنَّما على حسب زَعْمِ واضعه لا غير.

وقد اصطلح المُحدثون على تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام أساسية هي:

١- الصحيح. ٢- الحسن. ٣- الضعيف.

وسنوضح – بمشيئة الله وتوفيقه – كل نوع من هذه الأنواع، وما يتَّصل به من قواعد وأحكام.

الحديث الصحيح

الحديث الصحيح: «هو ما اتصل سنده بنقل العَدْل الضابط عن العَدْل الضابط من أول الإسناد إلى مُنتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا مُعللًا».

ومن هذا التعريف يمكن استنباط الشروط التي يجب توافرها في الحديث الصحيح وهي:

أولًا: اتصال السند

والمراد باتصال السند أن يكون كل راوٍ أو كل رجل من رجال الإسناد قد روى عمَّن قبله، وهكذا من أول الإسناد إلى آخره حتى يصل إلى رسول الله ﷺ.

وخرج بهذا الشرط مالم يتصل سنده كالمُنقطع والمُعضْل والمُعلَّق والمُرسَل على رأي مَنْ لم يقبله.

فالمُنقطِع: هو الذي ما سقط منه واحد في موضع أو مواضع.

والمُعضل: هو الذي سقط منه اثنان فأكثر على التوالي في موضع أو مواضع.

والمُعلَّق: هو الذي حُذِف من أول إسناده واحد أو أكثر.

والمُرسَل: هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ بدون ذكر الصحابي.

ثانيًا: عدالة الراوي

والمُراد بعدالته أن يكون موثوقًا به في دينه، وذلك بأن يكون مُسلمًا بالغًا عاقلًا سالِمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

والعدالة: مَلَكَةٌ نفسية تحمل صاحبها على مُلازمة التقوى والمروءة، **والتقوى:** هي امتثال المأمورات واجتناب المنهيات من نحو كفر أو فسق أو ما شاكل ذلك، فالإنسان العدل: لا يقترف كبيرة من الكبائر، ولا يُصِّر على فعل صغيرة من الصغائر ولا يكون اعتقاده مُخالفًا لما كان عليه رسول الله ﷺ ولما كان عليه السلف الصالح - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين -.

وأمّا المروءة: فهي آداب نفسية تحمل صاحبها على التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل، والذي يخل بالمروءة **يتلخصّ في أمرين:**

١- فعل الذنوب الصغائر التي تدل على الخِسَّة كسرقة الشيء الحقير.

٢- فعل المُباحات التي تورث الاحتقار وتذهب بالكرامة كالبول في الطريق، وفرط المزاج الخارج عن حدِّ الأدب.

وحدَّد رسول الله ﷺ كامل المروءة في قوله «مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُم، وَحَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ، وَوَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ، فَهُوَ مَنْ كَمُلَتْ مُرُوءَتُهُ، وَظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ، وَوَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ، وَحُرِّمَتْ غَيْبَتُهُ»[1].

(١) الكفاية للخطيب البغدادي.

هذا والمراد بشرط العدالة هنا: هي عدالة الرواية لا عدالة الشهادة إذ أن عدالة الرواية يدخل فيها الذكر والأنثى والحر والعبد والمُبصر والكفيف ومَنْ كان محدودًا في القذف إذا تاب على رأي الجمهور، بخلاف عدالة الشهادة فإنَّه يشترط في صاحبها الحرية والعدد والإبصار والذكورة.

وخرج بشرط العدالة: الكافر والصبي على الأصح وقيل يُقبل حديث المُميز إن لم يُجرَّب عليه الكذب، كما خرج بشرط العدالة: المجنون فلا تُقبل روايته، والفاسق فلا تُقبل روايته لقول الله - تعالى -:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[1]، ولا تُقبل رواية المجهول عينًا أو حالًا، ومَنْ ثبت جرحه.

وتثبت عدالة الراوي بالشهرة، وباستفاضة الثناء عليه بالعدالة، أو بتنصيص عالمين أو واحد عليها.

ثالثًا: ضبط الراوي

والمراد بضبطه أن يكون موثوقًا به في روايته، وذلك بأن يكون الراوي حافظًا مُتيقظًا لِمَا يرويه، حافظًا لروايته إن كان يروي من حفظه، وضابطًا لكتابة إن كان يروي من الكتاب، وأنْ يكون عالمًا بالمعنى وبما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى .. كما سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله - تعالى - عن الكلام على مَنْ تُقبل روايته ومَنْ لا تُقبل.

---

(١) سورة الحجرات، آية ٦.

ولابد لتحقيق الضبط أن يكون الراوي دقيقًا في روايته وسماعه وحفظه بحيث لا يتردد في الحفظ، وبحيث يظل ثابتًا على الضبط من وقت سماعه إلى وقت الأداء؛ إذ أنّ الراوي قد يتغير حفظه وضبطه في آخر حياته، ومن هنا فقد فرّق علماء الحديث بين ما روي قبل التغيير والاختلاط وبين ما يُروى بعد ذلك، فقد يضعف الضبط ويتغير الراوي، فيُقال فيه مثلًا تغيَّر بآخره.

والضبط نوعان:

ضبط صدر: بأن يحفظ الراوي ما سمعه وأن يتثبت منه ويعيه؛ بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

وضبط كتاب: وهو أن يصون كتابه ويحفظه من أن يتطرق إليه الخلل من حين كتابته أو سماعه إلى أن يؤدي منه، ولا يدفعه إلى مَنْ يُمكن أن يُغيِّر فيه.

وخرج بشرط الضبط: ما نقله مُغفل كثير الخطأ، وللضبط درجات:

فالدرجة الأولى من الضبط هي: الدرجة العليا؛ حيث يكون الضبط تامًّا.

والدرجة الثانية من الضبط هي: الدرجة الوسطى، وفي هذه الحالة يكون الضبط أقل من الدرجة العليا.

والدرجة الثالثة من الضبط هي: الدرجة الدنيا، وفي هذه الحالة يكون الضبط أقل من الدرجتين السابقتين.

وأمّا إن كان الحديث قد استوفى جميع شروط الصحة ولكنه في الدرجة الوسطى أو الدنيا من ناحية الضبط فيكون الحديث حينئذ حسنًا، وأمّا إن فقد

الحديث شرطًا من شروط الصحة فهو ضعيف كما سيأتي .. ويثبت الضبط بموافقة المتقنين، ولا تضر المخالفة النادرة.

رابعًا: من شروط صحة الحديث أن يكون خاليًا من الشذوذ

والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه وأرجح، فيجب ألا يخالف الثقة مَنْ هو أوثق وأرجح مِنه من الرواة، وخرج بهذا الشرط ما يرويه الثقة مُخالفًا لرواية الناس، أو مخالفًا لمن هو أوثق منه أو أرجح أو أكثر عددًا.

خامسًا: ألا يكون الحديث مُعلَّلًا بعِلَّة قادحة

والعِلَّة وصف خفي يقدح في قبول الحديث، ويكون ظاهرة السلامة منه، وخرج بهذا الشرط ما فيه أسباب خفية قادحة سواء كانت ظاهرة كالإرسال الظاهر الواضح بأنْ يَروي عن راوٍ عُرف لدى الناس بأنَّه لم يجتمع به ولم يَسمع منه شيئًا، أو كانت العِلَّة خفية غير ظاهرة كما هو الحال في الإرسال الخفي بأن يروي عن إنسان عاصره بكلمة (عن) ولم يسمع منه شيئًا.

ومتى استكمل الحديث هذه الشروط السابقة حُكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث؛ أمَّا غير أهل الحديث فقد يشترطون في الصحيح شروطًا زائدة على هذه الشروط السابقة كاشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة فقد حكاه الحازمي في شروط الأئمة عن بعض متأخري المعتزلة.

وإنَّما كان الحديث الذي توفرت فيه الشروط السابقة صحيحًا؛ لأننا إذا نظرنا مثلًا إلى الشرط الأول وهو «اتصال السند»، وجدنا أن الحديث إذا كان مُتصل السند نأمن أن يكون هناك حذف أو سقوط لبعض الرواة وهذا المحذوف

أو الساقط قد يكون منه الكذب أو الغلط، فشرط اتصال السند جعلنا نأمن هذا الجانب.

وأيضًا فإن الرواة حين يكونون عدولًا ضابطين يترجح صدقهم وصوابهم وضبطهم ويبعد كذبهم أو غلطهم، فإننا نأمن الوقوع في الكذب أو الغلط.

وكذلك إذا لم يوجد للحديث مخالف له يكون أقوى منه، ولم توجد عِلَّة فإنَّ الحديث حينئذ يترجَّح صدقه وتثبت صحته.

ولكن بعض علماء الحديث قد يقع بينهم خلاف في بعض الأحاديث من حيث الصحة أو عدمها، وذلك راجع إلى اختلافهم في توافر هذه الشروط، ووجود تلك الأوصاف أو في اشتراط بعضها كما في الحديث المُرسَل.

والشروط السابقة للحديث الصحيح هي عند جميع أهل الحديث موضع اتفاق، وهناك شروط أخرى للحديث الصحيح مُختلف فيها منها:

١- أن يكون رواي الحديث مشهورًا بالطلب، ولا يُراد بالشهرة التي تخرج الراوي من الجهالة؛ وإنَّما المُراد بها قدر زائد على ذلك، قال عبد الله بن عون: لا يُؤخذ العلم إلا على مَنْ شُهِد له بالطلب، وعن أبي الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون، ما يُؤخذ عنهم الحديث يقال ليس من أهله.

- ولكن اشتراط «الضبط» يغني عن شرط كون الراوي مشهورًا بالطلب.

٢- ومن الشروط المُختلف فيها أن الصحيح يعرف بالفهم والمعرفة وكثرة السماع والمُذاكرة.

ويُمكن الاستغناء عن هذا الشرط بشرط عدم وجود العِلَّة إذ أنَّ الوقوف على الحديث معلولًا أو غير معلول لا يتأتى إلا بالفهم والمُذاكرة ونحو ذلك.

٣- واشترط البعض العلم بمعاني الحديث حيث يُروى بالمعنى، ولكن هذا الشرط داخل في شرط الضبط.

٤- واشترط الإمام أبو حنيفة فقه الراوي، قال شيخ الإسلام: والظاهر أن ذلك إنَّما يشترط عند المخالفة أو عند التفرُّد بما تعم به البلوى.

٥- واشترط البخاري ثبوت السماع لكل راوٍ من شيخه ولم يكتف بإمكان اللقاء والمعاصرة، ولكن قال العلماء: إن هذا الشرط لم يذهب أحد إلى أنه هو شرط الحديث الصحيح بل هو شرط عند البخاري لأصح الصحيح.

٦- واشترط بعضهم العدد في الرواية كالشهادة.

وهكذا نرى أن هذه الشروط ليست موضع اتفاق بين العلماء؛ ولكنها شروط لبعضهم دفعهم إلى اشتراطها زيادة حيطتهم في الحديث وضبطه.

ولكن العلماء لم يجمعوا على اشتراطها، وإنَّما أجمعوا على اشتراط الشروط الخمسة الأولى، وهي اتصال السند وعدالة الراوي وضبطه وعدم الشذوذ وعدم العِلَّة.

أصحُّ الأسانيد

إذا قال علماء الحديث: وهذا حديث صحيح، فالمعنى أنَّه حديث قد اجتمعت فيه شروط الصحة التي اتفقوا عليها، وهي اتصال السند وعدالة الراوي وضبطه وخلو الحديث من الشذوذ ومن العِلَّة، ولا يُشترط في مثل هذا الحديث أن يكون مقطوعًا به في الأمر نفسه إذ أن منه ما ينفرد بروايته عدل واحد وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول، وإنَّما كان مثل هذا الحديث غير مقطوع به في الأمر نفسه، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، خلافًا لمن قال إن خبر الواحد يوجب القطع.

وإذا قال علماء الحديث "حديث غير صحيح" فالمراد بهذا القول إنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور، لا أنَّه كذب في الأمر نفسه، لجواز صدق الكاذب وإصابة مَنْ هو كثير الخطأ.

والرأي المُختار أنّنا لا نجزم في الحُكم على إسناد بأنَّه أصحُّ الأسانيد مطلقًا؛ لأنَّ درجات الصحة تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الأوصاف والشروط السابقة، ويعز وجود أعلى الدرجات في القبول بالنسبة لكل واحد من رجال الإسناد الموجودين في ترجمة واحدة، ومن أجل هذا أمسك العلماء عن الحكم على إسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، ومع هذا فإن بعضهم تكلّم في الحكم على بعض الأسانيد ورأى أنها أصح، فتفاوتت الصحة من واحد لآخر؛ فبينما نرى بعض الحُفَّاظ يطلقون أصح الأسانيد على بعضها نرى آخرين منهم يطلقون أصح الأسانيد على غيرها، وهكذا رجَّح كل واحد ما رآه أصح وأقوى من غيره في نظره:

فعن إسحاق بن راهويه وأحمد: أصح الأسانيد الزهري عن سالم عن أبيه و «سالم» المذكور هو ابن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم -.

أمَّا مذهب علي بن المديني وعمرو بن الفلاس فأصحها: محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي بن أبي طالب.

ويرى يحي بن معين أن أصحها: الأعمش عن إبراهيم بن يزيد النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود.

وقال البخاري: أصحها مالك بن أنس عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر.

وأجل من روى عن مالك الشافعي ... وأجل مَنْ روى عن الشافعي أحمد ابن حنبل.

وتُسمَّى هذه الترجمة أو هذا الإسناد بالسلسلة الذهبية.

مثال لإسناد السلسلة الذهبية:

قال القطيعي أنبأنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي أنبأنا محمد بن إدريس الشافي أنبأنا مالك عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ونَهَى عَنِ النَّجَشِ ... إلخ» والحديث أخرجه البخاري من حديث مالك وأخرجه مسلم أيضًا من حديث مالك.

والأولى أنه لا يحكم لإسناد بالصحة مُطلقًا بدون قيد بل لابد من التقييد إمَّا بالصحابي، وإمَّا بالبلد.

فمثلًا يقولون: أصح أسانيد الصدِّيق: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر.

وأصحُّ الأسانيد عَنْ عمر: الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر.

وقال أحمد بن صالح المصري: أثبت أسانيد أهل المدينة: إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان عن أبي هريرة.

وقال الحاكم: وأصحُّ أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار عن جابر.

وأصح أسانيد اليمانيين: مُعمَّر عن همام عن أبي هريرة.

وأثبت أسانيد المصريين: اللَّيثُ بن سعد عن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر.

مراتب الصحيح

تتفاوت مراتب الحديث الصحيح في القوة بحسب تفاوت الحديث في الأوصاف والشروط، فالحديث الذي يكون رواته في الدرجة العُليا من العدالة والضبط يكون أصح من غيره، وإذا نظرنا إلى اصطلاحات علماء الحديث وأوصافهم للرواة نراهم يقولون في وصف الرواة أهل الثقة، وهم الذين تكون أحاديثهم صحيحة، يقولون هذا الراوي «ثقة» فإذا أرادوا أن يصفوا راويًا بوصف أعلى وأقوى من الوصف السابق قالوا عنه «ثقة ثقة» بالتكرار الذي يفيد القوة والتأكيد، فإذا أرادوا أن يصفوا الراوي بوصف أعلى وأقوى مِمَّا سبق قالوا «أوثق الناس».

ومن أجل هذا نرى أنَّ علماء الحديث قد رتَّبوا الأحاديث الصحيحة، وجعلوها مراتب بعضها أعلى وأقوى من بعض، بناء على التفاوت في درجة الأوصاف التي تدور حول العدالة والضبط ونحوهما مِمَّا يقتضي التصحيح.

المرتبة الأولى: ما اتفق عليه الشيخان - وهما البخاري ومُسلم - بمعنى أنَّهما قد أخرجاه في صحيحهما، وهذا النوع يُقال له المتفق عليه.

المرتبة الثانية: ما انفرد البخاري بروايته في صحيحه دون مُسلم، ووجه تأخر حديث هذه المرتبة عن المرتبة الأولى اختلاف العلماء أيهما أرجح.

المرتبة الثالثة: ما انفرد مُسلم بروايته في صحيحه دون البخاري.

المرتبة الرابعة: الصحيحة الذي جاء على شرطهما، ولكنهما لم يُخرجاه في صحيحهما وإنَّما تأخر حديث هذه المرتبة عمَّا أخرجه أحدهما تلقِّي الأمة بالقبول للصحيحين، وقال الإمام النووي: والمراد بقولهم على شرطهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ أي في صحيح البخاري وصحيح مسلم؛ لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما.

المرتبة الخامسة: ما كان على شرط البخاري ولكنَّه لم يخرجه في صحيحه.

المرتبة السادسة: ما كان على شرط مُسلم ولكنَّه لَمْ يُخرجه في صحيحه.

المرتبة السابعة: ما كان صحيحًا عند غي البخاري ومسلم من الأئمة المُعتمدين وليس على شرطهما ولا شرط واحد منهما.

وترتيب هذه المراتب هكذا إنَّما هو بحسب الأكثر والأغلب، وإلا فقد يعرض للمتأخر ما يجعله مُتقدمًا كأن يتفق مجيء ما انفرد به مُسلم من طريق يبلغ بها التواتر أو الشهرة القوية ويوافقه على تخريجه مشترطوا الصحة فهذا أقوى مما انفرد به البخاري مع اتحاد مخرجه، وكذا نقول فيما انفرد به البخاري بالنسبة لما اتفقا عليه بل وفي غيره من الأقسام المفضولة بالنسبة لما هو أعلى منه إذا انضم إليه ذلك كما قال بذلك بعض علماء الحديث.

وتظهر ثمرة هذا الترتيب لمراتب الحديث الصحيح عندما يكون هناك تعارض مثلًا، ويحتاج الأمر إلى الترجيح، ففي هذه الحالة يُقدَّم ما كان رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وبقية الصفات على غيره، فما كان من المرتبة الأولى مثلا يُقدَّم على ما في الثانية وهكذا.

أقسام الصحيح

وينقسم الحديث الصحيح إلى قسمين: صحيح لذاته، وصحيح لغيره.

١- الصحيح لذاته:

هو الحديث الذي اشتمل على أعلى صفات القبول بأن كان مُتَّصل السند بنقل العدول الضابطين ضبطًا تامًّا عن مثلهم من مبدأ الحديث إلى آخره وخلا من الشذوذ والعِلَّة، وسُمِّي هذا القسم بـ «الصحيح لذاته» لأنه استوفى شروط الصحة ولم يكن في حاجة إلى ما يَجبُره، فصِحَّتُه نشأت من ذاته لا من حديث آخر خارج عنه.

٢- الصحيح لغيره:

هو الحديث الذي قصُرت شروطه عن الدرجة العُليا بأن كان الضبط فيه غير تام، وهذا القصور صالح لأن يُجبر بتعدد الطرق وإلا فهو حديث حسن لذاته؛ وإنَّما سُمِّي بـ «الصحيح لغيره» لأنَّ صحته نشأت من غيره من طريق أو من طرق أخرى قَوَّته فجعلته يرتقي من درجة الحسن إلى درجة الصحيح لغيره، وأُطلِق عليه اسم الصحيح لغيره تمييزًا له من الصحيح لذاته، وهو في الأصل حسن لذاته ثم ارتقى بالتقوية والمتابعة إلى درجة الصحيح فسُمِّي صحيحًا لغيره.

من أمثلة الصحيح لغيره

حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عَنْ أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ**»، وقد قال ابن الصلاح: محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة لكنَّه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه من جهة سوء حفظه ووثَّقه بعضهم لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حَسَن، فلمَّا انضم إلى ذلك كونه رُوي من وجه آخر زال ما كُنَّا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير فصحَّ هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح لغيره.

وهذا الحديث رُوي عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعن زيد بن خالد الجَهَني، وعن عائشة - رضوان الله عليهم أجمعين -، وقد صحَّحه الترمذي عن الأولين، وصحَّحه ابن حبان عن الثالثة.

وليست المتابعة في المثال المذكور كونه رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة غير محمد بن عمرو؛ بل المُراد مُتابعة شيخه أبي سلمة عليه عن أبي هريرة فقد تابع أبا سلمة عليه عن أبي هريرة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعوج وسعيد المقبري وأبوه أبو سعيد وهو متفق عليه من طريق الأعرج، والمُتابعة قد يُراد بها متابعة الشيخ وقد يُراد بها متابعة شيخ الشيخ.

والتمثيل بالحديث السابق ليس على إطلاقه بل مُقيد بكونه من رواية محمد ابن عمرو عن أبي سلمة، إذ الحديث رواه الشيخان من طريق الأعرج عن أبي هريرة فهو لذاته من هذا الطريق، وإذا اعتبرنا أن الأعرج أرجح من محمد بن عمرو صحَّ مثالًا للأرجح.

ومن أمثلته كذلك: حديث البخاري عن أبي بن العباس بن سهل ابن سعد عن أبيه عن جدِّه في ذكر خيل النبي ﷺ، فإن أُبيًّا هذا ضعَّفه لسوء حفظه أحمد وابن معين والنسائي، وحديثه حسن لكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن فارتقى إلى درجة الصحة.

ما يرقى بالمتابعة إلى درجة الصحيح

يرتقي الحديث الحسن لذاته إلى درجة الصحيح لغيره إذا كان المُتابِع مثل المُتابَع أو فوقه، إذا كان المتابع دونه فلا يرتقي الحسن إلى درجة الصحيح، ونلاحظ في المثال السابق أنَّ المتابَع فوق المتابِع؛ ولكننا ننبه أنَّه ليس بشرط أن يكون فوقه في الرتبة بل يصحَّ أيضًا أن يكون المتابِع مساويًا للمتابَع.

وقال السخاوي: وإنَّما تُعتبر الكثرة والجمعية في الطرق المُنحطة، أمَّا عند التساوي أو الرجحان فمجيئه من وجه آخر يكفي.

حجية الحديث الصحيح وحُكم العمل به

الحديث الصحيح مقبول وحُجَّة في إثبات الأحكام الشرعية ويجب العمل به، وخبر الواحد الصحيح يجب العمل به عند العلماء، خلافًا للمعتزلة والرافضة وأشباههم مِمَّن أنكر وجوب العمل بخبر الواحد، والوقائع التي تدل على عملهم به كثيرة كتحويل القبلة وغير ذلك، والعلماء متفقون على وجوب العمل بالصحيحين ويحتجون به في العقائد الدينية إذا أفاد القطع بأن بلغ حد التواتر.

الحكم بصحّة الحديث

هناك من الأحاديث الصحيحة ما نصَّ الأئمة على صحته، وهو كثير في مصنفاتهم المُعتمدة المشهورة.

وهناك من الأحاديث ما يكون إسنادهُ صحيحًا، ونجد كثيرًا من هذا النوع فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها وهو غير موجود في صحيح البخاري، ولا نصَّ على صحته الأئمة المعتمدون، فهل لنا أن نحكُم على مثل هذه الأحاديث حُكمًا جاز ما بصحة ما صحَّ إسناده منها أم لا؟

رأي ابن الصلاح:

يرى الإمام أبو عمرو ابن الصلاح أنَّ مثل هذه الأحاديث لا نتجاسر على جزم الحكم بصحة شيء منها.

وقال: فقد تعذّر في هذه الأعْصَار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنَّه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله مَنِ اعتمد في روايته على ما في كتابه عَريًّا عمَّا يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان فآل الأمر إذًا في معرفة الصحيح والحَسَن إلى الاعتماد على ما نصَّ عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يُؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجًا عن ذلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خصَّت بها هذه الأمة[1].

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح.

رأي النووي:

ويرى الإمام النووي أن الحُكم بالصحة جائز ولكن لمن كان مُتمكنًا من ذلك وقَويت معرفته به، وهو بهذا قد خالف ابن الصلاح في رأيه بعدم الحُكم بالصحة.

قال النووي: "والأظهر عندي جوازه لِمَن تمكَّن وقَويت معرفته".

وقال العراقي: وما رجحَّه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث.

والذي يترجح عندنا بعد عرض هذه الآراء إنَّنا لا نُطلق الحكم بالتصحيح في مثل هذه الأحاديث؛ ولكن نحتاط في الحُكم، ونأخذ بالأحوط في ذلك، بمعنى أنَّنا لا نقول مثلًا هذا الحديث صحيح على الإطلاق لاحتمال أن تكون هناك عِلَّة خفية في الحديث لم تظهر بعد .. ولكن نقول: صحيح الإسناد.

أول مَنْ صنَّف الصحيح

أول مَنْ عني بجمع الصحيح الإمام عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وتلاه الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري صاحب الإمام البخاري وتلميذه، ومع أنَّه قد أخذ عن الإمام البخاري واستفاد منه إلا أنَّه شاركه في كثير من شيوخه.

وصحيح البخاري وصحيح مُسلم هما أصحَّ الكتب بعد كتاب الله تعالى.

وقد رُوي عن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - أنَّه قال: ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالك.

وروى بعض العلماء أن المُوطَّأ هو أول كتاب صُنِّف في الصحيح، فقد تحرَّى الإمام مالك في اختيار أحاديثه.

وأُجِيبَ عن قول الإمام الشافعي السابق: بأنَّه إنَّما قال هذا القول قبل وجود كتابَي الإمام البخاري والإمام مسلم.

كما أُجِيبَ عن قول بعض العلماء بأنَّ المُوطَّأ هو أول مُصنَّف في الصحيح بأنَّ الإمام مالكًا لم يخص كتابه بالصحيح فحسب بل إنَّه قد أضاف إلى جانب الصحيح المُرسَل والمنقطع والبلاغات، ولئن أُجِيبَ على ذلك بأنَّ المُرسَل والمنقطع والبلاغات في المُوطَّأ قد تَبيَّن اتصالها ووصلها ابن عبد البر في التمهيد، خلا أربعة أحاديث من البلاغات لم يصل أسانيدها وقد وصلها غيره وهو ابن الصلاح.

لئِن أُجِيبَ بذلك فإنَّ هناك اعتبار آخر يتميز به صحيح البخاري ويقدِّمه إلى درجة الأوليَّة في جمع الحديث الصحيح، وهو أنَّ كتاب البخاري قد اختصَّ بتدوين الحديث الصحيح المرفوع، وأنَّه قد ميَّز أقوال الصحابة والتابعين وجعلها فقط في تراجم الأبواب؛ أمَّا المُوطَّأ: فترى فيه الحديث ممزوجًا بأقوال الصحابة والتابعين وجميع ذلك مسوق سياقًا واحدًا. أمَّا عن مُطلق الجمع للحديث الصحيح دون اعتبار لتمييزه من غيره فإنَّنا لا نَغْمَطُ المُوطَّأ في ذلك فهو بحق أول كتاب ضمَّ بين دفتيه الحديث الصحيح.

عدد أحاديث الجامع الصحيح

جميع أحاديث الجامع الصحيح بالمُكرَّر سوى المُعلَّقات والمتابعات على ما حرَّره ابن حجر، وجملة ما في الكتاب من التعاليق ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثًا، ما حرَّره ابن حجر سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون حديثًا، وأكثرها مُخرَّج في الكتاب أصول متونه، والمُتون التي لم تُخرَّج في الكتاب مائة وستون حديثًا، وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلاثمائة وواحد وأربعون حديثًا، وجميع ما في صحيح البخاري من المتون الموصولة من غير تكرار ألفا حديث وستمائة حديث وحديثان، ومن المتون المُعلَّقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر من الجامع مائة وتسعة وخمسون حديثًا، فجميع ذلك ألفا حديث وسبعمائة وواحد وستون حديثًا.

قال ابن حجر: فجميع ما في الكتاب على هذا بالمُكرَّر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا، وهذه العدة خارجة عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فَمَن بعدهم.

ورأي ابن حجر في عدد أحاديث الكتاب هو الذي أرجحه؛ فهو من الدقة والتحرير بمكان بحيث يطمئن إليه الباحث بعد نظره في كتابه، وممَّا ساعد ابن حجر على ذلك أنَّه شرح صحيح البخاري وكان يذكر في آخر كل كتاب منه عدد الأحاديث.

عدد أحاديث صحيح مسلم

وعدد أحاديث صحيح مسلم دون المكرر أربعة آلاف، روى الإمام أبو عمرو بن الصلاح بسنده عن أبي قريش الحافظ قال: كُنت عند أبي زرعة الرازي فجاء مسلم بن الحجَّاج فسلمَّ عليه وجلس ساعة وتذاكرا، فلمَّا قام قلت له: هذا جمع أربعة آلاف حديث في الصحيح، قال أبو زرعة: فلِمَن ترك الباقي: قال الشيخ: أراد أنَّ كتابه هذا أربعة آلاف حديث أصول دون المُكرَّرات[1]؛ وأمَّا عدد صحيح مسلم بالمُكرَّر فهو كثير، روى عن أحمد بن سَلَمَة أنَّه قال: كتبت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة وهو اثنا عشر ألف حديث، وقد انتقى الإمام مُسلم هذه الأحاديث من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، فقد روى عنه أنَّه قال: صَنَّفتُ هذا المُسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، وقد وافق الإمام مسلم الإمام البخاري على تخريج ما فيه إلا ثمانمائة وعشرين حديثًا، وجملة ما في صحيح مسلم بإسقاط المُكرَّر نحو أربعة آلاف، قال العراقي: وهو يزيد على البخاري بالمكرر لكثرة طرقه، قال وقد رأيت عن أبي الفضل أحمد ابن سَلَمة أنَّه اثنا عشر ألف حديث، وقال المايندجي: ثمانية آلاف[2].

وأُرجِّح رأي ابن سلمة؛ فهو الذي اشترك مع الإمام مُسلم في كتابة الصحيح ومكث معه خمس عشرة سنة، فرأي مَنْ مارس التدوين مع صاحبه أقرب إلى الصحة.

---

(١) مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم، ص ١٥.

(٢) تدريب الراوي، ص ٥١.

تقسيم الإمام مسلم للأحاديث

ذكر الإمام مُسلم في مقدمة صحيحه أنَّه يُقسِّم الأحاديث ثلاثة أقسام:

الأول: ما رواه الحُفَّاظ المتقنون، **والثاني:** ما رواه المستورون والمتوسطون في الحفظ والإتقان، **والثالث:** ما رواه الضعفاء والمتروكون، وأنَّه إذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني وأمَّا الثالث فلا يعرج عليه.

وللحاكم البيهقي رأي فيما أخرجه مسلم في صحيحه، وهو: أنَّ المنية عاجلت مسلمًا قبل إخراج القسم الثاني وهو الذي رواه المستورون والمتوسطون وأنَّه إنَّما ذكر القسم الأول، وللقاضي عياض رأي آخر في هذا: وهو أنَّه ذكر حديث الطبقة الأولى وأتى بحديث الثانية استشهادًا ومتابعة أو حيث لم يجد في الباب من حديث الأولى شيئًا وأتى بأحاديث طبقة ثالثة. وهم أقوام تكلَّم فيهم أقوام وزكَّاهم آخرون مِمَّن ضعف أو اِتُّهم ببدعة.

ما قِيلَ مِنْ رواية مُسلم عن الضعفاء والمتروكين

مِمَّا وِجِّهَ للإمام مسلم: أنَّه روى - في صحيحه - عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الذين ليسوا من شرط الصحيح.

والرَّد على ذلك:

١- أنَّ ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده.

٢- أنَّ ذلك ليس في الأصول بل في المتابعات والشواهد فهو يذكر أول الحديث بإسناد ويجعله أصلًا، ثم يتبعه بآخر أو بأسانيد فيها بعض

الضعفاء تأكيدًا أو مبالغة أو لزيادة تنبه على فائدة.

٣- أن يكون الضعف طارئًا بعد الأخذ عن الراوي باختلاط مثل أحمد بن عبد الرحمن بن أخي عبد الله بن وهب اختلط بعد الخمسين ومائتين وبعد خروج مسلم من مصر.

٤- أن يعلو بالضعيف إسناده وهو عنده من رواية الثقات نازل فيقتصر على العالي اكتفاءً بمعرفة أهل الشأن، وقد أنكر عليه أبو زرعة روايته عن أسباط بن نصر وقطن وأحمد بن عيسى المصري؛ فقال: إنَّما أدخلت من حديثهم ما رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنَّه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية مَنْ هو أوثق منهم بنزول فاقتصر على ذلك.

الصحيحان لم يستوعبا الصحيح ولا التزاما

لم يستوعب البخاري ومسلم في صحيحهما الحديث الصحيح ولا التزما استيعابه.

قال البخاري: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحَّ وتركت من الصحاح مخافة الطول.

وقال مسلم: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا؛ إنَّما وضعت ما أجمعوا عليه.

وقال البلقيني: أراد مسلم إجماع أربعة: أحمد بن حنبل وابن سعيد وعثمان بن أبي شيبة وسعيد بن منصور الخراساني.

وقال البيهقي: قد اتفقا على أحاديث صحيفة همام، وانفرد كل واحد منهما بأحاديث منها، مع أنَّ الإسناد واحد.

وأُجِيبَ عن هذا: بأنَّ الحديث الذي تركاه أو أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر فإنَّه إذا كان أصلًا في بابه ولم يُخْرِجَا له نظيرًا ولا ما يقوم مقامه، فالظاهر أنَّهما اطَّلعا فيه على عِلَّة ويُحتمل أنَّهما نسياه أو تركاه خشية الإطالة أو رأيا أنَّ غيره يسدُّ مسده، وقال عبد الله بن الأخرم الحافظ: لَمْ يفتهما إلا القليل وأنكر هذا؛ لأنَّ البخاري قال: وما تركت من الصحاح أكثر، قال النووي: والصواب أنَّه لَمْ يفِت الخمسة إلا اليسير، وهي: الصحيحان وسُنن أبي داود والترمذي والنسائي ، وفي الدرجة الأولى من الصحيح: اختيار الشيخين وهو أن يروي الصحابي المشهور بالرواية، وله روايتان ثقتان، والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث وهذا يُمكن أن يُفسِّر به قول ابن الأخرم السابق "لم يفتهما إلا القليل" فكأنَّما أراد لم يفتهما من أصح الصحيح الذي هو الدرجة الأولى.

حُكم تصحيح الحاكم

قيل إنَّ الحاكم مُتساهِل في الصحيح ولكن كتابه «المُستدرْك» قد جمع جملة كبيرة من الأحاديث التي جاءت على شرط الشيخين، وجملة على شرط أحدهما وهذا نحو نصف الكتاب، وفي المُستدرْك حوالي الربع مِمَّا صح سنده وفيه بعض الشيء، أو له عِلَّة وباقي كتاب المُستدرْك وهو حوالي الربع مناكير واهيات وفي بعض ذلك موضوعات.

وقد اعتذر للحاكم عن التساهُل لأنَّه سوَّد كتابه لينقحه فأعجلته المنية، وقيل في حُكم ما صحَّحه الحاكم إنَّه إذا لم يكن هناك تصحيح أو تضعيف لأحد الأئمة المُعتمدين حكمنا بأنَّه حَسَن؛ إلا أن يظهر فيه عِلَّة تُوجب ضعفه، والأصح أنَّه يتبع ويُحكم عليه بما يليق بحاله حسنًا أو صحة أو ضعفًا.

صحيح ابن حبان

ويُقارب صحيح الحاكم صحيح أبي حاتم ابن حبان، وقد قيل بترجيح كتاب الحاكم عليه، وقال العراقي: وليس كذلك وإنَّما أراد أنَّه يقاربه في التساهل، فالحاكم أشد تساهلًا منه، وقال الحازم: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم، قيل وما ذُكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح فإنَّ غايته أنَّه يُسمي الحَسَن صحيحًا، وقد وفَّى ابن حبان بالتزام شروطه، وصحيح ابن حبَّان له ترتيب مُخترع، إذ أنَّه ليس على الأبواب ولا على المسانيد ولهذا سمَّاه "التقاسيم والأنواع" وسببه أنَّه كان عارفًا بالكلام والنحو والفلسفة، والكشف عن كتابه عسر جدًّا، ورتَّبه على الأبواب علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان المُتوفي ٧٣٩ هـ وسمَّاه "الإحسان في تقريب ابن حبان".

وممَّن صنَّف في الصحيح: ابن خزيمة وصحيحه أعلى مرتبة من صحيح ابن حبَّان لشدَّة تحريه؛ حتى أنَّه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد فيقول: إن صحَّ الخبر، أو إن ثبت كذا أو نحو ذلك.

وممَّن صنَّف في الصحيح أيضًا: سعيد بن السكن: السنن الصحاح".

المُستخرجات والكُتب المُخرَّجة على الصحيحين

موضوع المُستخرج: أن يأتي المُصنف إلى الكتاب فيُخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه.

ويشترط ألا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندًا يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مُهمِّة، ولذلك يقول أبو عوانة في مُستخرجه على مسلم - بعد أن يسوق طرق مسلم كلها - من هنا لمخرجه، ثم يسوق أسانيد يجتمع فيها مع مسلم فيمن فوق ذلك، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندًا يرتضيه وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب.

والكتب المُخرَّجة على الصحيحين من أنواع كتب الصحيح أيضًا مثل: مُستخرج الإسماعيلي، ومُستخرج أبي عوانة الإسفرائيني، ومُستخرج أبي بكر ابن مردويه علي البخاري وغير ذلك.

ولم يلتزم أصحاب المُستخرجات موافقة الصحيحين في الألفاظ إذ أنهم إنَّما يروون الأحاديث والألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم فكان فيها تفاوت يسير في اللفظ، وتفاوت أقل في المعنى، وإذا نظرنا مثلًا إلى ما رواه البيهقي في السنُن والمعرفة وغيرهما، وإلى ما رواه البغوي في شرح السُّنة، وقولهما: رواه البخاري أو مسلم فإذا نظرنا إلى قولهم هذا وإلى ما رواه وجدنا أنَّ هناك تفاوتًا في المعنى وفي «الألفاظ»، وعلى هذا فمرادهم بقولهم رواه البخاري ومسلم أنَّهما رويا أصل الحديث دون اللفظ الذي ورد، وعلى ذلك فليس لنا أن ننقل من هذه الكتب المذكورة من المُستخرجات حديثًا ونقولُ هو كذا في الصحيحين

إلا بعد أن نقابله بهما، أو يقول المصنف: أخرجاه بلفظه وهذا بخلاف المُختصرات من الصحيحين فإنَّهم نقلوا فيها ألفاظهما دون زيادة أو تغيير فلك النقل منها مع عَزْوِهِ للصحيح ولو باللفظ.

فوائد الكتب المُخرَّجة

للكتب المُخرَّجة على الصحيحين فوائد مهمة من هذه الفوائد:

١- **عُلو الإسناد:** وذلك لأنَّ مُصنِّف المُستخرج إذا روى مثلًا حديثًا من الأحاديث من طريق الإمام البخاري لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المُستخرج.

ومثال ذلك بالنسبة إلى صحيح البخاري: أنَّ أبا نعيم لو روى حديثًا عن عبد الرازق من طريق البخاري لم يصل إليه إلا بأربعة، وإذا رواه عن الطبراني عن الدبري عنه وصل باثنين.

ومثاله بالنسبة إلى صحيح مسلم: لو روى حديثًا في مسند الطيالسي من طريق مسلم كان بينهم وبينه أربعة شيخان بينه وبين مُسلم ومُسلم وشيخه، وإذا رواه عن أبي فارس عن يونس بن حبيب عنه وصل باثنين.

٢- **زيادة الصحيح:** فإنَّ تلك الزيادات صحيحة لكونها بإسنادهما، وقال شيخ الإسلام: هذا مسلم في الرجل الذي التقى فيه إسناد المُستخرج وإسناد مصنف الأصل وفيمن بعده، وأمَّا مَنْ بين المُستخرِج وبين الرجل

فيحتاج إلى نقد؛ لأنَّ المُستخرِج لم يلتزم الصحة في ذلك وإنَّما جلَّ قصده العلو.

٣- **القوة بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة:** وذلك بأن يضم المُستخرِج شخصًا آخر فأكثر مع الذي حدث مصنف الصحيح عنه وربما ساق له طرقًا أخرى إلى الصحابي بعد فراغه من استخراجه كما يصنع أبو عوانة.

٤- **أن يكون مُصنِّف الصحيح روى عمَّن اختلط:** ولم يبين هل سماع ذلك الحديث في هذه الرواية قبل الاختلاط أو بعده؟ فيُبيِّنه المُستخرج؛ وذلك بأن يُصرِّح بهذا البيان فيرويه عنه من طريق مَنْ لم يسمع منه إلا قبل الاختلاط.

٥- **أن يروي في الصحيح عَنْ مدلس بالعنعنة:** فيرويه المُستخرِج بالتصريح بالسماع.

٦- **أن يروي عن مبهم مثال ذلك قوله:** حدَّثنا فلان وغيره أو غير واحد فيعينه المُستخرِج.

٧- **أن يروي عن مُهمل دون تمييز فيميزه المُستخرج:** مثال ذلك: "محمد" من غير أنْ يذكر ما يُميِّزه عن غيره من المحمدين ويكون في مشايخ مَنْ رواه كذلك مَنْ يشاركه في الاسم فيأتي المُستخرِج فيوضح نسبه أو وصفه فيميزه عن غيره.

٨- **قال شيخ الإسلام:** وكل عِلَّة أُعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المُستخرج سالمة منها فهي من فوائده وذلك كثيرًا جدًّا.

هذا والمُستخرجات ليست قاصرة على الصحيحين، فهناك مستخرجات أخرى على بعض السنن والكتب وبعض المستدركات، ومثال ذلك: مُستخرج محمد بن عبد الملك بن أيمن على سُنن أبي داود، كما استخرج أبو علي الطوسي على الترمذي، وأملى الحافظ أبو الفضل العراقي على المُستدرك مُستخرَجًا لم يكمل[1].

حول المُعلَّقات في الصحيحين

الحديث المُعلَّق: هو ما حُذِف مِنْ أول إسناده واحد أو أكثر، وهو كثير في صحيح البخاري قليل في صحيح مسلم، وأكثر المُعلَّقات الموجودة في صحيح البخاري جاءت متصلة في موضع آخر منه وإنَّما أوردها مُعلَّقة اختصارًا أو تجنُّبًا للتكرار، وما لم يوصله البخاري في موضع آخر من كتابه عدده مائة وستون حديثًا، وقد وصلها شيخ الإسلام في مؤلف له سمَّاه "التوفيق في جمع التعليق"، وله كتاب مهم في جمع التعليق والمتابعات والموقوفات هو "تغليق التعليق" ذكره بالأسانيد واختصره بلا أسانيد في كتاب آخر سماه "التشويق إلى وصل المهم من التعليق".

والمُعلَّقات: إمَّا أن تكون بصفة الجزم وإمَّا أنْ تكون بصفة التمريض.

فأمَّا ما كان منها بصيغة الجزم مثل: «قال وفعل ومرَّ وروى وذكر فلان» فإنَّها يُحكم لها بالصحة عمَّا أُضيفت إليه؛ وذلك لأنَّه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صحَّ عنده عنه، ولكن لا يحكم بصحة الحديث مُطلقًا، وإنَّما يتوقف

(١) تدريب الراوي.

على النظر فيمن أبرز من رجاله، **وذلك أقسام:**

الأول: ما يلتحق بشرطه: وهذا النوع وإن صحَّ فليس من نمط الصحيح المُسند فيه، والسبب في عدم إيصاله الاستغناء بغيره عنه مع إفادة الإشارة إليه وعدم إهماله بإيراده مُعلقًا اختصارًا، أو أنَّه لم يسمعه من شيخه أو سمعه مذاكرة أو شكَّ في سماعه فلم يرَ أن يَسوقه مساق الأصول، مثال ذلك قوله في الوكالة: قال عثمان بن الهيثم حدثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: "وكَّلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان" الحديث، ولم يقُلْ في أي موضع من المواضع التي أورده فيها حدثنا، فالظاهر عدم سماعه له منه.

الثاني: ما لا يلتحق بشرطه، ولكنَّه صحيح على شرط غيره كقوله في الطهارة، وقالت عائشة: "كان النبي ﷺ يذكر الله في كل أحيانه" أخرجه مُسلم في صحيحه.

الثالث: ما هو حَسَنٌ صالح للحجَّة كقوله فيه: وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده "الله أحقُّ أنْ يُستحى منه" وهو حديثٌ حَسَنٌ مشهور أخرجه أصحاب السنن.

الرابع: ما هو ضعيف لا من جِهة قدح في رجاله؛ بل من جهة انقطاع يسير في إسناده، وقد يصنع البخاري ذلك إما لأنَّه سمعه من ذلك الشيخ بواسطة مَنْ يثق به عنه وهو معروف مشهور عن ذلك الشيخ أو سمعه مِمَّن ليس على شرط كتابه فنبَّه على ذلك الحديث بتسمية مَنْ حدَّث به لا على التحديث به عنه، مثال ذلك في الزكاة وقال طاوس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن ائتوني بعرض ثياب الحديث، فإسناده إلى طاوس صحيح إلاَّ أنَّ طاوسًا لم يسمع من معاذ.

وأمَّا ما كان منها بصيغة التمريض لا الجزم مِثْل: (يُروى ويُذكر ويُحكى ويُقال ورُويَّ وحُكيَّ عن فلان كذا) فليس في هذا حُكم بصحته عن المضاف إليه، وقد يورد ذلك فيما هو صحيح لكونه رواه بالمعنى مثل قوله في الطب، ويُذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرق بفاتحة الكتاب، فإنَّه أسنده في موضع آخر.

كما أنَّ ما أورده البخاري في الصحيح بصيغة التمريض ليس بواهٍ وساقط جدًّا؛ لأنَّه أدخله في كتابه الموصوف بالصحيح.

وقال ابن الصلاح: ومع ذلك فإيراده في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنس به ويركن إليه.

ووجود التعاليق في صحيح البخاري لا يتنافى مع قوله: ما أدخلت في كتابي إلاَّ ما صحَّ؛ لأنَّه محمول على مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الأبواب المُسندة دون التَرَاجِم ونحوها.

موازنة بين صحيحي البخاري ومُسلم

اتفق العلماء على أنَّ أصحَّ الكتب بعد كتاب الله - تعالى - الصحيحان للإمامين الجليلين البخاري ومسلم، وتلقَّتهما الأُمَّة بالقبول، وازدهرت بهما رياض السُّنة النبوية في سائر القرون، وقد التزم كل واحد من هذين الإمامين أن يُخرِّج في كتابه الأحاديث الصحيحة فهما إذًا مشتركان في أصل الصحة.

وللموازنة بين كتابيهما ينبغي توضيح الآتي:

أولًا: ذكر أقوال بعض الأئمة والعلماء في كل منهما وتوضيح آرائهم؛ حتى يتبين لنا المكانة العلمية لكل واحد من الإمامين، وتتبين درجة كل كتاب ومنزلته عنده.

ثانيًا: بيان ما تميَّز به كل كتاب من الشروط والمقاييس.

أما بالنسبة إلى صحيح البخاري:

١- أقوال الأئمة وشهادات أهل الفن فيه: روى الحافظ ابن حجر بالإسناد الصحيح عن أبي عبد الرحمن النسائي أنَّه قال "ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل"، والنسائي لا يعني بالجودة إلا جودة الأسانيد كما هو المتبادر إلى الفهم من اصطلاح أهل الحديث، ومثل هذا القول من النسائي غاية في الوصف مع شِدَّة تحريه وتوخيه وتثبته في نقد الرجال وتقدمه في ذلك على أهل عصره أهـ[1]، وقال الحاكم أبو أحمد النيسابوري رحم الله محمد بن إسماعيل فإنه ألَّف الأصول يعني أصول الأحكام من الأحاديث، وقد وضَّح للناس

(١) مقدمة فتح الباري لابن حجر، ص ٨.

ذلك، كل عمل بعده فإنَّما أخذه من كتابه كمسلم بن الحجاج، وقال الدارقطني: لمَّا ذُكِر عنده الصحيحان: لولا البخاري لما ذهب مسلم وما جاء وقال: وأي شيء صنع مُسلم إنَّما أخذ كتاب البخاري فعمل عليه مُستخرِجًا وزاد فيه زيادات.

وهكذا نرى أقوالاً كثيرة للعلماء غير هذه في بيان منزلة صحيح البخاري، وبعض هذه الآراء على ما فيها مِنْ المبالغة إنَّما تدل على ما تميز به صحيح البخاري من منزلة بلغت في سموِّها درجة عالية.

٢- وأمَّا من حيث ما تَميَّز به صحيح البخاري فذلك بفحص مقاييس الصحة فيه وما اشترطه في كتابه، ويرجع ذلك إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: اتصال السند، **والأمر الثاني:** إتقان الرجال، **والأمر الثالث:** السلامة من الشذوذ والعِلَّة.

أمَّا اتصال السند: فيرى البخاري أنَّ الحديث المعنعن لا يكون متصلا إلا إذا ثبت اجتماع المعنعن ولقاؤه ولو مرة بمن عنعن عنه، وقد التزم الإمام البخاري في كتابه بهذا الشرط بخلاف مسلم فإنَّ مذهبه أنَّ الإسناد المعنعن يأخذ حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومَنْ عنعن عنه وإن لم يثبت اجتماعهما إلا إنْ كان المعنعن مُدلسًا، وهذا الشرط هو الذي رُجِّح به كتاب الإمام البخاري على كتاب الإمام مسلم؛ لأنَّ شرط اللقاء أوضح في الاتصال إذ أنَّ فيه تقوية ثبوت السماع وتأكيده، وهذا الشرط إنَّما التزمه البخاري في كتابه خاصةً لا في الصحيح مُطلقًا.

وأمَّا ما يتعلق بإتقان الرجال: فقد رجح كتاب البخاري من حيث اتقان الرجال بأمور مهمة:

أولًا: إنَّ الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلًا، المتكلم فيهم بالضعف ثمانون رجلًا، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون رجلًا، والمُتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلًا، والتخريج عمَّن لم يتكلم فيه أصلا أولى من التخريج عمَّن تكلم فيه وإلا لم يكن الكلام قادحًا.

ثانيًا: إنَّ الإمام البخاري لم يُكثر من التخريج عمَّن انفرد بهم مِمَّن حصل فيهم كلام بخلاف الإمام مسلم فقد أخرج كثيرًا، كأبي الزبير عن جابر وسهيل عن أبيه وعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وحماد بن سلمة عن ثابت وغيرهم.

ثالثًا: أنَّ أكثر من انفرد بهم البخاري مِمَّن تكلم فيهم أكثرهم من شيوخه الذين عرفهم وجالسهم وخبرهم وعرف كيف يميز بين جيد حديثهم وغيره، بخلاف الإمام مسلم فإنَّ أكثر مَنْ تكلم فيهم مِمَّن انفرد بالتخريج لهم كانوا متقدمين عن عصره من التابعين ومن بعدهم.

رابعًا: ما سبق بيانه من تقسيم الطبقات وأنَّ الإمام البخاري يخرج أعلاها في الحفظ وطول الملازمة وهي الطبقة الأولى، ولا يُخرِّج أحاديث الطبقة الثانية إلا انتقاء، بخلاف الإمام مسلم فيُخرِّج أحاديث الثانية استيعابًا وفي أصل موضوع كتابه.

ما تعلَّق بالسلامة مِن الشذوذ والعِلَّة: أن البخاري قد اختصَّ بثمانية وسبعين حديثًا من الأحاديث المنتقدة، وأمَّا مسلم فاختص بمائة، وما كان قليل الانتقاد يكون أرجع من كثيره"[١].

هذه هي أقوال العلماء وآراؤهم في كتاب صحيح البخاري وهذه هي مميزات الكتاب ومقاييس صحته من حيث اتصال السند وإتقان الرواة والسلامة من الشذوذ والعِلَّة، ولنتَّجه إلى "صحيح الإمام مسلم".

أمَّا من حيث أقوال الأئمة وشهادات العلماء:

فقد سبقت كلمات كثيرة من أهل الحديث ذُكِر فيها تقديم كتاب البخاري على مسلم؛ إلا أنَّ أبا علي النيسابوري ذهب إلى ترجيح "صحيح مسلم"، وروي عنه أنَّه قال: "ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج"، وبهذا قال بعض العلماء المغاربة.

وأمَّا من حيث مميزات صحيح مسلم فإنَّه تميز بتصنيفه في حياة كثير من شيوخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق ولا يتصدى لما تصدَّى له البخاري من استنباط الأحكام ليبوب عليها ولزم من ذلك أنَّه قطع الحديث في أبواب متفرقة، أمَّا الإمام مسلم فقد جمع الطرق كلها في مكان واحد، كلٌّ حسب موقعه، واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات فلم يعرج عليها إلا في بعض المواضع، كما تميز بحُسْن السياق وجودة الوضع وروعة الترتيب وغير ذلك، وتحقيق القول في ذلك أنَّه بالموازنة بين آراء العلماء في كل واحد من الكتابين.

---

(١) هدى الساري، ص ١٠.

وبالموازنة بين مقاييس كل واحد وشرطه في كتابه أرى أنَّ كتاب الإمام البخاري أصح الكتابين فمقاييسه أشد وثوقًا، وشرطه أقوى وأكد في ثبوت السماع؛ حيث اشترط اللقاء ولم يكتفِ بالمعاصرة كما اكتفى الإمام مسلم، وأمَّا ما رآه بعض القائلين بتفضيل صحيح مسلم، فإن أرادوا الترجيح فيما يرجع إلى حُسْن البيان والسياق وجودة الوضع والترتيب بجمع الطرق كلها في مكان واحد وعدم تقطيع الحديث وما إلى ذلك فلا نزاع في هذا، وأمَّا إن أرادوا أنَّ ترجيح صحيح مسلم يرجع إلى الشروط التي قامت عليها الصحة فهذا قول مردود لِمَا سبق توضيحه بمقاييس الصحة وما تميَّز به صحيح البخاري من كونه أشد اتصالًا وأوثق رجالًا وأبعد عن الشذوذ والعِلَّة، وقد اتفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الصحيحان وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صحَّ أنَّ مسلمًا كان مِمَّن يستفيد من البخاري ويعترف بأنَّه ليس له نظير في علم الحديث، وترجيح كتاب البخاري هو المذهب المُختار الذي قاله الجماهير.

هل تفيد أحاديث الصحيحين العلم أو الظن؟

لا خلاف بين العلماء في أنَّ الأحاديث المتواترة لفظًا أو معنًى قطعية الثبوت وما غير المتواترة من الأحاديث الصحيحة، فقد اختلفوا فيها.

ويرى ابن الصلاح: أنَّ ما أخرجه الشيخان أو أحدهما بالإسناد الصحيح المتصل مقطوع بصحة نسبته إلى قائله والعلم اليقيني النظري حاصل بصحته في الأمر نفسه، وذلك لتَلقِّي الأمة لكتابيهما بالقبول واستثنى من هذا الحُكم أحاديث يسيرة تكلم فيها بعض النقاد كالدارقطني وغيره.

وممَّا ينبغي الإشارة إليه أنَّ أحاديث الكتابين كلها صحيحة ليس فيها ضعف وإنَّما كان نقد الناقدين موجَّهًا إلى بعض أحاديث لم تصل في صحتها الدرجة العليا التي التزمها كل واحد مهما في كتابه، قال الشيخ ابن الصلاح: "جميع ما حَكَمَ مسلم – رحمه الله – بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته والعلم النظري حاصل بصحته في الأمر نفسه، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه وذلك لأنَّ الأمة تلقَّت ذلك بالقبول سوى مَنْ لا يمتد بخلافه ووفاقه في الإجماع قال: والذي تختاره أن تلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول يُوجب العلم النظري بصدقة" أ هـ[1].

ففي رأي ابن الصلاح أنَّ أحاديث الصحيحين تُفيد اليقين والقطع ما عدا الأحاديث المنتقدة عليهما لعدم إجماع الأمة على تلقيها بالقبول، وهذا ما ذهب إليه ابن كثير قال: وأنا مع ابن الصلاح فيما عوَّل عليه وأرشد إليه.

وقد وافق ابن الصلاح أيضًا الإمام ابن تيمية قال: هل القطع بالحديث الذي تلقته الأئمة بالقبول عند جماعات من الأئمة: منهم القاضي عبد الوهاب المالكي والشيخ أبو حامد الإسفراتيني والقاضي أبو الطبراني والشيخ أبو إسحاق الشيرازي من الشيرازي من الشافعية، وابن حامد وأبو يعلي ابن الغراد، وأبو الخطاب وأمثالهم مِن الحنابلة وشمس الدين السرخي من الحنفية وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة أ هـ[2]، وذهب داود الظاهري والحسين بن علي الكرابيسي

---

(١) مقدمة شرح النووي، ص ١٤.

(٢) الباعث الحثيث، ص ٣٥، ٣٦.

والحارث بن أسد المحاسبي إلى أنَّ الحديث الصحيح غير الذي اختاره ابن حزم وذهب إليه قال: إنَّ خبر الواحد العَدْل عَنْ مثله إلى رسول الله ﷺ يُوجب العلم والعمل معًا أ هـ[١].

وذهب النووي إلى أنَّ أحاديث الصحيحين التي لم تتواتر ثابتة بالظن لا بالعلم؛ لأنَّها من قبيل الآحاد طريقها ظني، وهذا ما ذهب إليه المحققون والأكثرون من العلماء من غير تفريق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتَلَقِّي الأُمَّة بالقبول إنَّما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا مُتفقٌ عليه فإنَّ أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها إذا صحَّت أسانيدها ولا تفيد إلا الظن، وكذا الصحيحان، وإنَّما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحًا لا يحتاج إلى النظرية فيه بل يجب العمل به مُطلقًا، وما كان غيرهما لا يعمل به حتى يُنظر وتوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من إجماع الأُمَّة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنَّه مقطوع بأنَّه كلام النبي ﷺ[٢].

وقد ردَّ العلماء هذا الكلام باتفاقهم على وجوب العمل بكل ما صحَّ ولم يُخرجه الشيخان فلم يبقَ للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أنَّ لهما مزية فيهما يرجع إلى الصحة نفسها وليس ذلك إلا إفادة أحاديثهما العلم والقطع كما قال ابن الصلاح.

---

(١) الأحكام لابن حزم، ص ١١٩.
(٢) مقدمة شرح النووي، ص ١٥.

وقال ابن حجر في شرح النُخبة: «الخبر المُحتَّف بالقرائن يُفيد العلم خلافًا لمن أبى ذلك»، قال: وهو أنواع منها ما أخرجه الشيخان في صحيحهما مِمَّا لم يبلغ حد التواتر فإنَّه احتفت به قرائن منها جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم أ هـ

ومِمَّا سبق يتضح أنَّ آراء العلماء في إفادة الأحاديث الصحيحة غير المتواترة العلم ثلاثة أقسام:

١- إفادة أحاديث الصحيحين العلم اليقيني وهذا ما ذهب إليه ابن الصلاح ومَنْ تبعه.

٢- عدم إفادة الصحيحين العلم اليقيني وهذا ما ذهب إليه النووي وغيره.

٣- إفادة الأحاديث الصحيحة العلم القطعي سواء أكانت في أحد الصحيحين أم في غيرهما وهذا ما ذهب إليه ابن حزم ومَنْ وافقه، وهذا العلم اليقيني عِلمْ نظري قائم على البرهان يحصل للعالِم المُتبحِّر في الحديث الخبير بأحوال الرواة والعِلل.

ورجَّح المُحدِّث الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله - .. في تعليقه على كتاب "اختصار علوم الحديث" رأي ابن حزم؛ حيث يقول الشيخ شاكر: «والحق الذي ترجِّحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومَنْ قال بقوله من الحديث الصحيح يفيد العلم القطي سواء كان في أحد الصحيحين أم في غيرهما، وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني لا يحصل إلا للعالم المُتبحِّر في الحديث

العارف بأحوال الرواة والعلل» أ هـ. وهذا الرأي ما نميل إليه.

المراد بقولهم: أصح شيء في الباب كذا

قول بعض أهل الحديث: أصح شيء في الباب كذا لا يُلزم من هذه العبار صحة الحديث، فإنَّ بعض العلماء قد يقولون هذا ما جاء في الباب وإن كان ضعيفًا، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفًا.

الحديث الحسن

من المعلوم أنَّ الأحاديث في عصر الإمام أحمد بن حنبل، وقبل الترمذي كانت تنقسم إلى أحاديث:

١- صحيحة تتوافر فيها شروط الصحة فتكون مقبولة.

٢- وإلى أحاديث ضعيفة لا تتوافر فيها هذه الشروط، وعلى ذلك يدخل في النوع الثاني الحديث الحسن، كما يدخل الحديث الضعيف الذي ارتفع إلى درجة الحسن بتعدد الطرق، قال ابن تيمية في ذلك: أول مَنْ عُرِفَ أنَّه قسَّم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذي ولم تُعرَفْ هذه القسمة عن أحدٍ قبله أ هـ.

وقد رُوي عن الإمام أحمد أنَّه كان يعمل بالحديث الضعيف ويجعل منزلته في العمل بعد فتاوي الصحابة وأنَّ المُسند فيه الأحاديث الضعيفة، وأنَّ الإمام أحمد كان يقبل الرواية عن الضعفاء إذا لم يُعرفوا بالكذب، فيروي عمَّن لم يشتهر بالضبط كابن لهيعة وغيره ممَّن لا يكذبون ويُعرفون بالصلاح، وكان الضعيف عندهم نوعين: ضعيف ضعفًا لا يُمنع العمل به وهو يُشبه الحَسَن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفًا يوجب تركه وهو الواهي.

ففي نظر ابن تيمية أنَّ الحسن مُدرج في قسم الضعيف، وأنَّهم كانوا يجعلون الضعيف قسمين، **الأول:** يُحتجُّ به وهو الحسن، **والثاني:** لا يُحتجُّ به وهو الضعيف المتروك، وقال في كتابه منهاج السُّنة: "أمَّا نحن فقولنا الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المراد به الضعيف المتروك بل المراد به الحسن

كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري وأمثالهما مِمَّن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه، وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي إمَّا أن يكون صحيحًا وإمَّا أن يكون ضعيفًا، والضعيف إمَّا ضعيف متروك وإمَّا ضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بهذا، فجاء مَنْ لا يعرف إلا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الأئمة الحديث الضعيف أحبُّ إليَّ من القياسي، فظنَّ أنَّه يحتجُّ بالحديث الذي يُضعفه مثل الترمذي".

وذكر ابن الصلاح أنَّهم كانوا يدرجونه في قسم الصحيح لمشاركته في الاحتجاج به، وقيل إن البخاري وشيخه علي بن المديني مِمَّن يفرقان بين الصحيح والحسن حتى جاء الترمذي وتبع في ذلك شيخه البخاري فشهره ونوه بذكره بعد هذا البيان، نبدأ في تعريف الحديث الحسن.

تعريف الحديث الحسن:

وردت عِدَّة تعريفات للحديث الحسن، كما وردت عِدَّة اعتراضات عليها فكان من تمام المعرفة الوقوف على ذلك كله؛ حتى يتبين لنا التعريف الذي يفي بالمراد.

١- قال «الخطابي» هو ما عُرِفَ مخرجه، واشتُهِرَ رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث ويقبله أكثر العلماء، واستعمله عامة الفقهاء.

ومعنى ما عُرِف مخرجه، أي رجال طرقه، وخرج به المُعلَّق والمُنقطع والمُرسل والمُدلس والمُعْضِل.

واشتهر رجاله، يخرج بهذا القيد ما كان مجهول الحال أو مجهول البين، والمراد بشهرة رجاله: الشهرة بالعدالة والضبط إلا أنَّها دون اشتهار رجال

الصحيح بالنسبة للضبط.

وقوله: "وعليه مدار أكثر الحديث" قيد خرج به الصحيح، فإنَّ معظم الأحاديث لا تبلغ درجة الصحيح.

وأمَّا قوله: «ويقبله أكثر العلماء» فهو قيد لإخراج مَنْ شدَّد من العلماء فردَّ بكل علة قادحة كانت أو غير قادحة، كما روي عن ابن أبي حاتم، أنَّه قال: سألت أبي عن حديث؟ فقال: إسناده حسن فقلت: يُحتجُّ به؟ فقال: لا.

وقوله: "واستعمله عامة الفقهاء" خرج به ما لم يستعملوه بل ردُّوه ولم يحتجوا به لشذوذ أو عِلَّة.

واعْتُرِضَ على هذا التعريف بأنَّه غير مانع من دخول غير الحسن فيه، كالصحيح، والضعيف، قال ابن دقيق العبد: وهذا الحد صادق على الصحيح أيضًا، فيدخل في حد الحسن، واعترض ابن الصلاح بمثل ذلك.

واعْتَرَضَ ابن جماعة بقوله يرد على هذا الحد ضعيف عرف مخرجه واشتهر رجاله بالضعف.

٢- وعرَّف الترمذي بقوله: ألا يكون في إسناده مَنْ يُتَّهم بالكذب، ولا يكون شاذًّا ويروى من غير وجه نحو ذلك.

وقوله: "ألا يكون في إسناده مَنْ يُتَّهم بالكذب" يشمل المستور، ومعنى "لا يكون شاذًّا" أي مخالفًا لمن هو أوثق منه أكثر أو أرجح، وقوله: ويروى من غير وجه نحو ذلك معناه أن يعضد بطريق آخر.

وقد أُعْتُرِضَ على هذا التعريف أيضًا بأنَّه ليس فيه تمييز الحسن من الصحيح فلا يكون صحيح إلا وهو غير شاذ ورواته غير مهتمين بل ثقات، كما

اعترَض ابن الصلاح كذلك بأنَّه ليس فيه ما يُفصل الحسن من الصحيح.

وذكر ابن سيد الناس "هو أبو الفتح محمد بن محمد اليعمري الأندلسي المتوفي سنة ٧٣٤ هـ» قال: بقي عليه أنَّه اشترط في الحسن أن يُروى من وجه آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح.

قال العراقي: أنَّه حسَّن أحاديث لا تُروى إلا من وجه واحد كحديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك، فإنَّه قال فيه: حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ولا نعرف في الباب إلا حديث عائشة.

قال: وأجاب ابن سيد الناس عن هذا الحديث: بأن الذي يحتاج إلى مجيئه عن غير وجه ما كان راويه في درجة المستور، ولم تثبت عدالته، قال: وأكثر ما في الباب أنَّ الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه[1] أهـ ، والمراد الصحيح لغيره. وقال ابن حجر: قد ميَّز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين:

أحدهما: أن يكون راويه قاصرًا عن درجة راوي الصحيح؛ بل وراوي الحسن لذاته، وهو أن يكون غير مهتم بالكذب، فيدخل فيه المستور والمجهول ونحو ذلك، وراوي الصحيح لابد وأن يكون ثقة، وراوي الحسن لذاته لابد وأن يكون موصوفًا بالضبط ولا يكفي كونه غير مهتم.

(١) تدريب الراوي، ص ٧٧.

قال: ولم يعدل الترمذي عن قوله «ثقات» وهي كلمة واحدة إلى ما قاله إلا لإرادة قصور رواته عن وصف الثقة كما هي عادة البلغاء.

الثاني: مجيئه من غير وجه، على أنَّ عبارة الترمذي فيما ذكره في العلِل التي في آخر جامعه: وما ذكرنا في هذا الكتاب أنَّه حديث حسن فإنَّما أردنا حسن إسناده، إلى آخر كلامه، قال ابن سيد الناس: فلو قال قائل: أنَّه هذا إنَّما اصطلح عليه في كتابه ولم يقله اصطلاحًا عامًّا لكان له ذلك. أهـ

٣- وعرَّفه ابن الجوزي بقوله: "هو الذي فيه ضعف قريب مُحتمل ويُعمل به".

واعْترَض على هذا ابن الصلاح وعلى غيره بقوله: "وكل هذا منهم لا يشفي الغليل" أي لا يفي بالمراد؟ كما اعترض عليه ابن دقيق العيد بأنَّ ما ذكره ليس مضبوطًا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره.

وقال ابن الصلاح: الحديث الحسن قسمان، **أحدهما:** مالا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، وليس مُغفَّلا كثير الخطأ، ولا هو مُتَّهم بالكذب في الحديث، ولا ظهر منه سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك معروفًا برواية مثله أو نحو من وجه آخر أو أكثر؛ حتى اعتضد بمتابعة مَنْ تابع رواية على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًّا أو مُنكرًا، قال: وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل.

الثاني: أن يكون راويه مشهورًا بالصدق والأمانة، لكن لم يبلغ درجة الصحيح لقصوره عن رواته في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك مرتفع عن حال مَنْ بعدما ينفرد به من حديثه منكرًا، وسلامته من أن يكون مُعلَّلا، قال: وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي.

وقد اعترض ابن الصلاح بأنَّ القسم الأول يُرد عليه الضعيف والمُنقطع والمُرسل الذي في رجاله مستور وروى مثله أو نحو من وجه آخر. كما يرد على الثاني: المُرسل الذي اشتهر رواية بما ذكر فإنَّه كذلك وليس بحسن.

وعرَّفه الطيبي: فقال: لو قيل: الحسن مُسند من قُرب من درجة الثقة أو مُرسل ثقة، وروي كلاهما من غير وجه وسلم من شذوذ وعلَّة لكان أجمع الحدود وأضبطها، وأبعد عن التعقيد.

وعرَّف شيخ الإسلام: في النخبة الصحيح لذاته، بما نقله عدل تام الضبط متصل السند غير مُعلَّل ولا شاذ، ثم قال: فإن خفَّ الضبط فهو الحسن لذاته.

وممَّا سبق يمكننا أن نُعرِّف الحسن تعريفًا جامعًا بأنَّه: ما اتَّصل سنده بنقل العدل الضابط ضبطًا غير تام عن مثله من أوله إلى آخره وسلم من الشذوذ والعِلَّة، وبهذا يتبين لنا أنَّه يتفق مع الحديث الصحيح في معظم الشروط وهي:

١- أن يكون مُتصل السند.

٢- أن يكون راويه عدلًا.

٣- أن يسلم من الشذوذ.

٤- أن يسلم من العِلَّة.

ولكنه يختلف عن الصحيح في أنَّ العدل في الحديث الحسن خفيف الضبط وفي الحديث الصحيح تام الضبط.

أقسام الحديث الحسن

وينقسم الحديث الحسن إلى قسمين:

١- **حسنٌ لذاته:** وهو ما اتصل إسناده بنقل عدل خفيف الضبط عن مثله من أول السند إلى آخره وسلم من الشذوذ والعِلَّة.

ويتفق الحديث الحسن مع الحديث الصحيح لغيره في جميع شروطه السابقة المذكورة في التعريف هي:

"اتصال السند وعدالة الرواة، وكون الضبط غير تام، والسلامة من الشذوذ والعِلَّة"، إلا أنَّ الصحيح لغيره يختلف عن الحسن لذاته في كون الصحيح لغيره لابد من روايته من طريق آخر يكون أقوى من طريقه الأول أو يساويه في الضبط والصدق، أو يأتي من طريقين فأكثر .. أمَّا الحديث الحسن فإنَّه لا يشترط فيه ذلك.

وسُمِّي بالحسن لذاته لأنَّ حُسنه لَمِ يأته من أمر خارجي، وإنَّما جاءه من ذاته.

ويرتقي الحسن لذاته إلى درجة الصحيح لغيره، إذا تُوبع بمثله أو بأقوى منه، أو بأقل مِنه مع التعدد؛ فيزول حينئذ ما يُخشى عليه من جهة سوء حفظ راويه وارتفع إلى درجة الصحيح.

ومثال الحسن لذاته: ما رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»، وقد سبق الكلام على هذا الحديث.

٢- الحسن لغيره: هو ما كان في إسناده مستور لم تتحقق أهليته، غير مُغفل ولا كثير الخطأ في روايته، ولا مُتَّهم بتعمد الكذب فيها، ولا ينسب إلى مفسق آخر، واعتضد بمتابع أو شاهد أو هو ما فقد شرطًا من شروط الحسن لذاته.

وروي من طريق آخر بنحوه وأمكن أن ينجبر ما فيه من نقص كأن يفقد مثلًا شرط "اتصال الإسناد" أو فقد شرط الضبط ويروى من وجه آخر متصلًا أو ما يفيد الضبط.

أمَّا إذا كان الشرط الذي فقده من الشروط التي لا ينجبر بفقدها الحديث ككون الراوي مُتَّهمًا بالكذب أو كان الراوي فاسقًا، فمهما جاء الحديث من طرق أخرى من النوع نفسه فإنَّه لا ينجبر ما فيه من نقص، بل بالعكس يزداد ضعفًا إلى ضعف؛ لأنَّ كون المتهمين بالكذب أو الفسق قد تفرَّدوا بروايته بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقة به ويؤكده ضعفه أكثر.

وبهذا يعلم أنَّه ليس كل حديث ضعيف إذا تعددت طرقه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

ومثال ما فيه ضعف بسبب التدليس ما رواه الترمذي وحسَّنه من طريق هشيم عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - مرفوعًا: أنَّ حقًّا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد الماء له طيب.

فهشيم موصوف بالتدليس فلما تابعه أبو يحيى التميمي كما هو عند الترمذي وكان للمتن شواهد مِنْ حديث أبي سعيد وغيره، من أجل هذا حسَّنه الترمذي.

ويُمكن أن نُفرِّق بين الحسن لذاته، والحسن لغيره، بأنَّ الحسن لذاته ما كان مستوفيًا لجميع شروطه المتقدمة وهي اتصال السند، والعدالة، والضبط غير التام وعدم الشذوذ والعِلَّة، وأمَّا الحسن لغيره فيجوز أن يفقد واحدًا أو أكثر من الشروط بحيث يكون المفقود ممَّا يمكن أن ينجبر معه الحديث حين يجيء من وجه آخر.

ويُطلق عليه اسم الحسن لغيره لأنَّ الحسن جاء إليه من أمر خارجي وهو تعدد الطرق، ولم يأتِ إليه من ذاته، فالحسن لغيره إذًا نوع من أنواع الحديث الضعيف ولكنَّه قُوي بطرق أخرى عضدته حتى أصبح حسنًا لغيره.

حكم الحديث الحسن

يرى أكثر المُحدِّثين والفقهاء أنَّ الحديث الحسن بقسميه كالصحيح في كونه حجة ويعمل به، وأنَّه يشارك الحديث الصحيح في ذلك وإن قَصُر عن درجته وشروطه.

ويرى بعض العلماء أنَّ الذي يُلحَق بالصحيح إنَّما هو الحسن لذاته فقط، وأمَّا الحسن لغيره فيُنظر فيه، فإن كَثُرت طُرُقه وارتاحت النفس إليه كان حُجَّة وعمل به وإلا فلا.

وقال أكثر الأئمة: الحسن كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجه البعض في نوع الصحيح مع قولهم بأنَّه دون الصحيح.

وقد رأى الخاطبي أنَّ على الحسن مدار أكثر الحديث؛ لأنَّ غالب الأحاديث لا تبلغ رتبة الصحيح وأنَّ الفقهاء يعملون به وأكثر العلماء يقبلونه ولكن بعض أهل الحديث شدَّد فردَّ بكل عِلَّة قادحة أم لا.

والصواب مع جمهور العلماء في العمل الحسن والاحتجاج به لِمَا بيَّنه الخطابي، هذا في الحسن لذاته، وأمَّا الحسن لغيره، فيلحق به إذا أُكثرت طرقه وذلك عند البعض.

مراتب الحسن

قُلنا إنَّ الحديث الحسن يُشارِك الحديث الصحيح في الاحتجاج به ووجوب العمل، وكما أنَّ مراتب الحديث الصحيح متفاوتة، فإنَّ مراتب الحديث الحسن كذلك متفاوتة، فقال الذهبي: "فأعلى مراتب الحسن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك مِمَّا قيل فيه أنَّه صحيح وهو أدنى مراتب الصحيح، ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه كحديث الحارث بن عبد الله وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطأة وغيرهم.

هل يلزم من صحة السند أو حسنه صحة المتن أو حسنه؟

إذا قيل: هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، فإنَّ هذا القول لا يستلزم صحة المتن ولا حسنه، لأنَّه قد يكون الإسناد صحيحًا أو حسنًا لثقة رجاله، ولكن لا يكون المتن صحيحًا ولا حسنًا لسبب من الأسباب بأن يكون في المتن مثلا شذوذ أو عِلَّة.

وأمَّا إذا قال المُحدِّث مثلا: هذا حديث صحيح أو حسن فأطلق الحُكم ولم يقيد الصحة أو الحسن بالإسناد أو المتن، فهذا يدل على صحة الحديث سندًا ومتنًا، وأنَّه تكفل بمعرفة الشروط اللازمة وتوفرها في الحديث، هذا بخلاف ما إذا قيد الصحة أو الحسن بالإسناد فحسب، ففي هذا التقييد دلالة على أنَّه لم يستوثق من اجتماع كل الشروط، ولكن إذا قال حافظ من الحُفَّاظ المُعتمَدين ولم يذكر للحديث عِلَّة من العلل ولم يذكر قادحًا وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، فالظاهر صحة المتن وحسنه؛ لأنَّ عدم العِلَّة والقادح هو الأصل والظاهر، وقال شيخ الإسلام: والذي لا أشك فيه أنَّ الإمام منهم لا يعدل عن قوله صحيح إلى قوله صحيح الإسناد إلا لأمر ما.

مظان الحديث الحسن

الكتب التي تشتمل على الأحاديث الحسنة كثيرة من أهمها: كتاب الإمام الترمذي فهو يعتبر أصلًا في الحسن، وقد نوَّه به، وأكثر من ذكره في جامعه، كما يوجد الحسن كذلك في كلام بعض مشايخه وفي الطبقة التي قبله كالإمام أحمد

وغيره، وكذلك من مظان الحسن: سُنن أبي داود، روي عنه أنَّه قال: ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض، ورُوي عنه أنَّه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه، ويُروى عنه أنَّه قال: وما سكتُّ مُطلقًا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته أحد فهو حسن عند أبي داود.

الحديث الحسن في سُنن أبي داود

كان منهج أبي داود في كتابه مُتَّجِهًا إلى تدوين الحديث في جانب من جوانب السُّنة النبوية وهو الجانب الفقهي فجُعِل كتابه خاصًّا بالأحكام والسنن وأبرز فيه هذه الثروة الفقهية العظيمة التي امتاز بها على مَنْ عداه، فقسَّم مُصنفه إلى كتب وقسَّم الكتب إلى أبواب كما سبق بيان ذلك وجمع في هذه الأبواب الأحاديث التي يُستدل بها الفقهاء ويبنون عليها الأحكام كما سجَّل التراجم على الأحاديث مِمَّا يشهد له بالمعرفة الدقيقة لمذاهب العلماء والإحاطة الكاملة بطرقهم في الاستدلال.

ولم يلتزم أبو داود بتخريج الصحيح فحسب بل خرَّج الصحيح والحسن لذاته ولغيره وما لم يُجمع الأئمة على تركه، وأمَّا ما فيه وهن شديد فقد بيَّنه ونبَّه عليه، قال أبو داود "وجمعت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما ذكرت في كتابي حديثًا أجمع الناس على تركه وما كان من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم يُذكر فيه شيئًا فهو صالح" أهـ

ومِمَّا سبق يتبين أنواع ما جمعه من الأحاديث في سننه:

أولًا: "الصحيح" ويجوز أن يريد به الصحيح لذاته.

ثانيًا: "ما يشبهه" ويُمكن أن يريد به الصحيح لغيره فهو الذي يشبه الصحيح لذاته ومرتبته بعده.

ثالثًا: "ما يُقاربه" ويُحتمل أن يريد به الحسن لذاته.

رابعًا: "ما كان فيه وهن شديد".

خامسًا: ما لم يُذكر فيه شيئًا وهذا النوع يُحتمل أن يكون حسنًا لغيره إن اعتضد ويُحتمل أن يكون فيه وهن غير شديد فهو صالح للاعتبار فقط.

ويقول ولي الله الدهلوي عن كتاب السنن ومنهج أبي داود فيه وكانت همَّته جمع الأحاديث التي استدل بها الفقهاء ودارت فيهم وبُني عليها الأحكام علماء الأمصار فصنَّف سُننه وجمع فيها الصحيح والحسن واللين والصالح للعمل، قال أبو داود "ما ذكرت في كتابي حديثًا أجمع الناس على تركه" وما كان ضعيفًا صرَّح بضعفه وما كان فيه عِلَّة بينها بوجه يعرفه الخائض في هذا الشأن وترجم على كل حديث بما قد استنبط منه عالم وذهب إليه ذاهب؛ ولذلك صرَّح الغزالي وغيره بأنَّ كتابه كافة للمجتهد[1].

---

(١) حجّة الله البالغة، الدهلوي، جـ١، ص ١٢١.

وقال أبو عمرو بن الصلاح مُعلِّقًا على طريقة أبي داود في سننه: فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورًا مُطلقًا وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد مِمَّا يُميز بين الصحيح والحسن عرفنا بأنَّه من الحسن عند أبي داود.

وحكى أبو عبد الله بن منده الحافظ أنَّه سمع محمد بن سعد البارودي بمصر يقول: كان من مذهب أبي عبد الرحمن النسائي أن يُخرج عن كل مَنْ يُجمع على تركه أي في سُننه الكبرى، قال ابن منده: وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذه ويُخرِج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيرُه لأنَّه أقوى عنده من رأي الرجال[1].

وقال السيوطي: فعلى ما نُقل عن أبي داود يُحتمل أن يُريد بقوله: "صالح" الصالح للاعتبار دون الاحتجاج فيشمل الضعف أيضًا وروى ابن كثير عن أبي داود قال: و ما سكت عنه فهو حسن[2]. فإن صحَّ ذلك فلا إشكال.

وقال الحافظ ابن حجر: "إنَّ قول أبي داود" وما فيه وهن شديد بيَّنته، يُفهم منه أن يكون فيه وهن غير شديد لم يُبيِّنه، ومن هنا يتبين لك أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من الحسن الاصطلاحي بل هو على أقسام.

منه ما هو صحيح أو على شرط الصحة، ومنه ما هو حسن لذاته، ومنه ما هو حسن لغيره، وهذان القسمان كثيران في كتابه جدًّا، وفيه ما هو ضعيف ولكنَّه من رواية متن لم يُجمع على تركه غالبًا، وكل من هذه الأقسام تصلح عنده للاحتجاج بها كما نقل ابن منده عنه[3].

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، ص ١٥.

(2) تدريب الراوي، ص ٩٧.

(3) المنهى العذب المورود، جـ ٢، ص ١٨.

ونستطيع أن نخلص من الآراء العلمية في منهج أبي داود بالآتي:

أولًا: أنَّه يخرج في الباب أصح ما عرفه فيه.

ثانيًا: إذا خرج حديثًا فيه ضعف شديد فقط اشترط أنْ يُنبه على ضعفه أو عِلَّته.

ثالثًا: أنَّ ما ذكره بإطلاق من غير أن ينبه عليه أو يبينه فهو - في رأيه - صالح، وقد حمَّل بعض العلماء كلمة «صالح» على أنَّه حسن أخذًا من قوله: "وما سكت عنه فهو حسن" وحمَّلها البعض على الصلاحية للاعتبار لا للاحتجاج فيشمل الضعيف.

وأرى أنَّ ما أطلقه أبو داود ولم يُبيِّن درجته ينبغي أن نبحث عن درجته وأن نحققه، ثم بعد ذلك يتضح الحُكم عليه بما يليق به صحة أو حسنًا أو ضعفًا.

ألقاب الحديث الشاملة للصحيح والحسن

هناك ألقاب أطلقها المُحدِّثون على الخبر المقبول، استُعمِلت فيما بينهم، وهذه الألقاب هي: الجيِّد، والقوي، والصالح، والمعروف، والمحفوظ، والمُجوَّد، والثابت المقبول والمشبه.

"**الجيد**": والجودة قد يُعبرَّ بها عن الصحة فيتساوى الجيد والصحيح؛ إلا أنَّ المُحقق منهم لا يعدل عن الصحيح إلى الجيد إلا لنكتة كأن يرقى الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف بلقب الجيد حينئذ يعني أنَّ الحديث أقل درجة من الصحيح ومثل هذا أيضًا الوصف بلقب:

"القوي".

"**الصالح**": هو ما يستعمله المُحدِّثون في الصحيح والحسن، وذلك لأنَّ كلًّا منهما صالح للاحتجاج، كما يستعملون هذا الوصف كذلك في الضعيف الذي يصلح للاعتبار.

"**المعروف**": وهو ما قابل المُنكر.

"**المحفوظ**": وهو ما قابل الشاذ.

"**والمُجوَّد والثابت**": ويشملان الصحيح والحسن.

"**المقبول**": وقد عرَّفه الحافظ ابن حجر بأنَّه الذي يجب العمل به عند الجمهور، أو ما ترجَّح صدقه على كذبه بحيث يصلح للاحتجاج به والعمل بموجبه.

"**المشبه**": ويُطلق على الحسن وما يقاربه فهو بالنسبة إليه كنسبة الجيد إلى الصحيح.

وبهذه الألقاب السابقة يتبين لنا مدى ما كان عليه سلفنا في خدمة هذا العلم الشريف وكيف بلغ بهم تحريهم لسُّنة نبيهم وخدمتها مدى جعلهم يتناولون دراسة علومها في دقة مُحكمة، وفي غاية من الحيطة البالغة، بحيث يضبطون درجة كل راوٍ من العدالة والضبط ودرجة كل متن وما يتصل به، ووزنوا الأسانيد والمتون بموازين النقد العلمي النزيه الذي لا تعرف الدنيا له مثيلًا، وعلى ضوء هذه الدراسة الحديثة العميقة قعدوا القواعد، فكانت لهم

اصطلاحات خاصة بهذا العلم، ألقاب مميزة للأحاديث ورجال السُّنة.

بعض اصطلاحات الترمذي:

دارت في كتاب جامع الترمذي بعض اصطلاحات لأنواع الحديث يمزج بينها ويجمع بين اثنين منها أو أكثر في الحكم على الحديث، فيقول مثلًا: "صحيح غريب"، "حسن صحيح"، "حسن غريب"، "حسن صحيح غريب".

إنَّ قوله: "حديث صحيح غريب" فهذا ليس فيه إشكال بل هو سهل، وذلك لأنَّ الحديث الغريب ينقسم إلى صحيح وغيره، ولا حديث الصحيح لا يشترط فيه تعدد لإسناده فالصحة والغرابة قد يجتمعان وهذا ما يقصده الترمذي بهذا الاصطلاح.

أمَّا قوله: "حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" فقد استشكله البعض لأنَّ الترمذي فسَّر الحَسَن بتعدد الإسناد، والغرابة فيها تفرد الإسناد فبينهما تناقض، والجواب ما قاله بعض العلماء، وهو أنَّ الترمذي استعمل الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها "حسن غريب"، ونحو ذلك فاشترط التعدد حين يطلق الحسن دون تقييد بوصف، أمَّا حين يقيد بالغرابة فيعلم أنَّ التعدد غير ملاحظ فيه.

وأمَّا ما يقول فيه "حسن" فقط فقد اقتصر على تعريفه لغموضه أو لأنَّه اصطلاح جديد، ولذا قيَّده بقوله: "عندنا" ولم ينسبه إلى أهل الحديث، قال: وما قلنا في كتابنا: حديث حسن فإنَّما أردنا حُسن إسناده عندنا، إذ كل حديث يروى لا يكون راويه متهمًا بكذب ويروى من غير وجه نحو ذلك، ولا يكون شاذًّا،

فهو عندنا "حديث حسن"[١] أ هـ.

وأمَّا قوله "حَسَنٌ صحيح" فهذا مما استشكل، لأنَّ الحسن قاصر عن الصحيح فكيف يجتمع إثبات القصور ونفيه في حديث؟ فمعناه كما يرى ابن الصلاح أنَّه رُوي بإسنادين: أحدهما يقتضي الصحة والآخر يقتضي الحسن فصحَّ أنْ يُقال فيه ذلك أيْ حَسَن باعتبار إسناد صحيح باعتبار آخر ولكن هذه الإجابة لا تطرد في جميع الأحاديث إذ أنَّ بعض الأحاديث يقول فيها بعد ذلك لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وهناك جواب ثانٍ وهو أنَّ المُراد بالحسن اللغوي دون الاصطلاحي فهو حسن باعتبار المتن صحيح باعتبار الإسناد، ولكن يعترض على هذا الجواب: بما قاله الترمذي: وما قلنا في كتابنا حديث فإنَّما أردنا به حسن إسناده عندنا، فهذا القول ينفي أنَّ المراد بالحسن الحسن اللغوي، كما يرد هذا الجواب أيضًا: ما يلزم عليه من جواز إطلاقه على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ، وهذا مردود من الجميع لم يقل به أحد.

والجواب الثالث: ما قاله ابن دقيق العيد وهو أنَّ الحسن لا يُشترط فيه القصور عن الصحة إلا حيث انفرد الحسن، أمَّا إذا ارتفع إلى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة تبعًا للصحة لأنَّ وجود الدرجة العليا وهي الحفظ والإتقان لا ينافي وجود الدرجة الدنيا كالصدق، فيصح أن يُقال حسن باعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار العليا، ويلزم على هذا أنَّ كل صحيح حسن[٢].

---

(١) قواعد التحديث للقاسمي.

(٢) تدريب الراوي، ص ٩٤.

وقد أورد ابن سيد الناس اعتراضًا على هذا الجواب في قوله: "قد بقي عليه أنَّه اشترط في الحسن أن يُروى نحوه من وجه آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح فانتفى أن يكون كلُّ صحيح حسنًا".

وقد أجاب العراقي على اعتراض ابن سيد الناس بأنَّ الترمذي إنَّما يشترط في الحسن مجيئه من وجه آخر إذا لم يبلغ رتبة الصحيح فإن بلغها لم يشترط ذلك بدليل قوله في مواضع هذا حديث حسن غريب، فلمَّا ارتفع إلى درجة الصحة أثبت له الغرابة باعتبار فرديته[1] أهـ.

وأرى أنَّ الاعتراض على جواب ابن دقيق العيد مازال قائمًا لأنَّ الصحيح والحَسَن مُختلفان، والمُتتبع لكلام الترمذي وعباراته يرى أنَّه فرَّق بينهما فأحيانًا يجمع الوصفين في عبارة واحدة "حسن صحيح"، وأحيانًا أخرى يُفرِّق كل واحد على حدة، فعلم من ذلك أنَّهما مختلفان وليس الحسن عامًّا.

الجواب الرابع: أنَّ الجمع بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحَسَن، قال ابن كثير: "فما يقول فيه حسن صحيح أعلى رتبة من الحسن ودون الصحيح" وقد ردَّ على هذا بأنَّه تحكيم لا دليل عليه وهو بعيد.

الجواب الخامس: أنَّ الحديث إن كان له سندان فمعنى ذلك أنَّه روي بسند صحيح وآخر حسن، والمعنى "حسن وصحيح" فيكون أقوى مِمَّا قيل فيه صحيح فقط؛ لأنَّه ليس له إلا سند واحد وإن كان له سند واحد فمعنى هذا أنَّ العلماء اختلف رأيهم في الرواية أو ترددوا في الحُكم بين الصحة والحسن ويكون المعنى

---

(١) فتح المُغيث لشرح النية، الحديث العراقي، جـ ١، ص ٥٣.

حسن أو صحيح، وعلى ذلك فما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لأنَّ الجزم أقوى من التردد[١] وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر.

وهذا الرأي هو ما أُرجِّحه؛ لأنَّه يتمشَّى مع تفسير الترمذي للحسن بتعدد الإسناد، فكلمة "صحيح" بعد كلمة "حسن" أفادت ارتفاع الحديث إلى الصحة، أمَّا إذا لم يكن له إلا سند واحد ففيه احتياط في الحكم عليه أهو حسن أم صحيح؛ ولهذا كانت رتبته دون رتبة المُتعدد الإسناد.

(١) تدريب الراوي، ص ٩٤.

الحديث الضعيف

الحديث الضعيف هو ما لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن، وهذه الصفات هي: اتصال السند، وعدالة الراوي، وضبطه وعدم الشذوذ، وعدم العِلَّة، ومجيء الحديث من وجه آخر إذا كان في الإسناد مستور غير متهم بالكذب ولا بكثرة الغلط، فكل حديث فقد هذه الشروط أو بعضها فهو ضعيف.

ويتفاوت ضعف الحديث الضعيف، كما تتفاوت صحة الحديث الصحيح فمنه ما هو ضعيف، ومنه ما هو أضعف وأوهى، قال الحاكم: "فأوهى أسانيد الصديق: صدقة الدقيقي عن فرد السبخي عن مرة الطبيب عنه".

وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي - رضي الله عنه -.

وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عنه.

وأوهى أسانيد عائشة: نسخة عند البصريين عن الحرث بن شبل عن أم النعمان عنها.

وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه.

وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح عن شهاب ابن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوري عن عكرمة عن ابن عباس.

وأوهى أسانيد اليمانيين: حفص بن عمر العدني عن الحكم ابن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، قال البقليني فيهما، لعله أراد إلا عكرة فإنَّ البخاري يحتج به.

وأوهى أسانيد ابن عباس مطلقًا: السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عنه. قال شيخ الإسلام: هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب.

وأوهى أسانيد المصريين أحمد بن الحجاج بن رشدين عن أبيه عن جده عن قرة بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه، فإنَّها نسخة كبيرة.

وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبد الرحمن بن مليحة عن نهشل ابن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس[1] أهـ.

أنواع الحديث الضعيف

للحديث الضعيف أنواع كثيرة، وهذه الأنواع ترجع إلى عدم استيفاء الحديث لصفة من صفات القبول والصحة أو أكثر من صفة:

أولًا: إذا فقد الحديث شرط اتصال السند؛ فإمَّا أن يكون ذلك من أول السند ولو إلى آخره بمعنى أن يُحذف من أوله واحد أو اثنان أو أكثر، أو يُحذف السند كله، وهذا النوع هو:

"المُعلَّق": وإن كان الحذف من آخر السند فقط فهذا هو "المرسل"، وفي الاحتجاج به خلاف، وإن كان الحذف من وسط السند، فإمَّا أن يكون الساقط

---

(1) تدريب الراوي.

واحدًا فقط في الموضع الواحد فهو: المُنقطع، حتى ولو تعدد بأن يحذف واحد في كل موضع، وإمَّا أن يكون الساقط اثنين على التوالي أو أكثر في الموضع الواحد ولو مع التعدد فهو "المُعضل"، **ويدخل في هذا التقسيم أيضًا:**

"المُدلس" و"المعنعن" و"المؤنن" إذا لم يثبت السماع والحكم بالاتصال فتبين أنَّه بفقد شرط الاتصال يكون عدد الأنواع سبعة: ١- المعلقة. ٢- المرسل. ٣- المُنقطع. ٤- المعضل. ٥- المدلس. ٦- المعنعن. قبل وثبوت السماع. ٧- المؤنن قبل ثبوت السماع.

ثانيًا: فقد شرط العدالة، إذا فقد الراوي شرط العادلة فإمَّا أن يثبت جرحه أو لا يَثْبُتْ جرحه، فإذا لم يثبت جرحه ولكنه فقد شرط العدالة بسبب الجهالة بعينه أو بحاله فهو "المجهول" ويكون ضعيفًا للجهل بعينه أو بحاله، وأمَّا إن سُمِّي الراوي باسم غير مُعيَّن فهو "المُبهم" ويعتبر من أنواع المجهول، وأمَّا إن ثبت جرح الراوي فإمَّا أن يكون ذلك بسبب الكذب أو بسبب الفسق أو بما يُخلُّ بالمروءة أو كونه مبتدعًا، فإن كان بسبب الكذب الُمتعمد فهو «الموضوع» وإن كان بسبب الاتهام بالكذب، فهو الحديث «المتروك» وأمَّا إن كان جرح الراوي بسبب الفسق فحديثه "مُنكر" ويرى بعض العلماء أنَّه "متروك" وإن كان الجرح بسبب كون الراوي فاقدًا للمروءة أنَّ كونه مبتدعًا فحديثه في الحالين ضعيف ولم يصطلح العلماء على تسمية لمن حاله كذلك، وعلى هذا فيكون عدد أنواع الضعيف الحاصلة بسبب فقدان شرط العدالة ما يأتي:

١- الموضوع. ٢- المتروك.

٣- المُنْكَر. ٤- الضعيف بسبب عدم تحقق المروءة.

٥- الضعيف بسبب كون راويه مبتدعًا.

٦- المجهول والمُبهم حيث لم يُعرف كل منهما ولم تثبت العدالة لهما.

ثالثًا: فقد شرط الضبط، إن كان فقد الراوي لشرط الضبط بسبب الغفلة أو كثرة النسيان أو كثرة الخطأ في الحديث فيُسمَّى حديثه "المتروك"، وإن كان بسبب اضطراب رواياته فحديث "مضطرب" كما يترتب على فقد شرط الضبط "المُدرَج" و"المقلوب" و"المُصحَّف" فإنَّ أسباب فقد الضبط تتلخص في فحش الغلط، والغفلة وسوء الحفظ، والاختلاط والوهم ومخالفة الثقات.

رابعًا: إذا فقد شرط السلامة من الشذوذ، فينشأ عنه الحديث "الشاذ".

خامسًا: إذا فقد شرط السلامة من العِلَّة، فينشأ عنه الحديث "المُعلَّل".

حكم الأخذ بالحديث الضعيف

معلوم أن الأحاديث قبل الترمذي كانت تُقسَّم إلى قسمين:

١- صحيحة تتوافر فيها شروط الصحة فتكون مقبولة.

٢- ضعيفة لا تتوافر فيها هذه الشروط، وعلى ذلك يدخُل في النوع الثاني الحديث الحسن كما يدخل الضعيف الذي ارتفع إلى درجة الحسن بتعدد الطرق، وقال ابن تيمية في ذلك: أول مَنْ عرف أنَّ قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذي، ولم تُعرف هذه القسمة عن

أحد قبله، وقد روي عن الإمام أحمد أنَّه كان يعمل بالحديث الضعيف ويجعل منزلته في العمل بعد فتاوى الصحابة، وأنَّ المُسند فيه الأحاديث الضعيفة، وأنَّ الإمام أحمد كان يقبل الرواية عن الضعفاء إذا لم يعرفوا، فيروي عمَّن لم يشتهر بالضبط كابن لهيعة وغيره ممن لا يكذبون ويُعرفون بالصلاح.

وكان الضعيف عندهم نوعين: ضعيف ضعفًا لا يمنع العمل به وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفًا يُوجب تركه وهو الواهي.

أمَّا عن الأخذ بالحديث الضعيف والعمل به فللعلماء مذاهب نوضحها فيما يأتي.

اتفق العلماء جميعًا على أن الأحاديث الضعيفة لا يجوز الأخذ بها ولا روايتها ولا ذكرها إلا إذا اقترن ذلك ببيان كونها موضوعة ولا أصل لها، وأمَّا مَنْ روى شيئًا منها دون أن يُوضِّح أنَّها موضوعة وهو يعلم هذا فإنَّه آثم وكما أنَّه لا يجوز رواية الموضوع فمن باب أولى لا يجوز العمل بالحديث الموضوع وما أشبه بأي حال من الأحوال لا في الحلال والحرام، ولا في الوعظ والإرشاد ولا في الترغيب والترهيب ولا في التفسير، ولا في غير ذلك إطلاقًا.

وأمَّا الضعيف فإنَّه على ضربين:

الأول: ما يعتبر به أو ما ينجبر بغيره كتعدد الطرق ونحوها وهذا النوع من الضعيف هو ما كان ضعفه ناشئًا بسبب انقطاع سنده كالمُعلق والمنقطع والمعضل والمرسل، أو كان بسبب ضعف في ضبط الرجال كالوهم أو الاختلاط أو سوء الحفظ أو كان الضعف بسبب عدم ثبوت العدالة كالمستور ومجهول العين والمُبهم.

فهذا النوع هو الذي يعتبر به وينجبر بغيره، وهو المقصود بقول بعضهم. ويعمل به في فضائل الأعمال ونحوها .. وهذا القسم هو الذي تصح كتابته وروايته للمتابعة والاستشهاد.

الثاني: ما كان ضعيفًا ضعفًا غير مُنْجَبِر، وهو مالا يعتبر به: ولا يشهد له أصل شرعي، وهذا النوع هو ما كان ضعفه ناشئًا بسبب اتهام راويه بالكذب أو كان بسبب فسق الراوي، أو فحش غلطه، أو فحش غفلته، وهذا القسم لا يعمل به إطلاقًا لا في الفضائل ولا في غيرها، ولا يصح أن يُروى ولا أن يدون إلا لتوضيح حالة فقط مثله في ذلك مثل الحديث الموضوع تمام بتمام.

وقال ابن تيمية في "منهاج السُّنة": إنَّ قولنا أنَّ الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المُراد به الضعيف المتروك؛ ولكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري مِمَّن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي إمَّا صحيح وإمَّا ضعيف، **والضعيف نوعان:** ضعيف متروك وضعيف ليس بمتروك؛ فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء مَنْ لا يعرف اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض أئمة الحديث: الضعيف أحب إلي من القياس، فظنَّ أنَّه يُحتجُّ بالحديث الذي يُضعفه مثل الترمذي وأخذ يرجح طريقة مَنْ يرى أنَّه اتبع للحديث أهـ.

وللعلماء مذاهب في الأخذ بالحديث الضعيف نُوضِّحها فيما يأتي:

أولًا: مذهب كبار الحُفَّاظ والمُحدثين كالبخاري ومُسلم وهو أنَّه لا يعمل بالأحاديث الضعيفة مُطلقًا لا في الأحكام، ولا للاعتبار والمواعظ ووجهتهم في ذلك أمور الدين لا تؤخذ إلاَّ مِنْ كتاب الله تعالى أو مِنْ سُّنة رسوله ﷺ الصحيحة، أمَّا الأحاديث الضعيفة فغير صحيحة، والأخذ بها إنَّما هو زيادة

في الشرع على غير علم، بل إنَّه يُعتبر منهيًّا عنه أخذًا من قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[1] فالخير إذًا أن يقول الإنسان برأيه فيما لم يرد نص حتى إذا اعتراه خطأ كان منسوبًا إلى رأيه لا إلى الرسول ﷺ؛ ولذا لم يأخذوا بالحديث الضعيف إلا إذا رُويَ من وجوه مُتعددة ترفعه إلى درجة الحديث الحسن.

وقد ذهب إلى هذا أيضًا القاضي أبو بكر بن العربي، وحكاه ابن سيد الناس عن يحيى بن معين.

ثانيًا: أنَّه يعمل بالحديث الضعيف مُطلقًا، قال السيوطي: وعزى ذلك إلى أبي داود، وأحمد، لأنَّهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال، أي أنَّ أصحاب هذا المذهب يأخذان بالضعيف إذا لم يكن في الباب حديث صحيح أو حسن أو فتوى صحابي.

ثالثًا: مذهب بعض علماء الفقه وهو أنَّه يُعمل بالأحاديث الضعيفة في الفضائل، ورُوي عن عبد الرحمن بن مهدي كما أخرجه البيهقي إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شدَّدْنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال وإذا روينا في الفضائل والعقاب سهَّلنا في الأسانيد وتسامحنا في الأحاديث، ورُوي مثل هذا القول عن الإمام أحمد، وبذلك تتضح وجهة نظرهم في أنَّ الحديث الضعيف إذا لم يترتب عليه حُكْم بالحلال أو الحرام يتساهلون فيه، كما نُقِلَ عَنْ ذلك أيضًا عن ابن المبارك.

---

(١) الإسراء: الآية ٣٦.

وأُرجِّحُ أنَّ المراد بمثل أقوال الأئمة: ابن حنبل وابن المبارك وعبد الرحمن ابن مهدي إنَّما هو الأخذ بالحديث الضعيف الذي تقوَّى وعضَّده غيره حتى وصل إلى درجة الحسن لغيره، ولم يصل إلى درجة الصحة؛ فهذا النوع كان يُسمَّى في زمنهم بالضعيف ويدخل مع القسم الآخر من الضعيف وهو المتروك وما كانوا يفرقون بين الصحيح والحسن، وإنَّما كان أكثر المُتقدمين بنصف الحديث إمَّا بالصحة وإمَّا بالضعف.

فتقول هؤلاء الأئمة: "إذا روينا في الحلال والحرام شدَّدنا .. إلخ" يريدون بالتساهل الأخذ بالحديث الحسن والله أعلم.

شروط العمل بالحديث الضعيف

اشترط الحافظ ابن حجر في الأخذ بالأحاديث الضعيفة شروطًا:

الشرط الأول: أن يكون الضعف بسيطًا غير شديد، وهذا الشرط مُتَّفقٌ عليه.

الشرط الثاني: أن يتدرج تحت أصل معمول به حتى لا يكون غريبًا عن قواعد الإسلام.

الشرط الثالث: ألا يُعتقد ثبوته، بل يُحتَاطُ للحديث لاحتمال أن تَصِحَّ نسبته إلى النبي ﷺ.

الشرط الرابع: أن يكون في الفضائل ونحوها كالوعظ والترغيب والترهيب لا في العقائد والأحكام.

والإمام أحمد بن حنبل من الذين يذهبون إلى الأحاديث الضعيفة ويقدمونها على الرأي؛ إلا أنَّه لا يجعل الحديث الضعيف في مرتبة الصحيح وإنَّما يؤخره عن فتوى الصحابي، فيقول في هذا: لا تكاد ترى أحدًا ينظر في الرأي إلا وفي قلبه غِلّ، والحديث الضعيف أحبُّ إلي من الرأي، وقال عبد الله: سألته عن الرجل الذي يكون ببلد لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأي فَمْن يسأل؟ قال: يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي.

ما يتعلق برواية الحديث الضعيف

إذا روى أحد حديثًا ضعيفًا بغير إسناد فلا يقل "قال رسول الله ﷺ"، بل يجب أن يذكر بصيغة التمريض كأنه يقول: "رُوِيَ أو بلغنا" هذا إذا كان ضعيفًا أو يعلم حاله، وإذا تيقن ضعفه وجب عليه أن يُبيِّن أنَّ الحديث ضعي؛ حتى لا يُخطئ فيه غيره ولا يغتر به سواه، ولا تصح رواية الحديث الضعيف بصيغة الجزم كأن يقول: قال رسول الله ﷺ ونحو ذلك، وإنما الذي يُروى بصيغة الجزم هو الحديث الصحيح الذي لم يُذكر إسناده ولا تصح روايته بصيغة التمريض مثل "رُويَ وقيل" حتى لا يتوهم القارئ أنَّه غير صحيح، وقد أجاز البعض رواية الضعيف بالشروط الأربعة التي سبق ذكرها في العمل به دون بيان لضعفه، ولكن الأصح والأفضل أن يُبيِّن الراوي درجة الحديث وأنَّه ضعيف حتى لا يوهم القارئ أنَّه حديث فيخطئ فيه.

ومِمَّا يتعلق برواية الحديث الضعيف أيضًا أنَّه إذا كان الضعيف ظهر من جهة إسناده، فللراوي أن يقول: "ضعيف بهذا الإسناد"، ولا يقول "ضعف المتن"؛ لأنَّه قد يكون له إسناد آخر صحيح إلا إذا قال إمام أنَّه لم يرد من وجه الصحيح، أو قال بأنَّه ضعيف وتبين ضعفه.

وإذا قال أهل الحديث عن حديث: "ليس له أصل"، أو قالوا: "لا أصل له" يقول ابن تيمية: معناه ليس له إسناد.

الكتب التي فيها الضعيف

هناك من الكتب ما أَلَّفه العلماء في الضعيف أو في بعض أنواع منه وذلك لتمييزه والتعرف عليه، ومن ذلك: كتاب المراسيل لأبي داود وكتاب العِلل للدارقُطني، وهناك كتب صُنِّفت في الرجال الضعفاء وقد ذكر فيها مؤلفوها أحاديث ضعيفة كأمثلة للضعيف بسبب الرواة الضعفاء لابن حبان وخلافه، وقد جعل ولي الله الدَّهْلوي - رَحِمه الله - في كتابه حُجَّة الله البالغة كتب الحديث على طبقات مُختلفة.

فجعل الطبقة الأولى: منحصرة بالاستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم.

والطبقة الثانية: كُتب لم تَبْلُغ مَبْلَغ الموطأ والصحيحين ولكنَّها تتلوهما كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحُّر في فنون الحديث، ومثَّل لكتب هذه الطبقة بكتب: السُنن لأبي داود، وجامع الترمذي، ومجتبي النسائي.

والطبقة الثالثة: مسانيد وجوامع صُنِّفت قبل البخاري ومسلم، وفي زمانهما وبعدهما، جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف ولا غريب والشاذ والمُنكر والخطأ والصواب والثابت والمقلوب، ولم تُشتهر في العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المُطلقة ثم مثَّل لهذه الطبقة بمسند أبي يَعْلي، ومصنف عبد الرازق، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ومُسند عبد ابن حميد والطيالسي، وكُتب البيهقي والطحاوي والطبراني.

أنواع الحديث الضعيف الناتجة عن فقد شرط الاتصال

إذا فقد الحديث شرط اتصال السند ينتج عنه الأنواع التي سبقت الإشارة إليها إجمالًا فيما سبق، ونوضحها هنا بالتفصيل.

«المُعلّق»

الحديث المُعلّق: هو الذي حُذِفَ من أول إسناده واحدًا وأكثر على التوالي ولو إلى نهايته.. ومثال الحديث المُعلّق الذي حُذِفَ من أول إسناده واحد، قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: "لا تُفَاضِلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ" فإنّه بين البخاري وبين مالك واحد لم يذكر.

ومثال المُعلّق الذي حُذِفَ منه الإسناد كله وذكر فيه الصحابي فحسب.

قال البخاري: وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله.

ويشمل المُعلَّق الحديث المرفوع كما يشمل أيضًا الحديث الموقوف والمقطوع.

حكم الحديث المُعلَّق: الحديث المُعلَّق نوع من أنواع الضعيف.

وذلك للجهل بحال الراوي أو الرواة الذين لم يُذكروا في الإسناد، ولكن يُستثنى من الحُكم بضعف المُعلَّق ما جاء في بعض الكتب التي التزم أصحابها فيها الصحة كصحيح البخاري وصحيح مسلم.

الأحاديث المُعلَّقة في الصحيحين: والأحاديث المُعلَّقة في صحيح البخاري أكثر من الأحاديث المُعلَّقة في صحيح مُسلم بل إنَّها قليلة في صحيح مسلم. فقد جاءت عنده في موضع واحد في التيمُّم حيث قال: "وروى الليث بن سعد فذكر حديث أبي الجهم بن الحرث بن الصمة: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل بعد روايتهما بالاتصال وفيه أربعة عشر موضعًا كل حديث منها رواه متصلاً ثم عقبه بقوله: ورواه فلان".

وأكثر الأحاديث المُعلَّق التي في صحيح البخاري جاءت متصلة في مواضع أخرى من كتابه وإنَّما أورده مُعلَّقًا للاختصار، وأمَّا المُعلَّقات التي لم ترد متصلة في صحيح البخاري في مواضع أخرى منه فعددها مائة وستون حديثًا وقد وصلها شيخ الإسلام في كتابه المُسمَّى "التوفيق".

للأحاديث المُعلَّقة في صحيح البخاري على ضربين:

الأول: ما كان بصيغة الجزم، مثل: "قال وفعل وأمر وروى وذكر" فهذا

النوع فيه الحكم بصحته عن المضاف إليه، لأنَّه لا يأتي بصيغة الجزم هذه إلا إذا كان الحديث قد صح عنده، ولكن لا يحكم لمثل هذا الحديث بالصحة مُطلقًا إلا بعد النظر فيمن أبرز من رجاله وذلك أقسام:

(أ) ما يلتحق بشرطه وهذا لم يأت متصلا استغناء بغيره مع إفادة الإشارة إليه وعدم إهماله بإيراده مُعلَّقًا اختصارًا، أو لأنَّه لم يسمعه من شيخه أو سمعه مذاكرة أو شك في سماعه، مثال هذا النوع، قوله في الوكالة: قال عثمان بن الهيثم حدَّثنا عون، حدَّثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال، وكَّلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان ... الحديث، وأورده في "فضائل القرآن" وفي ذكر إبليس، ولم يقل في موضع منها حدَّثنا عثمان فالظاهر عدم سماعه له منه.

والقول في هذا النوع بأنَّه يلتحق بشرطه وعدم القول بأنَّه من شرطه، لأنَّه وإن كان صحيحًا فهو ليس من نمط الصحيح للسند الموجود في كتاب البخاري.

(ب) ما لا يلتحق بشرطه ولكنَّه صحيح على شرط غيره ومثاله، قوله في الطهارة: وقالت عائشة: "كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه". أخرجه مسلم في صحيحه.

(جـ) ما كان حَسَنًا صالحًا للحجة كقوله فيه: وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده "الله أحقُّ أن يُستحى منه"، وهو حديث حسن مشهور أخرجه أصحاب السنن.

(د) ما هو ضعيف لا من جهة قدح في رجاله، ولكن بسبب انقطاع يسير في الإسناد ويصنع البخاري هذا، إمَّا لأنَّه سمعه من ذلك الشيخ بواسطة مَنْ يثق به

عنه، وهو معروف مشهور عن ذلك الشيخ، وإمَّا لأنَّه قد سمعه مِمَّن ليس من شرط الكتاب، فنبَّه على ذلك الحديث بتسمية مَنْ حدَّث به لا على التحديث به عنه كقوله في الزكاة، وقال طاوس قال معاذ بن جبل لأهل اليمن ائتوني بعرض ثياب الحديث، فإسناده إلى طاوس صحيح إلا أنَّ طاوسًا لم يسمع من معاذ.

الثاني: ما كان بصيغة التمريض مثل: "يُروى ويُذكر ويُحكى ويُقال ورُويَ وذُكر..." فليس في مثل هذه الألفاظ حُكم بصحة الحديث عن المضاف إليه لأنَّ هذه العبارات تُستعمل في الضعيف أيضًا، وقد يُورد مثلها في الصحيح لكونه مرويًّا بالمعنى أو ليس على شرطه أو لأنَّه قد ضمَّ إليه ما لم يصح، وقد يورده في الحسن، ومن أمثلة هذا النوع وهو ضعيف قوله في الوصايا.

ويُذكر عن النبي ﷺ أنَّه قضى بالدين قبل الوصية، وقد رواه الترمذي موصولًا من طريق الحرث عن علي والحرث ضعيف.

وهذا الذي يورده البخاري بصيغة التمريض ليس بساقط سقوطًا نهائيًّا؛ لأنَّه أدخله في كتابه الذي وصفه بأنَّه صحيح ومع هذا فإن إيراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله[1].

(1) تدريب الراوي. علم الحديث لابن الصلاح.

المنقطع

للحديث المُنقطِع عدة تعريفات منها: أنَّه ما سقط من إسناده رجل أو ذُكر فيه رجل مُبهم، ومثال ما سقط من إسناده رجل: ما رواه عبد الرزَّاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعًا "إنْ ولَّيتموها أبا بكر فقويٌّ أمين" الحديث، ففي هذا الحديث انقطاع في موضعين:

الأول: أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري إنَّما رواه عن النعمان ابن أبي شيبة الجندي عنه.

والثاني: أن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق إنَّما رواه عن شريك عنه، ومثال الإسناد الذي اشتمل على رجل مُبْهمٍ، ما رواه أبو العلاء عن عبد الله ابن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس حديث "اللهم إنِّي أسألك الثبات في الأمر".

ومن العلماء مَنْ عرَّف المُنقطِع بأنَّه ما لا يتصل إسناده وقالوا أنَّه مثل المرسل.

وعرَّفه التبريزي فقال: ما سقط مِمَّا ليس في أول الإسناد من رواته راوٍ واحد قبل الصحابي في الموضع الواحد، فخرج بقوله مِمَّا ليس في أول الإسناد المُعلَّق، وخرج بقوله راوٍ واحد المُعضل، وخرج بقوله قبل الصحابي: المُرسل.

ويُعرف الانقطاع في سند الحديث بأمور: إذا تعدَّدت الأسانيد تُجمع طرق الحديث، ويُقارن بين أسانيدها المختلفة للنظر في الراوي الساقط.

١- أنْ يحكم أحد الأئمة بعدم سماع راوٍ مِمَّنْ روى عنه بدون تعارض؛ فإذا وُجدَ التعارض بين الانقطاع والاتصال لجأنا إلى الترجيح بأحد طرق الترجيح لكثرة العدد أو زيادة الوثوق.

٢- كما يُعرف الانقطاع أيضًا بالوقوف على معرفة ميلاد كل راوٍ وتاريخه ووفاته لنعلم هل يمكن اللقاء والمعاصرة بينهم أم لا.

وجود المنقطع في الصحيحين

وما وجد من الأحاديث المنقطعة في كل من صحيح البخاري وصحيح مُسلم، فإنَّما جاء حيث كان له ما يُعضِّدُه من غيره من الأحاديث المتصلة، فجاءت الأحاديث المنقطعة على سبيل التقوية والمتابعات والشواهد فليست ضعيفة، وقد ذكر الرشيد العطار المُتوفَّى سنة ٦٦٢ هـ أنَّ في صحيح مُسلم بضعة عشر حديثًا في أسانيدها انقطاع، ويُجاب على هذا بأنَّ الإمام مُسلمًا إنَّما ذكر الأسانيد المنقطعة بعد الصحيحة ليوضِّح صحة المتن حيث قوى المتصل المنقطع ورفعه من الضعف إلى القوة، هذا بالنسبة إلى متن الحديث.

أمَّا بالنسبة للسند المُتصل، فتزداد درجة صحته، لأنَّ الطرق إذا تعدَّدت قوَّى بعضُها بعضًا، فإذا وجد للحديث طريقان أحدهما مُتصل والآخر مُنقطع كان أكثر في درجة الصحة من صحيح ليس له سوى طريق واحد.

وأُجيب أيضًا عمَّا ورد في صحيح مسلم مما فيه انقطاع بتبيِّن اتصالها إمَّا من وجه آخر عنده، أو من ذلك الوجه عند غيره مثل حديث حُميد الطويل عن أبي رافع عن أبي هريرة أنَّه لقى النبي ﷺ في بعض طرق المدينة، الحديث صوابه حُميد عن بكر المزني عن أبي رافع كما أخرجه الخمسة وأحمد وابن أبي شيبة في مسنديهما، وصوابه السائب ابن يزيد عن عبد الله بن السعدي عن عمر في العطاء، وحديث السائب عن حويطب بن عبد العزى كذا ذكره الحفاظ.

قال النسائي: لم يسمعه السائب من ابن السعدي إنَّما رواه عن حويطب عنه كما أخرجه البخاري والنسائي[1] أهـ.

وقد انتقد الدارقُطني بعض أحاديث في صحيح البخاري، وعلَّها بالانقطاع وتصدَّى للإجابة عنها الحافظ ابن حجر وبين: أنَّه يُنظر للراوي إن كان صحابيًا أو ثقة غير مُدلِّس وقد أدرك مَنْ روى عنه إدراكًا بيِّنًا أو صرَّح بالسماع إنْ كان مُدلِّسًا من طرق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض، وإن لم يوجد وكان الانقطاع ظاهرًا، فيُجابُ عنه: بأنَّه إنَّما أخر مثل ذلك حيث له سائغ وعاضد وحفته قرينة في الجملة تُقوِّيه ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع[2] أهـ.

---

[1] تدريب الراوي، ص ١٢٧.
[2] المنهج الحديث للدكتور السماحي.

حكم المُنقطِع

وحُكم المنقطع أنَّه ضعيف؛ لأنَّ المُبهم فيه أو المحذوف منه مجهول، فيُردُّ ولا يُحتجُّ به، فإذا ورد من طريق آخر متصلًا، وظهر أن الراوي المحذوف أو المبهم ثقة فإنَّ الحديث يُقبلُ ولا يُردُّ.

المُعضل

المُعضل في اصطلاح المحدثين: وهو ما سقط من إسناده اثنان فصاعدًا على التوالي أثناء السند، وليس في أوله على الأصح، أمَّا إذا لم يتوالَ، فهو منقطع من موضعين، قال ابن الصلاح ومنه قول المصنفين من الفقهاء: قال رسول الله ﷺ وقد سمَّاه الخطيب في بعض مُصنَّفاته "مُرسلًا"، وذلك على مذهب من يُسمِّي كل ما لا يتصل إسناده "مُرسلًا" ومن المعضل ما يرسله تابع التابعي، مثاله: ما رواه الأعمش عن الشعبي قال: يُقال للرجل يوم القيامة: عملت كذا وكذا؟ فيقول: لا فيُختم على فيِّه، الحديث رواه عن أنس، وأنس رواه عن الرسول ﷺ فأعضل الأعمش الحديث، إذ أُسقط منه أنسًا والرسول ﷺ من الإسناد.

الفرق بين المعضل والمنقطع

ويُفرِّق بين المعضل والمنقطع: بأنَّ المعضل ما سقط منه اثنان فصاعدًا مع التوالي، والمنقطع ما سقط منه واحد فقط في موضع واحدٍ أو أكثر من واحد في مواضع مُختلفة وليس على التوالي، قال ابن الصلاح: هو لقب لنوع خاص من المنقطع، فكل معضل مُنقطع وليس كل منقطع معضلًا، وسمَّاه بعضهم مُرسلًا بأنْ يسقط منه اثنان فصاعدًا، أي بأن كان السقوط في موضع واحد.

المُرسل

الحديث المُرسَل هو الذي أضافه التابعي إلى الرسول ﷺ ولم يكن التابعي قد لقي الرسول ﷺ.

وقولنا: أضافه التابعي يخرج به ما أضافه الصحابي إلى الرسول ﷺ فإنَّه يكون موصولًا إذا كان الصحابي قد سمعه من الرسول ﷺ أو يكون مُرسل صحابي إذا كان قد سمعه من صحابي آخر.

وخرج بقولنا: ولم يكن التابعي قد لقى الرسول ﷺ.

ما إذا رواه مَنْ لقي الرسول ﷺ قبل إسلامه وسمع من الرسول ﷺ ولم يلقه بعد إسلامه فإنَّ حديثه الذي سمعه من قبل يكون مثلًا لا مرسلًا، وإنَّما كان تابعيًّا لا صحابيًّا مع أنَّه رأى الرسول ﷺ؛ لأنَّ الرؤية لم تكن حال الإسلام كرسول هرقل.

وقال ابن الصلاح: وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي قد أدرك جماعة من الصحابة وجالسهم، كعبيد الله بن غدي ابن الخيار، ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال رسول الله ﷺ قال ابن كثير: والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك ... والجمهور من الفقهاء والأصوليين يعممون التابعين وغيرهم[1].

---

(١) اختصار علوم الحديث لابن كثير.

ومن تعريفات المُرسَل المشهورة: أنَّه ما سقط من إسناده الصحابي، ولكن إذا عرف أنَّ المحذوف من الإسناد صحابي فإنَّ المرُسَل حينئذ يكون مقبولاً غير مردودًا عند الجميع لأنه الصحابة كلهم عدول سواء عُرِفَ اسم الصحابي المحذوف أو لم يعرف.

والإرسال نوعان: الإرسال الظاهر، والثاني الإرسال الخفي.

فأمَّا الإرسال الظاهر: فهو أن يروي الراوي حديثًا عن رجل لم تثبت معاصرته له؛ بحيث لا يخفي إرساله على أحد من العلماء.

وأمَّا الإرسال الخفي: فهو أن يأتي الراوي لرجل سمع منه فيروي عنه حديثًا لم يسمعه في الواقع منه أو يروي عمَّن لقيه، ولكنه لم يسمع منه أو يروي عمَّن عاصره ولكنَّه يثبت لقاؤه به.

ويتلخص الإرسال الخفي في ثبوت المعاصرة وعدم ثبوت اللقاء أو السماع.

ويشمل المرسل الخفي الحديث المدلس كما سيأتي بيانه.

حكم الحديث المرسل

من المعلوم أنَّ الحديث المُرسَل من أقسام الحديث الضعيف حيث فقد شرطًا من شروط الصحة وهو اتِّصال السند، ولكن للعلماء مذهب في حكمه وفي الأخذ به وقيل بيان مذاهب العلماء في الاحتجاج بالمرسل أو عدم الاحتجاج به، نريد أن نوضح أنَّ من الأحاديث المُرسلة ما أرسلها الصحابة ومنها ما أرسلها

التابعون وهي الأكثر، وسنذكر مذاهب العلماء فيها؛ ولكن في بادئ الأمر حكم مراسيل الصحابة، فنقول:

أنَّ الأحاديث المُرسلة التي أرسلها الصحابة في حكم الأحاديث المُتَّصلة ويحتج بها وذلك لأنَّ الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - إنَّما يروون الأحاديث عن الصحابة وكلهم عدول فالجهالة بهم لا تضر، ومثال مرسل الصحابي روايته لما لم يدركه أو يحضره كقول عائشة - رضي الله عنها -: "أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ..:"؛ ولكن بعض العلماء رأى خلاف ذلك لاحتمال أن يكونوا أخذوا عن بعض التابعين، والذي ذهب إلى هذا هو أبو إسحاق الإسفرائي، وفي الحقيقة أنَّ رواية الصحابة عن غيرهم نادرة، وإذا رووا عن غيرهم بعض الروايات بيَّنوها، وأكثر مروياتهم عن التابعين ليست أحاديث مرفوعة؛ وإنَّما هي حكايات أو موقوفات لا غير.

وأمَّا الأحاديث المُرسلة التي أرسلها التابعون فمذاهب العلماء في الاحتجاج بها ثلاثة:

أولًا: مذهب الإمام أبي حنيفة وأحمد ومالك في المشهور عنهما وكثير من الفقهاء بأنَّه يُحتج بها، ودليل أصحاب هذا المذهب شهادة الرسول ﷺ للتابعين وثناؤه عليهم في قوله: «**خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ...**» رواه البخاري، وأيضًا فإنَّ التابعي الذي حذف الصحابي إن كان غير عدل بطل الاحتجاج بحديثه لعدم عدالته لا لإرساله، وأمَّا إن كان التابعي عدلًا فإنه لا يحذف اسم الصحابي إلاَّ إذا كان عدلًا عنده؛ وإلا كان فعله هذا نافيًا

للعدالة، ولكننا نتساءل: إذا كان الأمر كذلك، فما الذي جعل الراوي الثقة يُرسل الحديث عن الثقة؟

للإجابة على ذلك القول: أنَّ هناك عدة احتمالات من أهمها: أن يكون التابعي مثلًا سَمِعَ الحديث عن رواة كلهم أهل ثقة والحديث صحيح عنده؛ ولكنَّه أرسله معتمدًا على صحته عن شيوخه، كما قال إبراهيم النُّخعي ما حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته عن غير واحد، وما حدثتكم به وسميت فهو عمَّن سَميَّتُ ويُحتمل أن يكون التابعي مثلا نسي مَنْ حدَّثه، وعرَّف المتن فذكر الحديث مرسلًا؛ لأنَّه معروف أنَّه لا يروي إلا عن ثقة، كما يحتمل كذلك أنَّه لا يقصد التحديث به وإنما يقصد ذكره على وجه المذاكرة أو نحوها.

ثانيًا: مذهب الكثيرين من المحدثين والفقهاء وهو أنَّ الحديث المُرسَل لا يُحتَّج به، وأنَّه حديث ضعيف، للجهل بحال الراوي المحذوف فيُحتمل أن يكون صحابيًّا أو تابعيًّا، ويُحتمل أن يكون تابعيًّا ثقة أو غير ثقة. يقول ابن الصلاح: وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمُرسل والحُكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حُفَّاظ الحديث ونُقادَّ الأثر.

ثالثًا: مذهب الإمام الشافعي - رضي الله عنه - وهو أنَّ الأحاديث المُرسلة التي أرسلها كبار التابعين حُجَّة إن جاءت من وجه آخر ولو مُرسلة، أو أُعْتُضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء أو كان المُرسل لو سُمي لا يُسمَّى إلا ثقة، فحينئذ يكون مُرسَلُهُ حُجَّة ولا يكون في رتبة المُتصل، والمقصود بكبار التابعين الذين كانت أكثر روايتهم عن الصحابة - رضي الله عنهم - وقد نصَّ الإمام الشافعي

على أنَّ مُرسلات سعيد بن المسيب حسان؛ لأنَّه تتبعها فوجدها مُسندة، وأمَّا مراسيل غير كبار التابعين، فقد قال عنها الشافعي: لا أعلم أحدًا قبلها والمُراد بهم صغار التابعين الذين كانت أكثر روايتهم عن غير الصحابة.

وحكى ابن جرير إجماع التابعين بأسرهم على قبول المُرسل وأنَّه لم يأتِ عن أحد منهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين الذين هم من القرون الفاضلة المشهود لها من الشارع ﷺ بالخيرية وبالغ بعض القائلين بقبول الحديث المُرسل فقوَّاه على المُسنَد - بفتح النون - مُعلِّلًا بأنَّ من أسند فقد أحالك، ومَنْ أرسل فقد تكفَّل لك[1].

مراتب الحديث المُرسَل

وللحديث المُرسَل مراتب أعلاها: ما أرسله صحابي ثبت سماعه، ثم صحابي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه، ثم المخضرم، ثم المُتقن كسعيد ابن المسيب، ويليها مَنْ كان يتحرى في شيوخه كالشعبي ومجاهد.

ودونها مراسيل مَنْ كان يأخذ عن كل أحد كالحَسَن؛ وأمَّا مراسيل صغار التابعين كقتادة والزهري وحميد الطويل، فإنَّ غالب رواية هؤلاء عن التابعين[2] أهـ.

والمراد بصاحب المرتبة الثالثة وهو المخضرم: مَنْ أدرك الجاهلية وزمن

(١) فتح المغيب، جـ١، ص ٧٣.

(٢) قواعد التحديث نقلًا عن السخاوي.

النبي ﷺ ولم يره ولا صحبه، هذا هو مصطلح أهل الحديث فيه لأنَّه متردد بين طبقتين لا يدري مَنْ أيهما هو.

وأمَّا اصطلاح أهل اللغة فيراد بالمخضرم: من عاش نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الإسلام سواء أدرك الصحابة أم لا[1].

وبعد تفصيل القول في بيان حُكم الحديث المُرسل، وتوضيح قبول بعض العلماء له واحتجاجهم به، نقول: إنَّ وروده في أقسام الحديث الضعيف إنَّما هو موافقة لرأي الأكثرين الذين رأوا أنَّه قسم من أقسام الضعيف، وقد اتضحت مذاهب العلماء في الأخذ به.

قبول الإمام مالك للحديث المُرسَل

كان الإمام مالك – رضي الله عنه – يقبل الحديث المُرسَل مثله في ذلك مثل أبي حنيفة وأكثر فقهاء عصره، مثال المُرسَل عنده ما رواه في الموطأ.

قال مالك: عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قضى باليمين والشاهد. ففي هذا السند جعفر الصادق بن محمد بن علي زيد العابدين والصحابي ليس موجودًا في السند فهو حديث مرسل ومع ذلك أخذ به مالك واعتبره.

(1) تدريب الراوي.

ومعنى هذا أنَّه لا يجيز قبول الحديث المُرسَل مُطلقًا؛ بل يُجيز قبول المُرسل إذا كان الإرسال من مثل مَنْ قبل منهم، فالعبرة عنده بالشخص الذي أرسل لا بمطلق الإرسال.

وقبول المُرسل كان شائعًا في عصره لأنَّ ثقات التابعين صرحوا بإرسال اسم الصحابي إذا كانت روايتهم لعدد كبير من الصحابة، يقول الحسن البصري: إذا اجتمع أربعة من الصحابة على حديث أرسلته إرسالًا.

ويبدو أنَّ الإرسال كان كثيرًا قبل كثرة الكذب فلما كثر اضطر العلماء إلى الإسناد وممَّا سبق يتضح أنَّ قبول مالك وأبي حنيفة أيضًا للمُرسَل عندما يكون الذين أرسلوه من الثقات.

المدلس

الحديث المُدَلَّس: هو الذي رواه رواية، فدلس فيه بوجه من وجوه التدليس.

والتدليس نوعان: تدليس الإسناد، وتدايس الشيوخ، وقبل بيان كل قسم من أقسام التدليس، وتوضيح ما يتعل به من أحكام، نريد أن نوضح الفرق بين المدلس والمرسل الخفي.

المُدلس: ما يرويه الراوي عن الذي عاصره ولقيه موهمًا أنَّه حدثه به؛ بينما لم يحدثه به.

والمُرسلِ الخفي: ما يرويه الراوي عمَّن عاصره ولم يَلْقَهُ موهمًا أنَّه قد لقيه أو أنَّه لقيه ولم يسمع منه، فكل من المدلس والمُرسِل إرسالا خفيًّا يجتمعان في أنَّ كلًّا منهما روى شيئًا لم يسمعه بلفظ يوهم السماع، ويتفرد المدلس بأنَّه سمع غير الذي دلَّسه، والمرسل لم يسمع شيئًا.

وبعد بيان الفرق بين المدلس والمُرسِل الخفي، نعود إلى بيان كل قسم من أقسام المدلس.

١- **تدليس الإسناد:** وهو أن يروي عمَّن لقيه مالم يسمعه منه أو يروي عمَّن عاصروه ولم يلقه موهمًا أنَّه سمعه منه، وذلك بأن يُورده بلفظ يوهم الاتصال كأن يقول: عن فلان أو قال فلان ونحو ذلك، وأمَّا إذا صرَّح الراوي بالسماع ممَّن روى عنه أو صرَّح بالتحديث، والحال أنَّه لم يسمع شيئًا من شيخه ولم يقرأه

عليه، فإنَّ تصريحه بالسماع أو التحديث مع هذا كذب وفسق، ولا يُطلق عليه أنَّه مدلِّس فحسب بل أنَّه كاذب وفاسق ولا يلتفت إلى ما يرويه لأنَّه أصبح مجروحًا مردود الرواية، ومن أمثلة هذا النوع قول ابن خشرم: كنَّا عند سفيان ابن عيينة فقال: قال الزهري كذا، فقيل له: أسمعت منه هذا؟ قال: حدثني به عبد الرزاق عن معمر عنه. وقد جرَّح بعض الحفَّاظ من عُرِفَ بهذا التدليس من الرواة، فرد روايته مطلقًا، وإن أتى بلفظ الاتصال ولو لم يُعرف أنَّه دلَّس مرة واحدة.

حكم تدليس الإسناد:

والقول الصحيح في حكم تدليس الإسناد: هو أنَّ ما رواه المُدلِّس إمَّا أنَّ يكون بلفظ محتمل لم يُبيِّن فيه الاتصال، وإمَّا أنْ يُبيِّن الاتصال، فإذا لم يُبيِّن الاتصال كأن قال: عن فلان فلا تقبل روايته ويحكم عليه بالانقطاع، وأمَّا إن بيَّن الاتصال بأن قال مثلًا في بعض الروايات: حدثني فلان أو أخبرنا أو سمعت أو نحو هذا فتقبل روايته ويحتج بحديثه إذا كان ثقة، وذلك لأنَّ الرواية المتصلة دلَّت على أنَّ الرواية الأخرى مُتصلة أيضًا.

وعلى هذا يُحمل ما رُوي في الصحيحين عن المدلِّسين بلفظ (عن) فإنَّ له رواية أخرى فيها تصريح بالسماع، وإنَّما عدل مصنف الصحيح عن الرواية المُتصلة إلى الأخرى؛ لأنَّ المتصلة لم تجئ على شرطه، ومن أمثلة هذا ما يأتي:

قال البخاري مسدد قال: حدثنا يحي عن شعبة عن قتادة عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ وعن حسين المعلم قال: حدثنا قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**» فنلاحظ هذا الحديث أنَّ كلًّا من شعبة وحسين المعلم قد روى عن قتادة عن أنس، وقتادة كان يُدلِّس ولم يصرح في رواية البخاري بالسماع من أنس؛ ولكن الأمر محمول على السماع؛ لأنَّه صرَّح الإمام أحمد والإمام النسائي في روايتها بسماع قتادة هذا الحديث من أنس - رضي الله تعالى عنه -.

٢- تدليس الشيوخ: وهو أن يذكر الراوي شيخه بغير ما هو معروف ومشهور به، وذلك بأن يأتي باسم شيخه مثلًا أو كنيته أو لقبه أو أيَّة صفة له على خلاف ما هو مشهور به لكيلا يعرف.

ومثال هذا النوع: روى أبو بكر بن مجاهد عن أبي بكر بن أبي داود فقال: حدَّثنا عبد الله بن أبي عبد الله - والمشهور أنَّه عبد الله بن أبي داود - وعن أبي بكر بن حسن النقاش المُفسِّر فقال: حدَّثنا محمد بن سند - نسبةً إلى جَدٍّ له -، وهو محمد بن الحسن بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند.

حكم تدليس الشيوخ:

هذا النوع من التدليس منه ما هو مكروه، ومه ما هو مُحرَّم؛ **فأمَّا المكروه:** فهو الذي يكون فيه الشيخ المروي عنه أصغر سِنًّا من المُدلِّس أو نازل الرواية. **وأمَّا المُحرَّم:** فهو ما إذا كان الشيخ الذي روى عنه غير ثقة فدلَّسه حتى لا يُعرَف حاله، أو للإيهام بأنَّه رجل آخر ثقة؛ وإنَّما كان هذا النوع من التدليس مكروهًا ومحرَّمًا لما يترتب عليه من جهالة شيخ الراوي حيث ذكر بما لا يُعرفُ به، وحينئذٍ

فإذا نظر الناظر فيه فإنَّه لا يستطيع أن يعرفه، ولما يترتب على ذلك أيضًا من ضياع ما يُروى عن هذا المجهول.

وهذان القسمان السابقان للتدليس هما الأساسيان فيه والمشهوران، ولكن هناك بعض الأقسام الأخرى للتدليس وهي:

٣- تدليس التسوية: وهو أن يسقط الراوي واحدًا من الإسناد غير شيخه بسبب ضعفه أو صغره فيتساوى بذلك الإسناد ويصير ثقة عن ثقة، وعندئذٍ يُحكم له بالصحة وفي هذا النوع إيهام وتغرير، وهذا النوع أفحش أنواع التدليس، ومِمَّن اشتُهِر بهذا النوع من التدليس: بقية بن الوليد والوليد بن مسلم كان يحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء ويُبقي الثقات.

٤- تدليس العطف: وهو أن يعطف رجلًا لم يسمع منه على آخر سمع منه فيتوهم من سمعه أنَّه سمع من الاثنين، ومثاله: أن يقول: حدثنا فلان وفلان وهو لم يسمع من الثاني المعطوف، وقد ذُكِرَ عَنْ هشيم أنَّه فعله.

٥- تدليس السكوت: وهو أن يأتي مثلًا بلفظ السماع ثم يسكت ويذكر اسمًا فيُوهم أنَّه سمع من الرَّجلين وليس كذلك، ومثاله: أن يقول حدَّثنا أو سمعت ثم يسكت، ويقول هشام بن عروة أو الأعمش مُوهمًا أنَّه سمع من هشام أو أنَّه سمع من الأعمش مع أنَّه لم يصح له سماع من واحد منهما.

أنواع الحديث الضعيف

المترتبة على فقد شرط العدالة

إذا فقد الحديث الشرط الثاني من شروط الصحة وهو شرط العدالة، فإمَّا أن يكون الراوي الذي فقد العدالة لم يجرح وإمَّا أن يكون مجروحًا، فإن كان لم يجرح فهذا هو الذي لم تُثبت عدالته ولا جرحه فيكون (مجهول العين أو الحال)، وأمَّا إن كان مجروحًا فإمَّا أن يكون بالكذب فهو (المتروك) أو مُتَّهمًا بالفسق الذي لا يصل إلى درجة الكفر فهو (المنكر)، وقيل إنَّ هذا النوع يدخل في المتروك، أو يكون الجرح بسبب وصف الراوي (بالبدعة)، أو (بعدم ثبوت المروءة عنده)، ولنبدأ في بيان كل واحد من هذه الأقسام.

الحديث الموضوع

الموضوع: هو الحديث المُختلق الذي وضعه واضعه ولا أصل له.

والموضوع على أنواع: فمنه ما وضعه الواضع من عند نفسه ثم أضافه إلى رسول الله ﷺ، وهذا النوع هو أكثر أنواع الموضوعات الموجودة.

ومنه ما يضعه من عند نفسه وإنَّما أخذ كلام غيره ككلام بعض السلف مثلاً ثم يضيفه إلى رسول الله ﷺ.

ومن أنواع الوضع كذلك ما يعمد إليه بعض الوضاعين عندما يأخذون حديثًا مِنْ الأحاديث الضعيفة الإسناد فيجعل لها إسنادًا صحيحًا ليُروِّج الحديث.

أسباب الوضع

للوضع في الحديث أسباب نوجزها فيما يأتي:

التعصب السياسي: قامت المذاهب الدينية على أثر انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب، فحاول أصحاب تلك المذاهب تأييد موقفهم بالقرآن والسُّنة، فتأولوا القرآن على غير وجهه السليم وحمَّلوا السُّنة ما لا تتحمَّله، ولما عجزوا عن الوضع في القرآن لتواتره وحفظه اتجهوا نحو السُّنة فخلطوا الصحيح بغيره ووضعوا الأحاديث في فضائل أئمتهم ورؤساء أحزابهم.

وكانت الرافضة أكثر الفرق كذبًا وقد أسرفوا في وضع الأحاديث في فضائل علي وآل بيته؛ وذلك لأنَّ أكثرهم من الفرس الذين تستروا بالتشيع لينقضوا عُرى الإسلام.

التعصب العُنصري: لمَّا وقع الفرس في يد العرب تحركت في نفوسهم نزعة العظمة الأولى، وعندما قام العباسيون بطلب الخلافة كان الفرس على استعداد تام أملًا في الحصول على نفوذهم القديم، فتفانى أبو مسلم الخرساني في مناصرة بني العباس ومحاربة بني أُميَّة.

ولمَّا تمَّ الأمر للعباسيين لم ينحازوا للعرب ضد الفرس؛ لأنَّ الفرس هم الذين نصروهم من قبل؛ ولأنَّ بعض الخلفاء العباسيين كانوا من أمهات فارسيات وإنَّما انحازوا للدين فحاربوا الزنادقة، وشهَّروا بهم وهنا ظهرت على

ألسنة بعض العامة فكرة تفضيل العجم على العرب، وهي التي تعرف بالشعوبية؛ ولمَّا كان الخلفاء العباسيون غير مُتعصبين للعرب فقد انتهز الشعوبيون الفرصة في محاربة العرب ووضعوا أحاديث في فضل الفرس وبلدانهم والحط من قيمة العرب، ومن ذلك ما وضعوه في أبي حنيفة؛ لأنَّه من أصل فارسي وذمّ الشافعي لأنَّه عربي.

الزندقة: وهي تُطلق في العصر العباسي على أتباع دين المجوس مع التظاهر بالإسلام، ثم اتسع إطلاق الزندقة فصارت تُطلق على الملحدين الذين لا دين لهم، كما أُطلقت أيضًا على الإباحيين الذين يتبجحون بالقول فيما يمسُّ الدين، وساعد على انتشار الزندقة مذاهب الكلام وكثرة الجدل في أمور الدين وانتشار البحوث الفلسفية ومكيدة الفرس للإسلام والمسلمين ونشر مفاهيم المجوسية، وكان الطريق إلى انتشار الزندقة هو الكذب على رسول الله ﷺ ووضعوا الأحاديث في العقائد والأخلاق والحلال والحرام.

القصَّاصون: وكانوا يضعون الأحاديث في قصصهم لاستمالة قلوب العامة إليهم، وبغيَّة الكسب والارتزاق، وكان أكثرهم من الجُهَّال الذين تشبَّهوا بأهل العلم واندَّسوا بين صفوفهم.

ومن أسباب الوضع أيضًا: الخلافات الفقهية والكلامية لتأييد المذاهب، ومنها: الجهل بالدين مع الرغبة في الخير.

ولقد قاوم أئمة السُّنة حركات الوضع والوضَّاعين بقواعد اتَّبعوها؛ فالتزموا الإسناد للحديث، والتثبُّت من الراوي ومن المروي، ونقدوا الرواة، ودرسوا

حياتهم وتاريخهم ووضعوا القواعد لتمييز الصحيح من غيره، كما وضعوا علامات تدل على الوضع منها ما هو في السند ومنها ما هو في المتن، **فأمَّا ما يكون في السند:** فهو أن يكون راوي الحديث معروفًا بالكذب وينفرد برواية الحديث، ومنها إقرار واضع الحديث بوضعه، ومنها ما يقوم مقام الاعتراف بالوضع كقيام قرينة تمنع من صحة الحديث بأن يروي مثلًا عن شيخ ولد بعد وفاته ومنها حال الراوي وبواعثه النفسية.

وأمَّا ما يكون في المتن: فركاكة المعنى واللفظ وتعرف بكثرة الممارسة للأحاديث النبوية، **ومن علامات الوضع في المتن:** فساد المعنى بمخالفة الحديث لبديهيات العقول والقواعد العامة في الأخلاق والآداب، ومنها مخالفة للقرآن والسُّنة المتواترة أو الإجماع القطعي أو مُخالف للوقائع التاريخية أو المقطوع بصحتها أو صدوره من راوٍ تأييدًا لمذهبه أو اشتمال الحديث على إفراط في الثواب على العمل الصغير أو أن يشتمل الحديث على أمر من شأنه أن تتوافر الدواعي على نقله لوقوعه بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد وأيضًا من ضمن العلامات ما يصرح بتكذيب جمع التواتر.

وننبه القارئ هنا، وعند آخر الكلام على «الموضوع» بأنَّ عدَّه من أنواع الحديث بينما هو ليس بحديث إطلاقًا، إنَّما ذلك بالنظر إلى زعم واضعه وليس باعتبار حقيقته وأصله، وحتى يكون معروفًا فلا يقبله أحد وليحذره الناس، **وحكمه:** أنَّه ساقط لا عبرة له، وتحُرم روايته، والوضع بجميع أنواعه حرام باتفاق جميع المسلمين.

المتروك

الحديث المتروك: هو ما يرويه مُتَّهم بالكذب ولا يُعرف الحديث إلا من جهته ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة، أو يكون قد عُرِفَ بالكذب في غير الحديث، أو عُرِفَ بكثرة الغلط أو الفسق أو الغفلة[1]، وقد ألحقوا فحش الغلط وفحش الغفلة بفسق الراوي، فمَن كان كذلك لا يكتب حديثه للاعتبار.

وقد جاء في التهذيب في ترجمة موسى بن عبيدة بن نشيط وقال يعقوب ابن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جدًّا، ومن الناس مَنْ لا يكتب حديثه لكثرة اختلاطه وكان من أهل الصدق.

وأمَّا المراد بكونه مخالفًا للقواعد المعلومة، فتارة يُراد بذلك مخالفة قواعد الدين المعلومة من الشريعة بالضرورة، وتارة يُراد مخالفة مَنْ هو أوثق منه.

والظاهر أنَّ المراد بالمخالفة: مخالفة الحديث لقواعد الشرع المستنبطة من الكتاب والسُّنة، أو ما اجتمعت عليها الأقيسة حتى صارت معلومة مطردة وسُمِّي هذا النوع متروكًا لا موضوعًا لأنَّ مجرد الاتهام بالكذب لا يسوغ الحكم بالوضع، ومن أمثلته: حديث عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي - رضي الله عنه - ومثاله كذلك حديث صدقة الدقيقي عن فرقد عن مُرَّة عن أبي بكر - رضي الله عنه -، وكل مَنْ أجمع المحدِّثون على ضعفه لتهمة الكذب أو الفسق أو كثرة الغفلة أو الوهم.

وحكم المتروك: أنَّه ساقط الاعتبار؛ لشدة ضعفه فلا يُحتجُّ به ولا يُستشهد به.

---

[1] قواعد الحديث.

المُنكر

الحديث المنكر: هو الحديث الفرد الذي لا يُعرف متنه عن غير راويه وكان راويه بعيدًا عن درجة الضابط، وقيل في تعريفه: هو حديث مَنْ ظهر فسقه بالفعل أو القول ومَنْ فحش غلطه أو غفلته.

وقال ابن كثير: هو كالشاذ إن خالف راويه الثقات فمنكره مردود، وكذلك إن لم يكن عدلاً ضابطًا فهو منكر مردود وإن لم يخالف الثقات؛ لأنَّ مثله لا يُقبل تفرُّده؛ وأمَّا إن كان الذي تفرَّد به عدلًا حافظًا قُبِلَ شرعًا ولا يُقال له «مُنكر».

ويجتمع الشاذ والمُنكر في اشتراط المُخالفة لما يرويه الناس؛ ولكنهما يختلفان في أنَّ الحديث الشاذ جاء من رواية ثقة أو صدوق، وأمَّا الحديث المُنكر فهو من رواية ضعيف.

ومثال الحديث المُنكر ما رواه ابن أبي حاتم مِنْ طريق حبيب بالتصغير ابن حبيب المقرئ عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ **«مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَى الضَّيْفَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»**. قال أبو حاتم هو مُنكر؛ لأنَّ غير حبيب من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفًا؛ أي على ابن عباس وهو المعروف.

وحكم الحديث المُنكر: أنَّه ضعيف مردود ولا يُحتجُّ به.

المطروح

الحديث المطروح: عرَّف البعضُ هذا النوع من أنواع الحديث الضعيف بأنَّه ما نزل عن درجة الضعيف وارتفع عن الموضوع ممَّا يرويه المتروكون، وجعله البعض الآخر ضمن قسم الحديث المتروك.

المُضعَّف

وهذا النوع هو ما كان فيه تضعيف في السند أو المتن من بعض المُحدِّثين، وكان فيه تقوية من بعضهم، أي أنَّه لم يكن هناك إجماع على ضعفه، وهذا النوع قالوا بأنَّه أعلى درجة من الحديث الضعيف الذي أجمعوا على ضعفه.

المجهول

كما يترتب على فقد شرط العدالة «المجهول»، وهو إمَّا مجهول العين أو مجهول الحال أو مجهول الذات.

فأمَّا مجهول الذات فذلك بأن يُذكر الشخص بأكثر من شيء يدل عليه كالاسم واللقب والكُنية، ذُكِرَ بغير ما هو مشهور به لغرض ما من الأغراض فيحصل الجهل به وبحاله.

وقد تأتي الجهالة لأنَّ الراوي لا يُسمي مَنْ روى عنه اختصارًا، كأن يقول أخبرني شيخ أو رجل فيكون مُبهمًا، وهذا المُبهم لا يقبل حديثه كما قال ابن حجر حتى يُعرف إن كان عدلًا أم لا.

وأمَّا مجهول مُعين: فهو مَنْ ذُكر اسمه وعُرِفَت ذاته، ولكنَّه كان مُقِلًّا في الحديث وانفرد راوٍ واحدٍ بالرواية عنه، وحُكْم هذا النوع كحكم المُبهم إلا إذا وثَّقه غير مَنْ ينفرد على الأصح أو مَنْ انفرد عنه أنْ كان مُتأهِلًا لذلك، والصحيح أنَّه لا يُقبل مُطلقًا، وقيل يُقبل مُطلقًا، وقيل إن كان المنفرد بالرواية عنه لا يروى إلا عن عدل قُبلت روايته وإلا فلا.

وأمَّا مجهول الحال: فهو ما يروى عنه اثنان فصاعدًا ولم يوثق، فلا يُعرف بعدالة ولا بِضدها مع معرفة عينة برواية عدلين عنه وهو المستور.

ورأي الجمهور: عدم قبول روايته؛ لأنَّ الناس في أحوالهم على العدالة إلا إذا تبين ما يطعن فيهم؛ ولأنَّ الإخبار مبنيٌّ على حُسْن الظن.

أنواع أخرى تترتب على فقد شرط العدالة

ومن هذه الأنواع الضعيف بسبب أنَّ راويه غير ذي مروءة، وهو وإن لم يفعل مُحرَّمًا لكن مَنْ تخلَّق بما لا يليق تسبَّب ذلك في عدم المحافظة على دينه وفي اتِّباع شهوته.

ومن أنواع الضعيف أيضًا مَنْ رمى ببدعة فإن كانت بمفكر فلا يقبل الجمهور صاحبها، وقيل يُقبل مطلقًا، وقيل إن كان لا يُعتقد حل الكذب لنصرة مقالته قُبِل، والأصح أن الذي تُرَدُّ روايته هو مَنْ أنكر أمرًا متواترًا معلومًا من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأنَّه لا يرد كل مُفكِّر ببدعته؛ لأنَّ كل طائفة تدعي أن

مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفِّر مخالفيها.

وأمَّا إن كانت البدعة بما لا يقتضي التكفير فقيل ترد رواية مَنْ كان كذلك مُطلقًا، وقيل: تُقبل مُطلقًا وقيل: إن لم يكن داعية إلى بدعته قُبلت روايته، وقال ابن الصلاح: وهذا أعدل المذاهب.

أنواع الحديث الضعيف المترتبة على فقد شرط الضبط

يترتب على فقد الضبط أنواع من الضعيف هي: المُنكر، والمتروك والضعيف الذي هو دُون الحَسَن ولكنَّه يُمكن أن ينجبر، والمُعلَّل والمدرج بنوعيه: مدرج الإسناد، ومدرج المتن، والمقلوب، والمضطرب والمصحف، والمُحرف، والشاذ، والمنكر.

وقد ذكر أستاذنا فضيلة الشيخ محمد محمد السماحي الأسباب التي يترتب عليها فقد الضبط وما يتحصل على ذلك من شروط فقال: وعدم الضبط[1] يحصل بأحد أمور ستة وهي:

١- فحش الغلط. ٢- وفحش الغفلة.

٣- وسوء الحفظ. ٤- والاختلاط.

٥- والوهم. ٦- ومخالفة الثقات.

---

(1) المنهج الحديث في علوم الحديث، ص ١١٣.

وهذه الأخيرة تأتي من الغلط أو الغفلة أو النسيان أو الوهم.

وحديث الراوي الذي فحش غلطه أو فحشت غفلته: هو منكر أو متروك، **أمَّا سوء الحفظ:** والمراد به مَنْ لم يُرجِّح جانب إصابته على جانب خطئه أو الاختلاط: وهو فساد العقل وعدم انتظام القول والفعل، بسبب من الأسباب الطارئة، إمَّا لكبره، أو لذهاب بصره، أو احتراق كتبه أو غير ذلك فيسُوء حفظه بعدها كان ضابطًا فحديثهما - أي حديث كل من سيء الحفظ ومَنْ اختلط - منحط عن رتبة الصحيح والحَسَن صالح أن يرتقي إلى درجة الحَسَن بالمتابعة أو الشاهد المعتبرين كالمستور والمُدلِّس والمرسل.

أمَّا الوهم: فإن أطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه فهو المُعلَّل، كما قال ابن حجر.

وأمَّا مخالفة الثقات: فإن كانت بسبب تغيُّر سياق الإسناد فالحديث مدرج الإسناد.

أو بدمج موقوف بمرفوع أو مقطوع بمقطوع أو نحو ذلك، فهو مدرج المتن.

وإن كان بتقديم وتأخير في الأسماء أو في المتن، فهو المقلوب، وإن كانت بزيادة راوٍ: فهو المزيد في متصل الأسانيد.

وإن كانت بإبدال الراوي ولا مرجح: فهو المضطرب، كما إذا حصل التدافع في المتن ولا مرجح.

وإن كانت بتغيير حرف أو حروف مع بقاء السياق: فالمُصَحَّف، وإن كانت بالنسبة للشكل: فالمُحَرَّف.

وإن كانت من ثقة لمن هو أوثق منه أو أرجح أو أكثر عددًا: فالشاذ.

وإن كانت مخالفة الضعيف للثقة: فهو المنكر على رأي مَنْ يشترط فيه المخالفة أهـ

ولنبدأ بعون الله وتوفيقه في بيان كل واحد من هذه الأنواع.

المُدرج

الحديثُ المُدرج: هو الذي اشتمل على زيادة في السند أو المتن ليست منه، بحيث تلتبس على مَنْ لا معرفة له فيظن أنَّ الكل من الكلام الأصلي.

والمدرج نوعان:

١- مدرج في الإسناد. ٢- مدرج في المتن.

- **مدرج الإسناد:**

هو الذي وقعت مخالفة الأصل فيه بسبب التغيير في سياق الإسناد، وهو أقسام:

الأول: أن يسمع الراوي الحديث بأسانيد مختلفة، فيأتي راوٍ آخر فيرويه عنه ويجمع الكل على إسناد واحد دون أن يُوضِّح الخلاف، مثال ذلك: ما رواه

الترمذي من طريق ابن مهدي عن الثوري عن واصل الأحدب ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ الحديث... فإنَّ رواية واصِل هذه مُدرجة على رواية منصور والأعمش؛ فإنَّ واصلًا يرويه عن أبي وائل عن ابن مسعود مباشرة لا يذكر فيه عمرو بن شرحبيل، هكذا رواه شعبة وغيره عن واصل، وقد رواه يحيى القطان عن الثوري بالإسنادين مُفصَّلًا، وروايته أخرجها البخاري.

الثاني: أن يكون للحديث إسناد عند راوٍ معين، ويجيء حديث آخر بإسناد آخر عند الراوي نفسه، فيجيء بعض الرواة فيروى عنه أحد الحديثين بإسناده ويدخل فيه الحديث الآخر أو بعضه من غير أن يُوضِّح الأمر.

مثال ذلك: ما رواه سعيد بن مريم عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعًا: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا .. إلخ».

ففي قوله: «ولا تنافسوا» إدراج، فقد أدرج ابن أبي مريم كلمة ولا تنافسوا وليست من هذا الحديث؛ وإنما هي من حديث آخر رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا، ويدخل في هذا النوع أيضًا كل حديث يكون الراوي مثلًا قد سمعه من شيخه غير جزء منه قد سمعه عن شيخه بواسطة، فيروون عنه الحديث كله عن شيخه دون واسطة.

الثالث: أن يذكر المُحدِّث مثلًا: إسنادًا وقبل أن يذكر متن هذا الإسناد يشغله شاغل ما فيقول كلامًا من عند نفسه وليس متنًا للحديث، فيسمعه بعض الناس فيظن أنَّ هذا الكلام هو متن ذلك الإسناد المذكور فيرويه عنه كذلك.

ومثاله ما رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى العابد الزاهد عن شريك الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعًا: «مَنْ كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»، قال الحاكم: دخل ثابت على شريك وهو يُملي ويقول: حدَّثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: قال رسول الله ﷺ، وسكت ليكتب المستملي؛ فلما نظر إلى ثابت قال: مَنْ كثرت صلاته بالليل حَسُن وجهه بالنهار وقصد بذلك ثابتًا؛ لزهده وورعه، فظنَّ ثابت أنَّه متن ذلك الإسناد فكان يُحدِّث به.

- **مدرج المتن:**

هو إدخال شيء من كلام بعض الرواة في حديث رسول الله ﷺ في أول الحديث أو في وسطه أو آخره، وهو الأكثر فيتوهم مَنْ يسمع الحديث منه.

فمثال الإدراج في أول الحديث: ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبَّابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»، فإنَّ قوله «أسبغوا الوضوء» مدرج من قول أبي هريرة، كما وضَّح في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: أسبغوا الوضوء فإنَّ أبا القاسم ﷺ قال: «ويلٌ للأعقاب من النار» فَوَهِمَ قَطَنٌ وشَبَّابةٌ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه وقد رواه الكثيرون عنه كرواية آدم.

ومثال الإدراج في الوسط: ما جاء تفسيرًا لكلمة غريبة كما في حديث عائشة في بدء الوحي في صحيح البخاري وغيره «كان النبي يتحنَّث في غار حراء - وهو التعبُّد - الليالي ذوات العدد» إلخ، فهذا التفسير وهو كلمة «وهو التعبُّد» من قول الزهري أدرجه في الحديث.

ومثال الإدراج في آخر الحديث: عن أبي هريرة مرفوعًا «للعبد المملوك أجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أُمِّي لأحببت أن أموت وأنا مملوك».

فقوله «والذي نفسي بيده ..إلخ» مدرج من قول أبي هريرة بالاستحالة أن يصدر ذلك عن الرسول ﷺ لأنَّ أمَّه ماتت وهو صغير؛ ولأنَّه يمتنع منه ﷺ أن يتمنى الرق وهو أفضل الخلق - صلوات الله وسلامه عليه -.

بمَ يُعرف المُدرج؟

ويُعرف الإدراج في الحديث بمجيء الحديث منفصلًا عن هذه العبارة المعينة في بعض الروايات الأخرى، أو بأن ينص ويصرح بذلك بعض الرواة أو بعض الأئمة المُطلعين، أو بأن يكون المعنى الذي يشتمل عليه اللفظ مستحيلًا في حقه - صلوات الله وسلامه عليه - كما في الأحاديث السابقة، فمثلًا قوله «.. لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك» مثل هذا مِمَّا يستحيل صدوره عنه كما سبق.

حُكم المُدرج:

الإدراج لا يخرج عن ثلاثة أمور: فهو إمَّا أن يكون قصد مَنْ أدرج أن يُفسِّر كلمة غريبة أو عبارة غامضة، وإمَّا أن يقع خطأً من الراوي ولكن من غير تعمد أو قصد، وإمَّا أن يقع من الراوي عن عمد وقصد.

فإن كان الإدراج للتفسير وتوضيح معنى الحديث ففيه بعض التسامح، ولكن الأولى ألَّا يكون على صورة الإدراج؛ بل على الراوي أن يُوضِّح أنَّ هذا الزائد بيان منه للحديث وليس داخلًا فيه.

وإن كان الإدراج جاء خطأ من غير تعمُّد فإنَّه لا حرج على المخطئ إلا إذا كثر خطؤه؛ فيكون حينئذٍ جرحًا في ضبط الراوي وفي إتقانه.

وأمَّا إن كان الإدراج من الراوي عن قصد وتعمُّد فإنَّه يكون حرامًا على اختلاف أنواعه.

المقلوب

الحديث المقلوب: هو الذي أبدل فيه الراوي شيئًا بآخر، بأن يُبدِّل راويًا بغيره أو إسنادًا بآخر، أو يُبدِّل الأصل المشهور في المتن بما لم يشتهر، عمدًا كان ذلك أو سهوًا.

وقد يكون القلب في المتن، وقد يكون في الإسناد، وقد يكون فيهما معًا؛ **فأمَّا قلب المتن:** فذلك بأن يقع الإبدال في متن الحديث كما في الحديث الذي رواه مسلم في السبعة الذين يظلهم الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل إلا ظله، «ورجل تَصدَّق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه مما تنفق شماله»، فهذا مِمَّا انقلب على أحد الرواة، وإنَّما هو كما في الصحيحين: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه».

وأمَّا قلب الإسناد فهو نوعان:

(أ) أن يكون الحديث مشهورًا براوٍ فيجعل مكانه راويًا غيره في طبقته لا يرغب فيه، أو يجعل إسنادًا بأكمله مكان آخر كأن يكون الحديث معروفًا عن سالم بن عبد الله فيجعله عن نافع، أو يُبدِّل الإسناد بإسناد آخر كذلك، وهذا النوع يُطلق على فاعله أنَّه يسرق الحديث إذا كان صنيعه عن قصدٍ.

(ب) أن يكون القلب بتقديم أو تأخير في رجال الإسناد كأن يكون الراوي منسوبًا لأبيه فيجعل اسمه مكان أبيه واسم أبيه مكانه، مثاله: أن يقول: كعب ابن مرة بدل مرة بن كعب.

وأمَّا قلب الإسناد والمتن جميعًا: فهو أن يعمد إلى إسناده متن فيجعله على متن آخر وبالعكس، وقد يكون المقصود بذلك الإعراب فيصبح حكمه كحكم الوضع، وقد يكون المقصود الاختبار والامتحان لمعرفة درجة الحفظ كما صنع علماء بغداد مع البخاري.

روى أحمد بن الحسين الرازي قال: سمعت أبا أحمد بن عدي الحافظ يقول: سمعت عدة من المشايخ ببغداد يقولون: إنَّ محمد بن إسماعيل البخاري قدم ببغداد؛ فسمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا به وأرادوا امتحان حفظه؛ فعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أنفس، لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا عليه الموعد للمجلس فحضروا وحضر جماعة من الغرباء من أهل خرسان وغيرهم ومن البغداديين؛ فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث؛ فقال البخاري لا أعرفه، فما زال يُلقى عليه واحدًا بعد واحد حتى فرغ والبخاري يقول لا أعرفه، وكان العلماء مِمَّن حضروا المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون فهم الرجل، ومَنْ كان لم يدرِ القصة يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الحفظ، ثم انتدب رجل من العشرة أيضًا فسأله عن حديث من الأحاديث المقلوبة، فقال: لا أعرفه، فسأل عن آخر فقال: لا أعرفه، فم يزل يُلقي عليه واحدًا واحدًا حتى فرغ والبخاري يقول لا أعرفه، ثم انتدب الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة والبخاري لا يزيدهم على (لا أعرفه)؛ فلمَّا علم أنَّهم قد فرغوا التفت إلى الأول فقال: أمَّا حديثك الأول فقلت كذا وصوابه كذا،

وحديثك الثاني كذا وصوابه كذا، والثالث والرابع على الولاء حتى أتى على تمام العشرة فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه وفعل بالآخرين مثل ذلك؛ فأقرَّ الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل[1].

يقول ابن حجر هنا يخضع للبخاري فما العجب من رد الخطأ إلى الصواب، فإنَّه كان حافظًا؛ بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة، وفي هذا الامتحان الصعب الذي اجتازه البخاري بنجاح باهر ما يدل على قوة ذاكرته، ونبوغه في الإحاطة بالحديث حدًّا لم يصله سواه حتى أقرَّ الجميع بالإمامة والفضل، وكان البخاري حُجَّة في معرفة علوم الحديث ولم يتصدر للتحديث إلا بعد إحاطته بالصحيح.

أسباب القلب، وللقلب أسباب كثيرة نجملها فيما يأتي:

أولًا: رغبة الراوي في توضيح مكانة المُحدِّث، وهل هو من الحُفَّاظ أم لا؟ وهل يستطيع إدراك القلب أم لا؟ حتى يروى عنه إذا تبيَّن اتقانه وضبطه، أو لا يروى عنه إذا تبيَّن خلاف ذلك.

ثانيًا: قد يقع القلب نتيجة سهو من الرواة.

ثالثًا: رغبة الراوي في الإعراب على مَنْ يسمعه؛ ليظن أنَّه يروي مالا يعلمه غيره، فيكون ذلك سببًا في الإقبال عليه والأخذ عنه، وهذا النوع يسميه علماء الحديث سرقة.

حكم القلب: وحكم الحديث المقلوب أنَّه يجب أن نرده إلى ما كان عليه وهو الأصل الثابت للعمل به، ويحرم على الراوي أو المُحدِّث أن يتعمد القلب

---

[1] هدى الساري، ص ٤٨٧، ووفيات الأعيان، جـ١، ص ٥٧٦.

إلا إذا أراد الاختبار، بشرط ألا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة إليه.

المُضطرب

الحديث المُضطرب: هو الذي رُوي بأوجه مختلفة مع التساوي في شروط قبول رواياته، وبحيث تتعارض من كل الوجوه؛ فلا يمكن الجمع ولا القول بالنسخ ولا الترجيح.

فالمضطرب تكون رواياته متساوية، ويمتنع الترجيح، فأمَّا إن أمكن الترجيح بوجه ما من وجوه الترجيح كحفظ الراوي أو ضبطه كانت الرواية الراجحة هي الصحيحة وكانت الرواية المرجوحة شاذة أو مُنكرة.

ويقع الاضطراب في السند أو في المتن أو فيهما معًا.

فمثال الاضطراب في السند: حديث أبي بكر أنَّه قال: يا رسول الله أراك شبت؟ قال: شيبتني هود وأخوتها، قال الدارقطني: هذا حديث مُضطرب فإنَّه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه فمنهم مَنْ رواه عنه مرسلًا، ومنهم من رواه موصولًا، ومنهم مَنْ جعله من مُسند أبي بكر، ومنهم مَنْ جعله من مُسند سعد، ومنهم مَنْ جعله من مسند عائشة، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع مُتعذر.

ومثال الاضطراب في المتن: حديث التسمية في الصلاة، قال السيوطي: فإنَّ ابن عبد البر أعلَّه بالاضطراب .. والمضطرب بجامع المعلل؛ لأنَّه قد تكون عِلَّته ذلك أ هـ

حكم المُضطرب: الحديث المضطرب من أنواع الضعيف؛ لأنَّ الاضطراب يُشعر بعدم ضبط الراوي، والضبط شرط في الصحَّة.

وقد تجتمع صفة الاضطراب مع صفة الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل وأبيه ونسبته ونحو ذلك، ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مُضطربًا، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشي بذلك في مختصره فقال: وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح[1] أهـ.

المُصَحَّف والمُحَرَّف

والمراد بهذا النوع: ما حدث فيه مخالفة بتغيير حرف أو أكثر سواء كان التغيير في النقط أو في الشكل، وعلى ذلك فهو قسمان:

الأول: المُصَحَّف، وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة لحرف أو أكثر بتغير النقط مع بقاء صورة الخط، ومثال هذا النوع: العوام بن مراجم القيسي يروى عن أبي عثمان الهندي، وروى عنه شعبة. صحَّف يحيى بن معين في اسم أبيه فقال: «مزاحم» بالزاي والحاء بدل الراء والجيم.

الثاني: المُحرَّف، وهو ما حدث التغيير فيه في الشكل، ومثال ذلك: تحريف يوم كلاب بضم الكاف إلى كلاب بكسرها.

وبعض المتقدمين كانوا يجعلون هذين النوعين نوعًا واحدًا، وأنَّهما مترادفان.

---

(1) تدريب الراوي.

ويقع كلٌّ من التصحيف والتحريف في المتن وفي الإسناد.

ومثال التصحيف في المتن: حديث «لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر». صحَّفه وكيع فقال: «الحطب».

كما ينقسم إلى: **تصحيف بصر** وهذا هو الكثير، **وإلى تصحيف سماع**، ومثال تصحيف السماع: «عاصم الأحوال» رواه بعضهم فقال: «عن واصل الأحدب».

كما يُقسَّم كذلك إلى تصحيف في اللفظ كالأمثلة السابقة، وإلى تصحيف في المعنى، ومثاله: حديث أن النبي ﷺ صلَّى إلى عَنَزة بفتح العين والنون، والمراد بها رمح صغير له سنان كان يغرز بين يدي النبي ﷺ إذا صلَّى في الفضاء، سُترَةٌ فاشتبه على الحافظ أبي موسى محمد ابن المثنى العنزي من قبيلة عنزة اشتبه عليه معنى الكلمة فظنَّها القبيلة التي هو منها فقال: «نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلَّى النبي ﷺ إلينا»[1] أهـ.

ويقع التصحيف والتحريف بسبب الاشتباه في الخط أو في السماع أو في المعنى، والتصرف على الوجه الصحيح من الأمور المهمة حتى لا يخطئ القارئ في الحديث.

---

(1) الباعث الحثيث.

ما يترتب على فقد شرط عدم الشذوذ

الحديث الشاذ

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - في تعريف الحديث الشاذ، «**الشاذ**: ما رواه المقبول مخالفًا لرواية مَنْ هو أولى منه، لا أن يرى مالا يروي غيره، فمطلق التفرُّد لا يجعل المروي شاذًّا كما قيل بل مع المخالفة.

والرواية المخالفة المرجوحة هي التي تُسمَّى بالشاذ، وأمَّا الرواية الثانية الراجحة فَتُسمَّى بالمحفوظة، وقد يقع الشذوذ في الإسناد، وقد يقع في المتن.

فأمَّا الشذوذ في الإسناد فمثاله: ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة مولى ابن عباس عن ابن عباس - رضي الله عنهما - "أنَّ رجلاً تُوفيِّ على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه، فدفع رسول الله ﷺ ميراثه إليه ..."، وتابع ابن جريح وغيره ابن عيينة على وصل هذا الحديث؛ ولكن حماد أبي زيد خالفهم فروى الحديث عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس بل رواه مرسلًا، فرواية حماد هي الرواية الشاذة لمخالفتها، ورواية ابن عيينة هي الرواية المحفوظة مع العلم بأنَّ كلًّا من ابن عيينة وحماد ثقة.

وأمَّا الشذوذ في المتن فيكون بسبب زيادة فيه، ومثال ذلك: ما رواه الإمام مسلم عن نبيشة الهذلي قال: "قال رسول الله ﷺ أيَّام التشريق أيام أكل وشرب"، فقد جاء الحديث من جميع طرقه بهذه الصيغة؛ ولكن رواه موسى ابن علي - بالتصغير - بن رباح عن أبيه عن عقبة ابن عامر بزيادة يوم عرفة،

فرواية «موسى» شاذة لمخالفة الجماعة في تلك الزيادة، وصحَّح بعضهم هذا الحديث؛ نظرًا لأنَّ هذه الزيادة زيادة ثقة غير منافية لإمكان حملها على حاضري عرفة.

ومما سبق يتضح لنا الفرق بين الشاذ والمحفوظ، وهو أنَّ المحفوظ: رواه الأوثق مخالفًا لرواية الثقة، وأمَّا الشاذ: فرواه الثقة مخالفًا لمن هو أوثق منه، وحكم المحفوظ أنَّه مقبول ويُحتجُّ به؛ وأمَّا حكم الشاذ: فإنَّه لا يُحتُّج به بل يكون مردودًا.

وينبغي أن نشير هنا إلى تفصيل المخالفة وتوضيحها؛ وذلك لأنَّ الراوي الذي ينفرد برواية لا يخرج انفراده عن أحد أمرين: فإمَّا أن يكون مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ والضبط، وإمَّا ألا تكون هناك مخالفة لما رواه غيره وإنَّما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فإن كان مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ والضبط فإنَّ ما رواه هو دون غيره فإنَّه ينظر في الراوي فإن كان عدلًا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه قُبِلَ ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه، وأما إذا لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به خارمًا له مزحزحًا له عن الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه: فإن كان المنفرد غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرُّده، استُحسن حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيدًا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر[1] أهـ.

---

(1) فتح المغيث.

ما يترتب على فقد شرط عدم العِلَّة

الحديث المُعلل

هو الحديث الذي اطلَّع الحافظ الخبير بهذا العلم فيه على علَّة تقدح في صحته مع أنَّ الظاهر السلامة منها، **وعلة الحديثة هي:** سبب خفي غامض يقدح في الحديث مع أنَّ الظاهر السلامة منه، ولا يتمكن من معرفة علل الحديث إلا مَنْ أُوتي حظًّا وافرًا من الحفظ والخبرة والدقة والفهم الثاقب؛ ولذا فإنَّه لم يتكلم في هذا المجال إلا القليل، أمثال الأئمة: ابن المديني وأحمد والبخاري ويعقوب بن شيبة وأبي حاتم وأبي زرعة والترمذي والدارقطني.

وكان العلماء المتضلعون في هذا العلم يتشوقون إلى معرفة أسراره وكان وقوفهم على علّة حديث من الأحاديث أحبُّ إليهم من كتابة حديث ليس عندهم، فها هو ذا ابن أبي حاتم - رحمه الله - يقول: حدَّثنا أحمد بن مسلمة قال: سمعت أبا قدامة السرخسي يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: "لأن أعرف علَّة حديث هو عندي أحبُّ إليَّ من أن أكتب حديثًا ليس عندي"[1].

طريق معرفة العلل:

والطريق إلى معرفة علل الحديث جمع طرق للحديث مِنْ سائر كتب السُّنة المعتمدة الكبيرة كالجوامع والمسانيد، والنظر في اختلاف الرواة وفي ضبطهم واتقانهم؛ فحينئذٍ يتبيَّن للعالم بهذا العلم العارف بأحوال الرواة أنَّ الحديث

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٠/١.

مثلًا معلول فيحكم بعدم صحته كما، نعرف بتفرد الراوي ومخالفة الغير مع قرائن عن طريقها يهتدي الناقد مثلًا إلى وهم الراوي في وصل المرسل أو إرسال الموصول أو وقف المرفوع أو اضطراب، وقد يتردد فيه فيتوقف عن بيان الحكم مع أنَّ الظاهر السلامة من العلَّة.

وهذا العلم تأتي الخبرة فيه نتيجة طول الممارسة، وقد سُئِل أبو زرعة: ما الحجَّة في تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجَّة أن تسألني عن حديث له علَّة، فأذكر علَّته، ثم تقصد ابن دارة فتسأله عنه فيذكر علَّته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تُميِّز كلامنا على ذلك الحديث فإن وجدت بيننا خلافًا فاعلم أن كلًّا منَّا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك، فاتَّفقت كلمتهم، فقال: أشهد أنَّ هذا العلم هام.

وقال الخطيب أبو بكر: السبيل إلى معرفة علَّة الحديث: أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط.

أماكن العلَّة من الحديث:

قد تقع العلة في إسناد الحديث، وهذا هو الأكثر، وقد تقع في متنه، فإذا وقعت في الإسناد فقد تقدح في صحة الإسناد والمتن جميعًا، وقد تقدح في صحة الإسناد فقط من غير المتن، فأمَّا التي تقدح في صحَّة الإسناد والمتن معًا، فهي مثل علَّة الإرسال والوقف بإرسال سند متصل أو بوقف مرفوع أو نحو ذلك.

ومثال ما يقدح في صحة الإسناد فقط من غير المتن ما رواه الثقة يعلي ابن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: البيان بالخيار: الحديث.. فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلل غير صحيح، والمتن على كل حال صحيح، والعلة في قوله عن عمرو بن دينار إنَّما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وهكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، ولكن وهم يعلي ابن عبيد فذكر عمرو بن دينار بدل عبد الله بن دينار وكلاهما ثقة.

ومثال العلَّة في المتن ما انفرد به مسلم بإخراجه في حديث أنس من اللفظ المُصرَّح بنفي قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، فقد علَّل قوم رواية اللفظ المذكور لمَّا رأوا الأكثرين إنَّما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرُّض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه، ورأوا أنَّ الذي رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله كانوا «يستفتحون بالحمد لله» أنَّهم كانوا لا يبسملون فرواه على ما فهم وأخطأ؛ لأنَّ معناه أنَّ السورة التي كانوا يفتتحون بها هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية، وانضم إلى ذلك أمور منها ثبت عن أنس أنَّه سُئِل عن الافتتاح بالتسمية، أنَّه ذكر أنَّه لا يحفظ فيه شيء عن رسول الله ﷺ[1].

وقد قسَّم الحاكم أجناس المعلل إلى عشرة ولخصها السيوطي في التدريب[2].

---

(1) علوم الحديث لابن الصلاح.

(2) تدريب الراوي.

أحدهما: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه مَنْ لا يُعرف بالسماع مِمَّن روى عنه كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من جلس مجلسًا فكثر غلطه فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلاَّ أنت أستغفرك وأتوب إليك غُفِرَ له ما كان في مجلسه ذلك».

فروى أنَّ مسلمًا جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال: هذا حديث مليح إلا أنَّه معلول، حدَّثنا به موسى بن إسماعيل حدَّثنا وهيب، حدَّثنا سهيل عن عون بن عبد الله، وهذا أولى لأنَّه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل.

الثاني: أنْ يكون الحديث مُرسلًا من وجه رواه الثقات الحُفَّاظ ويسند من وجه ظاهره الصحة كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء، وعاصم عن أبي قلابة مرفوعًا «أرحم أمتي أبو بكر وأشدَّهم في دين الله عُمر» الحديث. قال فلو صحَّ إسناده لأُخرج في الصحيح، إنَّما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مُرسلًا.

الثالث: أنْ يكون الحديث محفوظًا عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعًا: «إنِّي لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة»، قال هذا إسناد لا يُنظر فيه حديثي إلا ظن أنَّه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا أي لم يثبتوا، وإنَّما الحديث محفوظ من رواية أبي بردة عن الأغر المذني.

الرابع: أنْ يكون محفوظًا عن صحابي فيروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحَّته، بل ولا يكون معروفًا من جهته، كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه، أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور قال: أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان، وهو معلول، فأبو عثمان لم يسمع من النبي ﷺ ولا رآه عثمان إنَّما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنَّما هو ابن أبي سليمان.

الخامس: أن يكون روى بالعنعنة وسقط منه رجل دلَّ عليه طرق أخرى محفوظة كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجال من الأنصار أنَّهم كانوا مع رسول الله ﷺ فرمى بنجم فاستنار الحديث، قال: وعلَّته أنَّ يونس مع جلالته قصر به وإنَّما هو عن ابن عباس «حدَّثني رجال» هكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهيري.

السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن ابن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: قلت يا رسول الله مال أَفْصَحُنَا .. الحديث قال: وعلَّته ما أُسند عن علي بن خشرم حدَّثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أي عمر فذكره.

السابع: الاختلاف عن رجل في تسمية شيخه أو تجهيله كحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن قرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة مرفوعًا

«المؤمن غر كريم والفاجر خب[1] لئيم»، قال وعلَّته ما أسند عن محمد بن كثير، حدَّثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره.

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنَّه لم يسمعها منه، كحديث يحيى بن أبي كثير عن أنس أنَّ النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: «أفطر عندكم الصائمون» الحديث. فيحيى رأى أنسًا، وظهر من غير وجه أنَّه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال: حدثت عن أنس فذكره.

التاسع: أن تكون طريقة معروفة، يروى أحد رجالها حديثًا من غير تلك الطريق فيقع مَنْ رواه من تلك الطريق - بناء على الجادة في الوهم - كحديث المُنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر "أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم" الحديث، قال أُخذ منه فيه المنذر طريق الجادة، وإنَّما هو من حديث عبد العزيز، حدَّثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عبد عبيد الله بن أبي رافع عن علي.

العاشر: أنْ يروي الحديث مرفوعًا من وجه وموقوفًا من وجه كحديث أُبيّ فردَّه يزيد بن محمد، حدَّثنا أُبيّ عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعًا «مَنْ ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء» قال وعلَّته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان.

وهناك غير ذلك أنواع كثير، وما سبق إنَّما هو بمثابة النماذج والأمثلة لأنواع العلل.

---

(1) الخب: بكسر الخاء وفتحها الرجل الخداع.

تقسيم الحديث باعتبار مَنْ أُضيف إليه

ينقسم الحديث باعتبار من أضيف إليه إلى ثلاثة أقسام: المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

المرفوع

وهو ما أُضيف إلى رسول الله ﷺ خاصة سواء كان الذي أضافه هو الصحابي أو التابعي أو مَنْ بعدهما، وسواء كان ما أضافه قولًا أو فعلًا أو تقريرًا أو صفة تصريحًا أو حُكمًا، وسواء كان سنده متصلًا أم لا، وعلى هذا فيدخل ضمن الحديث المرفوع المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل.

وعرَّفه الخطيب بقوله: هو أخبر به الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله وعلى هذا التعريف لا يدخل ضمن المرفوع مراسيل التابعين ومن بعدهم، وسُمِّي بالمرفوع لارتفاع رتبته بإضافته النبي ﷺ.

وقد يذكر العلماء الحديث المرفوع في مقابلة المرسل وحينئذ يكون مرادهم به هو المتصل كأنْ يُقال مثلا في حديث: رفعه فلان وأرسله فلان، فالمراد بالرفع حينئذ الاتصال. والحديث المرفوع نوعان:

الأول: الرفع الصريح، وذلك بإضافة الحديث إلى النبي ﷺ قولًا كان أو فعلاً أو تقريرًا أو صفة، ومثاله قال ﷺ: «**مِن حُسْنِ إسلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**».

الثاني: الرفع الحكمي، ويكون بمثل قول الصحابي: أُمرنا أو نُهينا أو من السُّنة كذا.

الموقوف

والموقوف هو ما أُضيف إلى الصحابي قولًا كان أو فعلًا أو تقريرًا متصلًا كان أو منقطعًا.

وقال ابن الصلاح، وهو ما يروى عن الصحابة - رضي الله عنهم - من أقوالهم وأفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز بهم رسول الله ﷺ، وهو نوعان:

الأول: موقوف له حكم المرفوع، **والثاني:** موقوف ليس له حكم المرفوع.

الأول: وهو المرفوع الذي له حكم المرفوع مثل قول الصحابي: «أُمرنا، أو نُهينا، أو أُبيح لنا ونحو ذلك»، فالآمر والناهي هو رسول الله ﷺ، مثال ذلك قول أنس - رضي الله تعالى عنه -: "أمر بلال أن يرفع الأذان ويوتر الإقامة"، ومن هذا النوع كذلك قول الصحابي - رضي الله عنه -: «كنَّا نفعل أو كنَّا نقول»، ومنه قول الصحابي: «من السُّنة كذا»، ومن هذا النوع قول الصحابي في الأمور النقلية أو عمله فيما لا مجال للرأي فيه أو الاجتهاد كقول عمَّار: «مَنْ صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ﷺ»، ومن ذلك أيضًا أقوال الصحابة في أسباب النزول وفي تفسير الآيات، ومنه قول التابعي عن الصحابي رفعه أو يبلغ به أو ينبه، كل ذلك له حكم المرفوع.

الثاني: موقوف ليس له حكم المرفوع، وهو ما عدا الوجوه التي سبقت في النوع الأول الذي له حكم المرفوع والحديث المرفوع لا يكون حُجَّة إلا إذا كان في حكم المرفوع، أي من القسم الأول الذي سبق الكلام عنه. وأمَّا إذا تعارض الرفع والوقف بأنْ رفع بعض الثقات حديثًا ووقفه غيره فالحكم للرافع لأنَّه مثبت الرفع، والمُثبت مُقدَّم على غيره.

المقطوع

المقطوع هو ما أُضيف إلى التابعي قولًا كان أو فعلًا، سواء كان التابعي كبيرًا أو صغيرًا.

والمراد بكبار التابعين هم الذين يروون أغلب أحاديثهم عن الصحابة وتقل روايتهم عن التابعين، مثل: سعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم.

والمراد بصغار التابعين: هم الذين يروون أغلب أحاديثهم عن التابعين وتقل روايتهم عن الصحابة كأبي حازم ويحيى بن سعيد.

والحديث المقطوع غير المنقطع إذ أنَّ المقطوع مضاف إلى التابعي، وأمَّا المنقطع فهو ما حذف من وسط إسناده واحد من موضع أو أكثر بشرط ألا يزيد الساقط في كل موضع عن واحد.

أمَّا حكم المقطوع: فإنَّه لا يكون حجَّة إلا إذا خلا من قرينة الرفع، وأمَّا إذا كانت هناك قرينة تدل على رفعه إلى الرسول ﷺ فله حكم المرفوع، ومن المقطوع الذي له حكم المرفوع قول التابعي في سبب النزول أو فيما لا مجال للرأي فيه، ومن مظان الموقوف والمقطوع: مصنف بن أبي شيبة وعبد الرزاق وتفسير ابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهم.

تقسيم الحديث باعتبار طرقه

ينقسم الحديث باعتبار طرقه إلى قسمين:

١- المتواتر. ٢- الآحاد.

المتواتر

التواتر: لغة التتابع، وفي الاصطلاح: هو الخبر الذي رواه جمع يحصل العلم بصدقهم ضرورة، بأن يحيل العقل تواطؤهم على الكذب أو صدوره منهم اتفاقًا عن مثلهم من أول الإسناد إلى آخره، ويكون مما يُدرك بالحس.

ومن تعريف الخبر المتواتر نستطيع أن نستنتج له شروطًا هي:

١- أن يكون رواته كثيرين.

٢- أن يُفيد العلم لسامعه.

٣- أن يحيل العقل تواطؤهم على الكذب أو حصلوه منهم اتفاقًا.

٤- أن يتصل إسناد روايتهم له مِنْ أوله إلى منتهاه.

٥- أن يكون إدراكهم للخير عن طريق الحس لا العقل.

وزاد البعض شرطًا آخر وهو إفادته العلم اليقيني الضروري؛ ولكن عند التحقيق نرى أنَّ هذا الشرط لا داعي له لأنَّه نتيجة للشروط السابقة، فحيثما اجتمعت حصل هذا العلم.

وقد تضاربت عدة آراء حول تحديد عدد جمع المتواتر فمنهم مَنْ رأى أنَّ أقل عدد يثبت به التواتر أربعة ومنهم مَنْ قيَّده بخمسة، ومنهم مَنْ يرى تقييد العدد بسبعة، ومنهم مَنْ حدَّده بعشرة، ومنهم مَنْ حدده باثني عشر، ومنهم مَنْ حدده بعشرين، ومنهم مَنْ حدده بأربعين، وعيَّنه البعض بخمسين والبعض بسبعين.

وحاول البعض تعليل التحديد لكل عدد، وكلها تعديلات فيها تعسُّف وآراء كلها واهية لا تحتاج إلى ردها وإثبات بطلانها فهي غير صريحة الدلالة، ولكل عدد من الأعداد السابقة علاقة معينة بحادثة خاصة ذكر فيها ولا يطرد في غيرها كتحديد أقل عدد يثبت به التواتر وهو أربعة؛ لأنَّه العدد الذي ثبتت به الشهادة في حصول الزنا أخذًا من قوله تعالى ﴿**لَوْلَا جَاؤُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ**﴾[1] وهكذا.

ولكن الصحيح ملاحظة كون الجمع بما يحيل العقل والعادة تواطؤهم على الكذب بدون تحديد معين للجمع، ويختلف العلم باختلاف الأشخاص وأحوالهم فقد يحصل العلم بعشرة من أصحاب الصفات المقبولة، ولا يحصل بعشرين أو أكثر.

ويقول ابن حجر في شرح النخبة: لا معنى لتعيين العدد على الصحيح، وحيثما اجتمعت في الحديث الشروط السابقة لزم من تحققها إفادة العلم.

---

(١) سورة النور، آية ١٣.

تقسيم المتواتر

وينقسم المتواتر إلى قسمين: الأول اللفظي والثاني المعنوي.

المتواتر اللفظي: هو ما اتفق فيه الرواة على لفظه ومعناه.

وزاد البعض: أو اتفقوا في المعنى فقط مع اختلاف اللفظ؛ لأنَّه وإن اختلف فهو في حكم المتحد لاتحاد معناه. ومثاله: حديث: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

المتواتر المعنوي: هو ما اختلف الرواة في لفظه ومعناه ولكنهم اتفقوا على معنى كلي ولو تضامنيًا أو التزاميًّا، ومثاله: حديث: رفع اليدين في الدعاء، فقد روى فيه مائة حديث ولكنها في قضايا مختلفة كل قضية لم تتواتر ولكن القدر المشترك وهو رفع اليدين عند الدعاء تواتر باعتبار المجموع.

اختلفت آراء العلماء في وجود المتواتر، في السُّنة النبوية، ونجمل هذه الآراء فيما يأتي:

١- ذهب ابن حبان والحازمي وآخرون إلى عدم وجود المتواتر من الحديث.

٢- وذهب ابن الصلاح إلى ندرة وجوده وقال بعد ذكر التعريف: إنَّ مثال المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده، ومَنْ سئل عن مثال لذلك أعياه طلبه إلا أن يدعي ذلك في حديث: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[1].

([1]) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٧.

٣- ويرى ابن حجر والسيوطي أنَّ المتواتر موجود في السُّنة بكثرة، وردَّ ابن حجر في النخبة على ابن الصلاح الذي ذهب إلى ندرة وجوده كما رد على ابن حبان والحازمي حيث ذهبا إلى عدم وجوده فقال ابن حجر: وما ادَّعاه ابن الصلاح من العزة ممنوع وكذا ما ادَّعاه غيره من العدم؛ لأنَّ ذلك نشأ عن قلة الإصلاح على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على كذب أو يحصل منهم اتفاقًا، ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودًا وجوده كثرة في الأحاديث أنَّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها، إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعدُّدًا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله «ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير[1]» أهـ وقد ألَّف السيوطي كتابًا في هذا النوع أسماه: «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» ورتَّبه على الأبواب، وأخرج فيه كل حديث بأسانيده وطرقه ثم لخصه في جزء أسماه قطف الأزهار اقتصر فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة، ومِمَّا أورده فيه من الأحاديث حديث «نضَّر الله امرءًا سمع مقالتي»، وحديث «الحوض، وحديث «المسح على الخفين، وحديث «رفع اليدين في الصلاة»، وحديث «نزل القرآن على سبعة أحرف»، وحديث «مَنْ بنى لله مسجدًا بنى الله له بيتًا في الجنة»، وحديث «بدأ الإسلام غريبًا»، وحديث «كُلُّ

---

(١) نخبة الفكر.

مُسْكِرٍ حرام»، وحديث «سؤال منكر ونكير»، وحديث «كُلٌّ مُيسَّر لما خلق له»، وحديث «المَرءُ مع مَنْ أحب»، وحديث «إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة»، وحديث «بشِّر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة»، وكلها متواترة، ومن ذلك أحاديث الشفاعة، ذَكرَ القاضي عياض أنَّ مجموعها بلغ التواتر.

وحديث النهي عن الصلاة في معاطن الإبل، يقول ابن حزم في المحلي: أنَّه نقل تواتر يوجب العلم، وكذلك أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد ويمكن الجمع بين الآراء السابقة، وذلك لأنَّ المتواتر اللفظي قليل بالنسبة لغيره من الأحاديث، وأمَّا المتواتر المعنوي فهو موجود بكثرة في السُّنة النبوية.

أولًا: بالنسبة للمتواتر اللفظي يرى القائلون بمنع التواتر اللفظي أنَّ التواتر اللفظي لا يكون إلا إذا تواتر كالقرآن الكريم في لفظه وأسلوبه، وهذا غير موجود في الحديث عندهم؛ لأنَّ الحديث ليس كالقرآن فالقرآن يُتعبَّد به ولا تصح روايته بالمعنى ومعجز بلفظه ومعناه، والحديث ليس كذلك، والقائلون بجواز وجود المتواتر اللفظي بكثرة رأوا أنَّ التواتر اللفظي يشمل الأحاديث المتحدة في معنى واحد لا يضر اختلاف الألفاظ والأساليب، فقالوا بأنَّها موجودة بكثرة، فهي متواترة عن مصنفيها. يقول المُلَّا علي قاري: "وغاية ما يُفيده وجود التواتر اللفظي بالنسبة إلى صاحب الكتاب كالبخاري مثلًا لا ما بعده إلى النبي ﷺ".

وقام البعض بالتوفيق بين الآراء فرأوا أنَّ المانعين إنَّما منعوا التواتر اللفظي، وأنَّ المثبتين إنَّما جوَّزوا التواتر المعنوي فالخلاف لفظي.

ثانيًا: أمّا بالنسبة للمتواتر المعنوي فيكون بالاشتراك في جملة أحاديث مختلفة المواضيع دالة على المعنى المشترك بطريق التضمن أو الالتزام فيحصل العلم به.

مثال التضمن: أحاديث رفع اليدين في الدعاء، قال السيوطي: قد رُوي عنه ﷺ نحو مائة حديث فيه رفع اليدين في الدعاء. قال: وقد جمعتها في جزء لكنها في قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تتواتر، والمقدار المشترك فيها وهو الرفع عند الدعاء - تواتر تواترًا ضمنيًّا باعتبار المجموع.

ومثال الالتزام: ما مثّل به ابن الحاجب من وقائع عليّ في شجاعته، ومثلها شجاعته ﷺ وفطانته وكرمه[1]؛ فإنَّ ذلك يدل بطريق الالتزام العادي أنَّه كان شجاعًا وهكذا.

وأرى أنَّ المتواتر موجود بقسميه - اللفظي والمعنوي - إلا أنَّ المتواتر المعنوي أكثر وجودًا من اللفظي، وممَّا يؤيد كثرة وجود التواتر: أنَّه لا يشترط في أداء الحديث روايته باللفظ بل تصح روايته بالمعنى للقادر على أدائها العالم بشروطها، كما يدل على كثرة وجوده كذلك أنَّ أحكام الدين وأركانه كالصلاة والزكاة والصيام والحج قد نُقلت بكيفياتها وهيئاتها بالتواتر العملي مع ثبوتها كذلك بالنسبة القولية وكل منهما يُقوي الآخر.

---

(١) المنهج الحديث للدكتور محمد السماحي، قسم الرواية، ص ٦٩.

ما يفيد المتواتر من العلم

يفيد المتواتر العلم اليقيني الضروري، **واليقين:** هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع فهو لا يقبل الشك بحالٍ من الأحوال، **والضروري:** هو الذي لا يتوقف على النظر والاستدلال بل يضطرُّ إليه الإنسان بحيث لا يمكنه دفعه؛ **أمّا النظري:** فهو الذي يتوقف على النظر والاستدلال، وهو ترتيب أمور معلومة أو مظنونة للتوصل بها إلى معلوم، **ويمكن التفريق بين العلم الضروري والعلم النظري فيما يأتي:**

١- الضروري يفيد العلم من غير استدلال، والنظري يفيد العلم مع الاستدلال على الإفادة.

٢- الضروري يحصل لكل سامع سواء كان عنده أهلية النظر كالعلماء أم لا، والنظري لا يحصل إلا لمَنْ كان له أهلية النظر والاستدلال.

وهذا الذي حققنا هو الصحيح في إفادة الخبر المتواتر العلم اليقيني القطعي.

وقد وردت بعض آراء تخالف ذلك منها:

١- ما رُوي عن البعض بعدم إفادة المتواتر إلا العلم النظري الذي يتوقف على الاستدلال والنظر، وهذا غير صحيح، فالمتواتر يُفيد العلم الضروري، يدل على ذلك أنَّ العلم به يحصل لمَنْ له أهلية النظر ولمَنْ ليس له أهلية النظر كالعامي والصبي والمُتعلم وغير المُتعلم، فلو كان نظريًّا لما حصل لهم العلم.

٢- أنكر البعض إفادة العلم أصلًا للمتواتر كالسمنية والبراهمة، وهو رأي فاسد يحمل بين طيَّاته دليل بطلانه فلا حاجة للرد عليه.

حكم المتواتر

حكم المتواتر أنَّه مقبول، ويجب العمل به دون البحث عن رجاله، ذلك لأنَّ مجيئه على نحو ما بيَّنا في تعريفه وشروطه؛ ولأنَّ كثرة رجاله وكونهم مما يحيل العادة تواطؤهم على الكذب، كل ذلك يُغني عن البحث عن حاله، وعلى ذلك فإنَّ العلم الذي يحصل عليه يصل إلى درجة القطع واليقين، وهذا يوجب قبوله والعمل به.

من أمثلة المتواتر

ومن أمثلة المتواتر: حديث «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[١]، وحديث المسح على الخفين[٢]، وحديث رؤية الله - سبحانه وتعالى - في الآخرة[٣]، وحديث الحوض[٤]. وكلها أحاديث متواترة أخرجها كلٌّ من الإمامين الجليلين البخاري ومسلم - رحمهما الله -.

أمَّا الحديث الأول: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»، فقد أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما بأسانيدهم إلى رسول الله ﷺ، ورواه الكثيرون

---

(١) رواية البخاري ومسلم.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، جـ٣، ص ١٦٤، فتح البخاري، جـ١، ص ٢٤٤.

(٣) فتح الباري، جـ ١٣، ص ٣٥٧، صحيح مسلم بشرح النووي، جـ ٣، ص ١٥.

(٤) فتح الباري، جـ ١١، ص ٣٩٤.

من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - قيل أربعون، وقيل اثنان وستون، واجتمع على روايته العشرة المبشرون بالجنة، وكما نقله عدد كثير من التابعين عن الصحابة.

والحديث باللفظ المذكور متواتر، وقد وصل ابن الجوزي بعدد رواته إلى أكثر من تسعين.

وأمَّا الحديث الثاني: وهو أنَّ النبي ﷺ مسح على الخفين، فقد أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من الأئمة بأسانيدهم إلى رسول الله ﷺ، وقد حكم بتواتره كثير من الأئمة الحُفَّاظ، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين، ومنهم العشرة المبشرون بالجنة، وروى ابن أبي شيبة وغيره عن الحَسَن البصري: حدَّثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين.

وأمَّا الحديث الثالث: فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما بأسانيدهم عن أبي هريرة أنَّ أُناسًا قالوا لرسول الله ﷺ: «هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: فإنَّكم ترونه كذلك..»، وصرَّح جمعٌ من الأئمة الحُفَّاظ بأنَّ هذا الحديث متواتر، منهم القاضي عياض، والحافظ ابن حجر.

الحديث الرابع: روى البخاري ومسلم وغيرهما بأسانيدهم عن النبي ﷺ قال: «**حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا، فَلا يَظْمَأُ أَبَدًا**»، وحكم بتواتره جمع الأئمة منهم السيوطي وابن حجر والقاضي عياض والعراقي - رحمهم الله تعالى -.

الشبهة التي أُثيرت حول المتواتر والرد عليها

أُثيرت حول المتواتر بعض شبهٌ تستهدف إنكاره وعدم إفادته العلم وسنعرض لها بالتفنيد والرد عليها، وعندئذٍ يتبين لنا سقوطها، وأنَّها لا أساس لها، **ومن هذه الشبه الواردة على المتواتر ما يأتي:**

الشبهة الأولى: يرى البعض أنَّه لا يتصور اجتماع العدد الكثير على الإخبار بخبر واحد؛ وذلك لأنَّ الناس تختلف أغراضهم وأمزجتهم، وقصد الصدق والكذب بينهم، فمنهم مَنْ يصدق، ومنهم مَنْ ينزع إلى الكذب، وهكذا، فلا يمكن إذًا اتفاق الكل على الصدق في خبر واحد حتى يفيد العلم الضروري.

الجواب: ويتلخص الجواب على هذه الشبهة بأنَّ هذا زعم باطل، وفيه إنكار لما هو مشاهد ومحسوس، فإنَّ اختلاف طبائع الناس وأمزجتهم لا يلزم منه عدم إفادة العلم، فمن المشاهد أمامنا أننا نرى اتفاق عدد كثير من الناس على الأخبار بأشياء كثيرة، مع اختلاف الأمزجة والطبائع وبُعد الأماكن وحصل العلم بها مع الاختلاف المذكور، كالتصديق بالرسل والأنبياء، وكالعلم بكثير من الأخبار وكالتصديق بكثير من البلاد النائبة وما إلى ذلك.

الشبهة الثانية: يجوز على كل راوٍ من رواة المتواتر الكذب حالة انفراده كما يجوز عليه الصدق، فإذا كان الكذب مُمتنعًا حالة الاجتماع لترتب على ذلك انقلاب الجائز مُمتنعًا وهو مستحيل.

الجواب: أنَّه لا يلزم أن يكون ما ثبت لآحاد الجملة يثبت لها، وما من واحد من المعلومات إلا وهو متناه مع أنَّ جملة معلومات الله - تعالى - متناهية، فتعدد الخبر بتعدد المخبرين به يُقويِّه، وكلما ازدادت الأخبار أفضت إلى قوة الخبر وصدقه حتى يصل إلى درجة اليقين والقطع، فالمقطوع بصدقه إذًا إنَّما هو الجملة، لا كل واحد على حدة، فللجملة ما ليس لكل واحد، ونرى من أمثلة ذلك في الأشياء المادية المحسوسة الحبل فهو مكون من عدة شعرات كثيرة، وكل شعرة على حدة ليس لها من القوة ما يحمل شيئًا، ولكن كل شعرة مع الأخرى، وهكذا تفضي إلى قوة الحبل حتى يصبح المتانة بحيث يحمل به الأشياء الثقيلة.

الشبهة الثالثة: إذا أخبر جمع كثير بشيء، وأخبر جمع كثير آخر بنقضيه، أدَّى ذلك إلى تناقض الأمرين المعلومين، وهذا محال، فيترتب على ما سبق أنَّ المتواتر لا يفيد العلم.

الجواب: أنَّ هذا الفرض باطل، فإنَّه من المستحيل حدوث تناقض الخبرين المتواترين عادة، فإذا حصل العلم بأحدهما استحال حصول العلم بالثاني.

الشبهة الرابعة: لو أفاد المتواتر العلم لأفاد خبر اليهود وبعض النصارى العلم بقتل وصلب سيدنا عيسى - عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام -، واللازم باطل للقطع بوجود سيدنا عيسى - عليه السلام - بعد الإخبار بقتله، فالملزوم باطل؛ لأنَّ القرآن الكريم أيضًا نفى قصة القتل والصلب، قال الله

- تعالى -: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً﴾[1] فلزم على ذلك التناقض بين الخبرين المتواترين.

الجواب: أنَّ خبر اليهود والنصارى لم يحصل بطريق التواتر، لعدم اجتماع شروط المتواتر في خبرهم، فإنَّ عدد المخبرين بقتل سيدنا عيسى - عليه السلام - لم يبلغ حد التواتر لا في الطبقة الأولى ولا في الطبقة الوسطى، وقد انقطع عرق اليهود في زمن بُختنصر، عندما حرقوا التوراة فقتلهم ولم يبقَ منهم إلا شرذمة لا تبلغ درجة التواتر.

خبر الآحاد

قلنا أنَّ الخبر ينقسم باعتبار طرقه إلى متواتر وآحاد، وقد سبق بحث المتواتر ولنبدأ الحديث عن خبر الآحاد.

تعريفه: هو الخبر الذي لم تبلغ نقلته في الكثرة مبلغ الخبر المتواتر سواء كان مَنْ روى الخبر واحدًا أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة إلى غير ذلك من الأعداد التي لا يشعر بأنَّ الخبر دخل بها في حيز المتواتر[2]، **وقيل في تعريفه:**

---

(١) سورة النساء، رقم ١٥٧.

(٢) توجيه النظر، ص٢٣.

هو مالم يوجد فيه شروط المتواتر، سواء كان الراوي واحدًا أو أكثر[١]. والتعريفان يتفقان في أنَّ خبر الواحد لا تجتمع فيه شروط المتواتر فهما متقاربان وقد اتَّفق جمهور المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم على وجوب العمل بخبر الواحد، وأنَّه حجة ويفيد الظن.

ومنع من وجوب العمل به بعض طوائف: كالروافض، والقدرية والجبائي في جماعة من المُتكلمين، **والدليل على وجوب العمل بخبر الواحد ما يأتي:**

أولًا: قال الله - تعالى -: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾[٢].

والنبأ هو الخبر وهو نكرة في سياق الشرط فيعُّم كل خبر، ويدخل فيه الخبر الذي يتعلق بالرسول ﷺ وقد أوجب الله - تعالى - التثبت فيه لوجود الفسق. فإذا انتفى هذا السبب بأن كان المُخبر ثقة عدلًا قبل الخبر.

ثانيًا: ورد في السُّنة الشريفة ما يدل على قبول خبر الواحد، من ذلك ما روي عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلاثٌ لا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، والنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ**»[٣].

---

(١) قواعد التحديث، ص١٤٧.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٣) رواه أحمد جـ١، ص٤٣٦، عن زيد بن ثابت، والترمذي جـ٤، ص١٤٢ عن عبد الله بن مسعود عن أبيه بلفظ (نضَّر

في هذا الحديث يدعو الرسول ﷺ لاستماع مقالته ويدعو بالنضرة للقائم بذلك فيقول: نضَّر الله عبدًا وفي رواية (امرءًا) وكل واحد من الكلمتين بمعنى (الواحد)، والرسول ﷺ لا يأمر أن يؤدي عنه إلا الذي تقوم به الحُجَّة فدَّل ذلك على وجوب العمل بخبر الواحد، وقد تواتر عن الرسول ﷺ أنَّه كان يبعث بكتبه ورسله ويلزم المسلمين العمل بالآحاد منها.

ثالثًا: إجماع الصحابة المستفاد من الوقائع الكثيرة التي كانت تحدث وتواتر عنهم في العمل بخبر الواحد وكثيرًا ما يكون لهم رأي في أمر من الأمور.

فإذا جاءهم خبر عن رسول الله ﷺ أخذوا به وتركوا آراءهم، كما كانوا يرجعون إلى بيت النبوة في بعض ما يحتاجون إليه فيسألون أمَّهات المؤمنين رغبةً منهم في الوقوف على حكم النبي ﷺ في مثل هذه الأمور، وعلى هذا النهج صار التابعون من بعدهم[١].

ومِمَّا يشهد للعمل بخبر الواحد أنَّ الصحابة كانوا يكتفون به فيما ينزل من أحكام الدين ولا يطلبون خبرًا آخر.

من ذلك ما رُوي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: "بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن النبي ﷺ قد أُمر أنْ يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة"[٢].

الله امرءًا) وقال: حديث حَسَن صحيح والدرامي بنحوه، جـ١، ص٦٥.

(١) الموطأ ص١٥٦، فتح الباري، جـ١، ص٤٢٤، ورواه مسلم مِنْ طريق مالك، جـ١، ص١٤٨، وأحمد جـ٢، ص١١٣، والشافعي في الأم،

جـ١، ص٨١.

(٢) مقدمة شرح النووي، ص ١٥.

فقد أخبرهم بتحويل القبلة واحد صادق، فلو لم يكن خبر الواحد جائزًا لما تحوَّلوا إلى الكعبة بخبره.

من الأدلة على صحة العمل بخبر الآحاد ووجوبه

هناك أدلة كثيرة تدل على صحة العمل بخبر الآحاد ووجوبه بالإضافة إلى ما سبق، منها ما يأتي:

عن قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدَّة إلى أبي بكر - رضي الله عنه - تسأله ميراثها فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، ولا علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئًا فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد ابن مسلمة الأنصاري فقال: مثل ما قال المغيرة فأنفذ لها أبو بكر.

وعن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: كنت إذا سمعت من النبي ﷺ حديثًا نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدَّثني غيره عن النبي ﷺ لم أرضَ حتى يحلف لي أنَّه سمعه من النبي ﷺ، وحدَّثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - أنَّ النبي ﷺ قال: ما من إنسان يُصيب ذنبًا فيتوضأ ثم يُصلي ركعتين فيستغفر الله فيهما إلا غُفِرَ له.

وقال الخطيب: وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم أفكار لذلك، ولا اعتراض عليه[1].

---

(1) الكتابة في علم الرواية للخطيب البغدادي.

رد بعض الاعتراضات

١- وقد يعترض على العمل بخبر الواحد بتوقف بعض الصحابة في العمل به وطلبهم شاهدًا أو يمينًا.

والجواب على ذلك: أنَّ هذا كله لم يكن لأنَّ الحديث خبر آحاد وإنَّما لزيادة التثبت في الراوي والمروى، وشدة الحيطة في ذلك فربما وقع لهم الريب في الراوي بأن كان غير حافظ أو غير ضابط فطلبوا الشاهد أو اليمين لذلك.

٢- وقد يعترض كذلك بأنَّ الصحابة لم يكثروا من رواية السُّنة وقصروا العمل على القرآن والمشهور من الأحاديث واجتهدوا بالرأي بعد ذلك.

والجواب على ذلك: أنَّهم ما تركوا الحديث الصحيح ولا لجأوا إلى الرأي وتشهد بذلك الوقائع الكثيرة المشهورة عنهم؛ بل إنَّ عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان يقول: "إياكم والرأي فإنَّ أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتفلتت منهم أن يحفظوها فقالوا في الدين برأيهم"[(١)].

وأمَّا ما جاء عن الصحابة من الاجتهاد بالرأي فإنَّه لم يكن إلا بعد البحث عن الحديث، فإذا لم يجدوه اجتهدوا بالرأي فإذا جاءهم بعد ذلك حديث عن رسول الله ﷺ اتَّبعوه وتركوا الرأي عن عبد الله بن مسعود قال: "مَنْ عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فليقضِ بما قضى فيه نبيه ﷺ، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولم يقضِ فيه نبيه ﷺ فليقضِ بما قضى به الصالحون، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولم يقضِ به نبيه ولم يقضِ به الصالحون فليجتهد رأيه فإن لم يحسن فليقم ولا يستحي"[(٢)].

---

(١) المرجع السابق، ص٥٣.

(٢) مقدمة شرح النووي، ص ١٥.

شروط العمل بخبر الواحد

اشترط العلماء في قبول خبر الواحد ووجوب العمل به شروطًا كفلت الاحتجاج به والعمل بما فيه، وبهذه الشروط اندفعت الشبهة التي أثارها المشككون حول الحديث وأصبح لا مجال لطعنهم وقولهم: "إنَّ الراوي يجوز عليه الكذب أو الغلط مع احتمال الصدق فثبوت الخبر عن الرسول ﷺ غير مقطوع به" لا مجال لمثل هذا القول فإنَّ الشروط التي اشترطها الأئمة والعلماء كانت كافية في ترجيح جانب الصدق على جانب الكذب، وهذه الشروط منها ما هو في راوي الحديث، ومنها ما هو في متن الحديث.

أمَّا الشروط الخاصة براوي الحديث فهي:

١- العدالة.

٢- الضبط.

٣- أن يكون فقيهًا.

٤- أن يعمل الراوي بما يوافق الخبر.

٥- أن يؤدي الحديث بحروفه.

٦- أن يكون عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ.

أمَّا الشروط الخاصة بالحديث:

١- أن يكون متصل السند برسول الله ﷺ.

٢- خلُّوه من الشذوذ والعِلَّة.

٣- ألا يُخالف السُّنة المشهورة، قولية كانت أو فعلية.

٤- ألا يُخالف ما كان عليه الصحابة والتابعون، وألا يُخالف عموم الكتاب أو ظاهره.

٥- ألا يكون بعض السلف قد طعن فيه.

٦- ألا يشتمل الحديث على زيادة في المتن أو السند انفرد بها راويه عن الثقات، وهكذا احتياط العلماء في قبول خبر الواحد فاشترطوا له الشروط الكافية ووضعوا لراويه الصفات اللازمة التي تجمع بين الثقة في الدين والصدق في الحديث. قال الخطيب[١]: وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين، ومن بعدهم من الفقهاء المخالفين في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار لذلك ولا اعتراض عليه[٢].

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص ٧٢ مطبعة السعادة.

(٢) انظر كتابنا: السُّنة النبوية في القرن الثالث الهجري رسالة الدكتوراه بحث حجية السُّنة.

تقسيم خبر الآحاد باعتبار عدد الرواة

وينقسم خبر الآحاد إلى ثلاثة أقسام:

الأول: المشهور، وهو ما رواه ثلاثة فأكثر ولم يصل إلى حد التواتر وأُطلق عليه اسم المشهور لشهرته ووضوحه، وفي نظر بعض الفقهاء يُقال له المستفيض، وقد فرَّق البعض بين المشهور والمستفيض، **فجعل المستفيض** ما كان عدد رواته متساويًا في جميع الطبقات، في ابتدائه ووسطه وانتهائه؛ **أمَّا المشهور:** فهو ما لم يقل عدد رواته عن ثلاثة، ولم يصلوا إلى درجة التواتر سواء تساوى عددهم في الطبقات كلها أو اختلف، فعلى هذا الرأي يكون المشهور أعمُّ من المستفيض، ومثال المشهور حديث: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**» فقد بلغ عدد رواته في جميع الطبقات أكثر.

وقد يُطلق المشهور بحسب معناه اللغوي وهو ما كان مشتهرًا متداولًا على الألسنة، فيشمل ما له إسنادان، وما له إسناد واحد، وما ليس له إسناد، وما له إسناد موضوع، مثل حديث «علماء أفنى كأنبياء بني إسرائيل»، ومثل «ولدت في زمن الملك العادل كسرى»، فكل ذلك أحاديث موضوعة لا أصل لها.

الثاني: العزيز، وهو مالا يقل عدد رواته عن اثنين، وصحَّ أن يزيد في بعض طبقاته، أمَّا سبب تسميته بالعزيز فإمَّا أن يكون لِعزَّته أي قِلَّته وندرته، وإمَّا لكونه عزَّ أي قوي من طرق أخرى. ومثاله حديث: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»، وهذا الحديث أخرجه الشيخان، ورواه عن النبي ﷺ اثنان: أنس وأبو هريرة ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن

صهيب من التابعين ورواه عن قتادة اثنان شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز اثنان إسماعيل ابن عُلَيَّة الوارث، ورواه عن كل واحد منهما جماعة هم أكثر من اثنين.

الثالث: الغريب، وهو الحديث الذي رواه راو واحد تفرَّد بروايته في كل الطبقات أو في بعضها، وينقسم الحديث الغريب إلى قسمين: الغريب المطلق، والغريب النسبي.

١- **الغريب المُطلق:** وهو ما وقع التفرُّد به في أصل السند وهو طريقه من جهة الصحابي، بأن كان لا يرويه عن النبي ﷺ إلا صحابي واحد أو لم يروِهِ عن الصحابي إلا تابعي واحد، وخصَّه ابن حجر بما انفرد به التابعي عن الصحابي، ومثاله حديث النهي عن بيع الولاء وهبته تفرَّد به عبد الله ابن دينار عن ابن عمر، وقد ينفرد به راوٍ عن ذلك المُنفرد، وقد يستمر التفرَّد في جميع رواته أو بعضهم.

٢- **الغريب النسبي:** وهو الذي حصل التفرُّد في أثناء السند، بأن يرويه عن التابعي أو من دونه واحد، وسُمِّي بالغريب النسبي؛ لأنَّ التفرُّد حصل بالنسبة إلى راوٍ معين، وإن كان مشهورًا في الأصل.

ومثال التفرد النسبي: حديث شعب الإيمان "الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان" فقد تفرُّد به أبو صالح عن أبي هريرة وتفرَّد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح فهو فرد نسبي، حصَلَ فيه التفرد بالنسبة لعبد الله بن دينار عن أبي صالح، وهو فرد مُطلق بالنسبة لأبي صالح عن أبي هريرة.

الفرق بين الغريب المطلق والنسبي

وكلمتا الغريب والفرد مترادفتان في معناهما، ولكن علماء الاصطلاح فرَّقوا بينهما فأكثر ما يطلقون "الفرد" على الفرد المُطلق، وأكثر ما يطلقون "الغريب" على الفرد النسبي، وهذا الفرق من حيث كثرة استعمالهم وقلته؛ أمَّا من حيث الاستعمال للفعل فلا يفرقون بينهما، فيقولون في المُطلق والنسبي تفرَّد به فلان أو أغرب فلان.

أنواع من الحديث تشترك في الصحيح والحسن والضعيف

هناك أنواع كثيرة من الحديث تشترك في الصحيح والحسن والضعيف، **ومن هذه الأنواع:**

المُسند

وللحديث المُسند عدة تعريفات نرى من تمام الفائدة ذكرها مع التمييز بينها، فالحاكم عرَّف المسند بأنَّه ما اتَّصل إسناده إلى رسول الله ﷺ.

والخطيب عرَّفه بأنَّه: ما اتصل إلى منتهاه.

وابن عبد البر عرَّفه بأنَّه المروى عن رسول الله ﷺ سواء كان متصلًا أو منقطعًا.

والفرق بين هذه التعريفات الثلاثة: هو أنَّ الحديث المُسند - على تعريف الحاكم وابن عبد البر - لا يدخل فيه الموقوف على الصحابة إذا روي بسند، ولا ما روي عن التابعين إذا روي بسند أيضًا؛ لأنَّ التعريفين يُفيدان الرواية عن الرسول ﷺ، وهذا لا يكون في كل من الموقوف والمقطوع، ولكن يدخل في تعريف ابن عبد البر المُنقطع والمُعضل ولا يدخل على تعريف الحاكم كل من المُنقطع والمُعضِل؛ لأنَّ تعريف الحاكم يفيد اتصال الإسناد إلى الرسول ﷺ.

وأمَّا على تعريف الخطيب فيدخل الموقوف على الصحابة إذا روى بسند، كما يدخل ما روى عن التابعين إذا روي بسند أيضًا.

وقال الحاكم وغيره: لا يُستعمل إلا في المرفوع المُتصل بخلاف الموقوف والمُرسل والمعضل والمدلس. قال السيوطي: وهو الأصحُّ فيكون أخص من المرفوع.

المُتصل

هو الذي لم يسقط أحد من رواة إسناده بأن سمع كل راوٍ مِمَّن فوقه إلى منتهاه.

ويُقال عن المُتَّصل أيضًا الموصول، وهو يشمل المرفوع إلى الرسول ﷺ والموقوف على الصحابي أو مَنْ دونه.

والحديث المُتصِّل ينافي الإرسال والانقطاع، ويُقال له أيضًا الموصول.

وقال النووي: هو ما اتَّصل إسناده مرفوعًا كان أو موقوفًا على مَنْ كان فشمل المرفوع والموقوف والمقطوع، ولكن ابن الصلاح قَصَّره على المرفوع والموقوف.

وقال العراقي: وأمَّا قول التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يُسمُّونها مُتَّصلة في حالة الإطلاق. أمَّا مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم.

وقد يكون المتصل صحيحًا، أو حسنًا أو ضعيفًا.

المسلسل

التسلسل لغة: اتصال الشيء بعضه ببعض.

واصطلاحًا: هو ما اتفق رواته على صفة من الصفات أو على حالة من الحالات سواء كانت الصفة أو الحالة للرواية والتَّحمُّل أو للرواة، وسواء كانت الصفات والأحوال أقوالًا أو أفعالًا.

وقد تسلسل الحديث من أوله إلى آخره، وقد ينقطع بعضه من أوله أو آخره.

وفوائد الحديث المسلسل أنَّه يكون بعيدًا عن التَّدليس وعن الانقطاع وفيه الاقتداء بالنبي ﷺ وزيادة ضبط الرواة.

ومع هذا فإن الحديث المسلسل لا يخلو من ضعف، إذا قد يكون الضعف في وصف التسلسل لا في أصل المتن؛ لأنَّه قد صحت متون كثيرة ومع هذا لم تصح روايتها بالتسلسل.

وأفضل المسلسل ما دلَّ على الاتصال في السماع وعدم التدليس.

أمثلة للحديث المسلسل

مثال المسلسل بأحوال الرواة القولية: حديث معاذ بن جبل أنَّ النبي ﷺ قال له: «**يَا مُعَاذُ، إِنِّي أُحِبُّكَ، فَلَا تَدَعْ أَنْ تَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى**

ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم، وقال السيوطي عن هذا الحديث: تسلسل لنا بقول كل مِنْ رواته: وأنا أحبك فقل.

ومثال المسلسل بأحوال الرواة الفعلية: حديث أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه -: شبَّك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: «**خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الإِثْنَيْنِ....**» أخرجه مسلم، وقال السخاوي التسلسل فيه ضعيف، والمتن صحيح، والتسلسل فيه بتشبيك اليد فقد رواه عن أبي هريرة عبد الله بن نافع وقال: شبَّك بيدي أبو هريرة وهكذا. فقد تسلسل بتشبيك رواته بيد مَنْ روى عنه ومنْ هذا القبيل: المسلسل بالمصافحة والأخذ باليد ووضع اليد على الرأس ونحو ذلك.

ومثال المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معًا: ما رواه الحاكم بسنده عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤمِنَ بالقَدَر خيرِه وشرِّه، حُلْوِه ومُرِّه، وَقَالَ: قَبَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى لِحْيَتِه وَقَالَ:** آمنتُ **بالقَدَر خيرِه وشرِّه، حُلْوِه ومُرِّه**» فهذا الحديث مسلسل بقبض كل راوٍ مِنْ رواته على لحيته وبقوله آمنت بالقدر.

ومثال المسلسل بالصفات القولية: ما رواه الترمذي عن عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - قال: قعدنا نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحبُّ إلى الله - تعالى - لعملناه فأنز الله - عز وجل -: ﴿**سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ**

تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[1] قال ابن عبد السلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ وتسلسل بقول كل راوٍ من الرواة «فقرأها علينا فلان» ... فالتسلسل في هذا الحديث هو قول ابن سلام «فقرأها علينا رسول الله ﷺ هكذا»، وقول أبي سلمة: «وقرأها علينا عبد الله ابن سلام هكذا»، وقول يحيى: «وقرأها علينا أبو سلمة..»، وهكذا مع كل راوٍ من الرواة.

والمسلسل بالصفات الفعلية للرواة كاتفاق أسماء الرواة كالمسلسل بالمحمدين، أي أنَّ كل رواته اسمه محمد، والمسلسل بصفاتهم كمسلسل الفقهاء أو الشافعيين، والمسلسل بنسبهم كالأحاديث التي كان رواتها مصريين أو دمشقيين أو كوفيين.

والمسلسل بصفات الإسناد والرواية المُتعلقة بصيغ الأداء كقولهم سمعت أو أخبرنا فيقول ذلك كل واحد من الرواة، ومن ذلك الحديث الذي تسلسل كل راوٍ فيه بقوله: «أشهد بالله وأشهد الله».. «أشهد بالله وأشهد الله لقد حدَّثني جبريل - عليه السلام - قال: يا محمد إنَّ مدمن الخمر كعابد وثن»، فقد تسلسل هذا الحديث بقول كل راوٍ: «أشهد بالله وأشهد الله...».

والمسلسل بالزمان كحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: شهدت على رسول الله ﷺ في يوم عيد فطر أو أضحى، فلما فرغ من الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: أيها الناس قد أصبتم خيرًا فمَنْ أحبَّ أن ينصرف فلينصرف ومَنْ أحبَّ أن يقيم حتى يسمع الخطبة فليقم، رواه الديلمي، وقال عنه السيوطي:

([1]) سور الصف، الآية: ١-٢.

حديث غريب وفي إسناده مقال، وقد تسلسل هذا الحديث برواية كل من الرواة له في يوم عيد قائلًا: حدَّثني فلان في يوم عيد.

والمسلسل بالمكان كحديث ابن عباب - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المُلتزم موضع يستجاب فيه الدعاء وما دعا الله فيه عبد دعوة إلا استجاب له».

قال ابن عباس فو الله ما دعوت الله - عز وجل - فيه قط منذ سمعت هذا الحديث إلا استجاب لي، رواه الديلمي. وقد تسلسل بقول رواته: وأنا ما دعوت لله فيه بشيء منذ سمعته إلا استجاب لي.

فإجابة الدعاء مُتعلقة بمكان المُلتزم وهو الموضع الذي بين الحجر الأسود وبين باب الكعبة.

وأغلب المسلسلات لا تخلو من ضعف في وصف التسلسل لا في أصل المتن، فقد يكون المتن صحيحًا ويتعرض وصف التسلسل إلى الضعف.

الاعتبار

الاعتبار: هو أن يأتي المُحدِّث إلى حديث من الأحاديث التي رواها بعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة، وذلك بسير طرق الحديث حتى يعرف هل يشاركه غيره في رواية هذا الحديث فرواه عن شيخه أو لا؟

فالاعتبار إذًا هيئة يتوصَّل بها إلى معرفة المتابعات والشواهد، وليس الاعتبار قسيمًا للمتابع والشاهد.

وقال الحافظ في النخبة وشرحها: واعلم أنَّ تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والأجزاء، لذلك الحديث الذي يظن أنَّه فرد ليعلم هو له متابع أم لا هو الاعتبار، فإن لم يكن له متابع ولا شاهد فهو الفرد.

ولذا نرى الدارقطني وغيره يقولون في بعض الضعفاء: «يصلح للاعتبار» أو «لا يصلح أن يُعتبر به».

والمراد بالذي يعتبر به هو ما كان حديثه يقبل الجبر من الضعيف إلى الحسن لغيره، والمراد بالذي لا يعتبر به هو مالا يقبل حديثه الجبر.

والذي يقبل الجبر ويعتبر به هو ما كان ضعفه ناشئًا بسبب من الأسباب الثلاثة الآتية:

١- **جهالة حال الراوي،** بسبب الستر فلا يعرف بعدالة أو تجريح أو استوى فيه الأمران، بشرط أن يكون بعيدًا عن الغفلة وكثرة الخطأ حتى لا يقوى الضعف.

٢- **ضعف حفظ الراوي** بشرط أن يكون عدلًا، سواء كان ضعف حفظه ناشئًا من سوء الحفظ أو الغلط أو الاختلاط إذا حدث بعد الاختلاط.

٣- **عدم الاتصال** كالإرسال بشرط أن يرسله أمام حافظ، وأن يكون الإسناد خاليًا من متهم بالكذب أو بالفسق.

فالضعيف بسبب من هذه الأسباب يكون صالحًا للاعتبار به، ويصح أن يجبر غيره، وأن يجبره غيره الذي يصلح للاعتبار بشرط الخلو من الشذوذ والنكارة.

وأمَّا الضعف الذي ينشأ لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب أو كون الحديث شاذًّا فهو لا يصلح للاعتبار، ولا يزول ضعفه.

المُتابع والشاهد

"المتابِع": - بكسر الباء - هو ما وافق رواية غيره مِمَّن يصلح أن يخرج حديثه بأن يرويه عن شيخه أو من فوقه، وأن تكون الموافقة في اللفظ وفي المعنى، أو في المعنى فقط مع اتِّحاد الصحابي وقد يُطلق على الموافقة باللفظ سواء اتَّحد الصحابي أو لا، والمتابعة نوعان:

الأولى: المتابعة التامة: وهي التي تكون للراوي نفسه من أول السند إلى آخره؛ أي يتفق السند الآخر مع شيخ الراوي إلى نهاية السند.

الثانية: المتابعة الناقصة: وهي التي تكون لشيخ الراوي فمن فوقه.

وأمَّا "الشاهد": فهو أن يوافق حديثٌ حديثًا آخر في معناه دون لفظه، وقد يطلق ما شارك رواته رواة حديث آخر لفظًا ومعنى مع الاختلاف في الصحابي.

مثال المتابع: أن يروي حماد بن سلمة حديثًا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فينظر: هل رواه ثقة آخر عن أيوب؛ فإن وجد كان ذلك متابعة تامة، وإن لم يوجد فينظر هل رواه ثقة آخر عن ابن سيرين غير أيوب؛ فإن وجد كان متابعة قاصرة وإن لم يوجد فينظر: هل رواه ثقة آخر عن أبي هريرة غير ابن سيرين؟ فإن وجد كان متابعة قاصرة وإن لم يوجد فينظر هل رواه صحابي آخر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وجد كان متابعة قاصرة أيضًا وإن لم يوجد كان الحديث فردًا غريبًا[1]، فإذا وجد للحديث الغريب حديث آخر بمعناه فإن الثاني هو "الشاهد".

---

(1) الباعث الحثيث بتحقيق وتعليق الشيخ أحمد شاكر.

ومثال ما اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد:

ما رواه الشافعي - في الأم - عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلاثِينَ**» فالشافعي متابع وهو عبد الله بن مسلمة القعني، كذلك أخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة.

وله متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة، ومن رواية عاصم ابن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ: «فأكملوا ثلاثين» وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ «فاقدروا ثلاثين».

وله شاهد رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظه سواء «فأكملوا العدة ثلاثين».

الحديث الفرد

ينقسم الحديث الفرد إلى قسمين: الفرد المُطلق، والفرد النسبي أو المقيد.

أولًا: الفرد المُطلق: فهو ما ينفرد به راوٍ واحدٍ عن جميع الرواة، وهو نوعان: مقبول، ومردود، **والمقبول ضربان:**

(أ) فرد يكون راويه كامل الأهلية وغير مخالف، بمعنى ألا يُخالف مَنْ هو أحفظ منه، وكان راويه حافظًا ضابطًا مُتقنًا وحينئذٍ يكون حُكم هذا الحديث صحيحًا.

(ب) ما كان قريبًا مِنْ السابق، بمعنى أن يكون راويه قاصرًا عن درجة الحافظ الضابط المُتقن، وهذا النوع يكون حسنًا.

والمردود أيضًا ضربان:

(أ) فرد مخالف للأحفظ، بمعنى أن يكون راويه مخالفًا لمن هو أحفظ منه وأوثق، وهذا النوع ضعيف ويُسمَّى شاذًّا ومُنكرًا.

(ب) فرد ليس في راويه مِنْ الحفظ والاتقان ما يجبر تفرُّده، وهو المنكر المردود، ونلاحظ أنَّ هذا النوع لم يخالفه غيره في روايته، ومع هذا كان حديثه مردودًا ومُنكرًا؛ والسبب في ذلك أنَّ الراوي الذي تفرَّد به لا يقبل تفرده؛ لأنَّه ليس بعدلٍ ولا ضابطٍ.

ثانيًا: الفرد النسبي: وهو ما كان بالنسبة إلى صفة خاصة، وهو على أقسام:

(أ) فمنه ما كان مُقيدًا بثقة ومثاله قولهم: «لم يروه ثقة إلا فلان»، انفرد به عن فلان.

(ب) ومنه ما كان مقيدًا ببلد معين كمكة والمدينة ومصر والبصرة كقولهم: لم يروا هذا الحديث غير أهل البصرة وكقولهم: تفرَّد به أهل مصر لم يشركهم أحد، ولا شيء من هذا يقتضي ضعف الحديث إلا أنْ يُراد تفرُّد واحد من أهل هذه البلاد، فيكون من الفرد المُطلق، أو أن يُقيَّد براوٍ مخصوص كقولهم: لم يروه عن بكر إلا وائل غير فلان فيكون غريبًا[1] أهـ وللحافظ الدارقطني كتاب في الأفراد، في مائه جزء ولم يسبق إلى نظيره، وقد جمعه الحافظ محمد بن طاهر في أطراف رتبه فيها[2].

من أمثلة الفرد المطلق والفرد النسبي

من أمثلة الفرد المطلق: حديث النهي عن بيع الولاء وهبته، فقد تفرَّد براويته عبد الله بن دينار، وهو تابعي جليل عن ابن عمر - رضى الله عنه -.

ومن أمثلة الفرد النسبي: حديث كان ﷺ يقرأ في الأضحى والفطر "ق" "واقتربت الساعة"؛ فإن لم يروه ثقة إلاَّ ضمرة بن سعيد المازني، فقد تفرَّد به عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عن النبي ﷺ كما في صحيح مسلم، ورواه من غير الثقات ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها -.

---

(1) قواعد التحديث للقاسمي.

(2) اختصار علوم الحديث لابن كثير.

المعنعن

الحديث المعنعن: هو الذي يُقال في سنده: فلان عن فلان دون توضيح التحديث والسماع والأخبار.

ومذهب جمهور أئمة الحديث وغيرهم أنَّه من قبيل الإسناد المُتصل، وذلك بشروط:

الأول: أن يكون الراوي الذي رَوى بالعنعنة سالمًا من التدليس.

الثاني: أن يثبت لقاؤه بمن روى عنه بالعنعنة على مذهب علي بن المديني والبخاري وغيرهما من الأئمة، وقد اكتفى الإمام مسلم باشتراط المعاصرة ولم يرد اشتراط اللقاء، وقد ردَّ ابن حجر على ذلك بقوله: اعترض مسلم على ابن المديني في قوله لا يقبل المعنعن من غير المُدلس إلا إذا علم اللقاء فقال: يلزمك إنَّك لا تقبل معنعنًا أصلًا؛ لأنَّ كل حديث معنعن يحتمل أنَّ المعنعن لم يسمعه عنه؟ فالجواب: أنَّ ذلك غير لازم؛ لأنَّ المسألة مفروضة في غير المدلس الذي لقي شيخه وعنعنه عنه. فلو طرقنا إليه هذا الاحتمال لأدَّى إلى تدليسه والفرض أنَّه غير مدلس أهـ.

وأضاف بعض العلماء كأبي المظفر السمعاني شرطًا.

الثالث: وهو طول الصحبة بين الراوي ومَنْ روى عنه بالعنعنة.

وزاد البعض شرطًا آخر وهو: أن يكون معروفًا بالرواية عنه واشترط أبو الحسن القابسي: أنْ يدركه إدراكًا بيِّنًا وهذا داخل فيما تقدم من الشروط، وبيان الإدراك لابد منه.

وذهب الجمهور في المعنعن وهو أنَّه من قبيل الإسناد المتصل بالشروط السابقة هو الأصح الأرجح.

وذهب بعض العلماء إلى أنَّ الإسناد المعنعن من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبيَّن اتصاله.

والمعنعن موجود بكثرة في الصحيحين، وفي صحيح الإمام مسلم أكثر لأنَّه لم يشترط لقاء الراوي بمن عنعن عنه، ووجود المعنعن في الصَّحيحين لا يقدح في مكانة الكتابين؛ لأنَّ الأحاديث المعنعنة وردت في المستخرجات عليها من طرق كثيرة فيها تصريح بالحديث والسماع، كما أنَّ في صحيح مسلم طرقًا كثيرة للحديث الواحد وليست كلها معنعنة، وعلى هذا فما جاء في الصحيحين من المعنعن له حكم الاتصال لما سبق ولأنَّه جاء على شرطهما.

المُؤنن

الحديث المؤنن هو الذي يُقال في سنده: حدَّثنا فلان أنَّ فلانًا إلى آخر الحديث، ويُقال له أيضًا المؤنأن.

وذهب جمهور علماء الحديث إلى أنَّ المؤنن كالمعنعن فَهُمَا متساويان، ولا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنَّما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة مع السلامة من التدليس.

وقيل: أنَّه منقطع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر، بعينه من جهة أخرى، والأصح ما رآه الجمهور.

زيادة الثقات

وهي أن يروي الراوي العدل الثقة حديثًا، ويزيد فيه زيادة لم يروها غيره عن العدول الذين رووا الحديث نفسه، أو يروي الثقة العدل الحديث مرة ناقصًا، ومرة زائدًا.

ومذهب الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث أنَّ هذه الزيادة مقبولة، سواء تعلَّق بها حكم شرعيّ أم لا، وسواء غيَّرت الحكم الثابت أم لا وساء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه مرة ناقصًا، ومرة بتلك الزيادة أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصًا. واشترط بعض العلماء في قبول الزيادة أن يكون مَنْ رواها حافظًا.

والقول الثاني: أنَّها لا تُقبل مُطلقًا لا مِمَّن روى الحديث ناقصًا ولا من غيره.

والقول الثالث: أنَّها لا تُقبل مِمَّن رواه ناقصًا وتُقبلُ من غيره من الثقات.

والقول الرابع: إن كانت الزيادة مغيرة للإعراب كان الخبران متعارضين وإن لم تغير الإعراب قبلت.

والقول الخامس: لا يُقبل إلا إذا أفادت حُكمًا.

وقد قسَّم الشيخ ابن الصلاح زيادة الثقة تقسيمًا طيبًا؛ فجعلها ثلاثة أقسام:

أحدها: ما يقع مخالفًا منافيًا لما رواه الثقات فهذا حكمه الرد.

الثاني: ألا يكون فيه منافاة ومخالفة أصلًا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرَّد بروايةِ جملته ثقة، ولا تعارض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلًا فهذا مقبول.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظه في حديث لم يذكرها سائر مَنْ روى ذلك الحديث ومثاله.

مالك عن نافع عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين، فذكر الترمذي أنَّ مالكًا انفرد من بين الثقات بزيادة قوله «من المسلمين».

وروى عبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهما هذا الحديث عن ابن عمر دون هذه الزيادة فأخذ بها غير واحد من الأئمة واحتجُّوا بها منهم الشَّافعي وأحمد - رضي الله عنهما -[1]، وقيل في المثال السابق: أنَّ مالكًا ينفرد بتلك الزيادة بل شاركه وتابعه عليها عمر بن نافع والضحاك وعبد الله بن عمر.

ومثال زيادة الثقة: حديث «جُعِلَتْ لنا الأرض مسجدًا وجُعِلتْ تربتها لنا طهورًا» فهذه الزيادة تفرَّد بها أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي وسائر الروايات لفظها: «وجُعِلتْ لنا الأرض مسجدًا وطهورًا».

---

(1) فتح المغيث.

الرواية في الإسلام .. وحاجتها إلى الإسناد

للرواية منزلة عظيمة، وأهمية بالغة في نقل أشرف العلوم وأهمها، ولهذه الأهمية كان من الضروري أن نبرز ما تحتاجه من وسائل كالإسناد وغيره من قوانين أصول الحديث.

وإذا نظرنا إلى الرواية قبل الإسلام لم نجد العرب قد عنوا بها أو بتصحيح الأخبار، وتمحيص المرويات العناية الكاملة؛ لأنَّ مروياتهم لم يكن لها من القداسة ما يدعو إلى ذلك، ففيها الأساطير والأحاديث المختلفة؛ أمَّا الرواية في الإسلام وفي الحديث خاصة فقد شدَّد العلماء فيها، وقعَّدوا لها القواعد، وصاغوا لها الشروط، وأصَّلوا لها الأصول بعناية فائقة، تُعتبر أدَّق ما وصل إليه النقد في القديم والحديث.

ولم تبلغ الرواية في العلوم الأخرى شأن ما بلغته رواية الحديث، ولم تلقَ من العناية مثل ما لقيته لدى المحدِّثين من دقة النقد وتمحيص المرويات، ولم يتمسك رواة العلوم الأخرى بالإسناد طويلاً، كما تمسَّك به المحدِّثون، فلم تر لعلماء اللغة مثلًا مُعجمًا مُسندًا كما هو الشأن في صحيحي البخاري ومسلم، بل إنَّ ما جمعه علماء اللغة وغيرهم لم يكن كل في درجة واحدة من الثقة والصحة، فقد تعرَّض للتصحيف وتسلل إليه الوضع والتحريف وحامت حوله بعض الشكوك والشبهات، **ويرجع ذلك إلى أسباب يمكن إجمالها فيما يأتي:**

١- أنَّ سائر العلوم واللغات فيما سوى القرآن والسُّنة لم تتمتع بالقداسة والإكبار كما هو الشأن في هذين الأصلين الشريفين.

٢- أنَّ الألفاظ اللغوية لا تقع تحت حصر، فلو حاول العلماء تدوين كل كلمة وكل اشتقاق عن طريق الإسناد لوصل بهم الأمر مدى لا يُحصى.

٣- أنَّ بعض علماء اللغة وغيرهم لم يكونوا على جانب كبير من الدِّقة فيما يروونه، كما هو الحال بالنسبة للمحدِّثين الذين بلغوا في الدِّقة والتحري مدى بعيدًا.

٤- أخذ بعض علماء اللغة عن الكتب والصحائف في العصور الأولى، ولم تكن يومئذ منقوطة ولا مشكولة، إلا ما كان في القرآن الكريم فقط.

وليس معنى هذا أن نفقد الثقة بتلك العلوم، ولكن المراد توضيح اختلاف النظرتين عن الموازنة: فالمحدِّثون نظروا على أنَّه دين وتشريع له قداسته، وأمَّا غيرهم فلم تصل نظرتهم فيما دوَّنوه ما وصلت إليه نظرة أهل الحديث.

ويتبين لنا الفرق واضحًا بما صنعه ابن جرير الطبري في كتابه «التفسير» حيث تحرى الدِّقة في الرواية أكثر مِمَّا صنعه في كتابه «التاريخ» وهذا راجع إلى تغاير النظرتين.

هذا بالإضافة إلى ما أمر به المسلمون في القرآن الكريم من قول الله – تعالى -:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[1].

ما ورد في السُّنة الشريفة من التحذير من الكذب قال ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عليَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ فمَنْ كَذِبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدهُ مِنَ النَّارِ» رواه الشيخان.

---

[1] سورة الحجرات: الآية ٦.

ومنذ العهد النبوي والصحابة والتابعون يعيشون في جو من الصدق، لا كذب ولا تدليس، وحتى بعد انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى، حيث كانت صدورهم الأمينة تفيض بالثقة والإخلاص، وقلوبهم الواعية تنبض بالصدق والإيمان، فكان البعض يسند الحديث مرة ولا يسنده أخرى.. إلى أن حدثت الفتنة وظهرت الأحزاب والفرق، وأخذ الكذب على رسول الله ﷺ يزداد شيئًا فشيئًا.

فانبرى الصحابة والتابعون يمحِّصوا الأحاديث سندًا ومتنًا، ويشدِّدون في معرفة الرواة والطرق، ويلتزمون الإسناد دائمًا، وكان ابتداء مرحلة التحري والتزام الإسناد منذ عهد صغار الصحابة الذين تأخَّرت وفاتهم عن زمن الفتنة.

وفيما رواه مسلم - بسنده - عن ابن سيرين قال: «لمْ يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة قالوا: سمُّوا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السُّنة فيُؤخذ حديثهم ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثهم».

فما هو الإسناد الذي التزموه؟ وما منزلته في الدين؟ وكيف كانت عنايتهم به؟ هذا ما سنجيب عنه في البحوث التالية بتوفيق الله - تعالى -.

منزلة الإسناد وعناية الأمة به

الإسناد: هو رفع الحديث إلى قائله.

وللإسناد منزلته العالية وأهميته البالغة في تمحيص الأخبار وتوثيقها، وتمييز صحيحها من ضعيفها.

وإذا نظرنا إلى السُّنة الشريفة وجدناها تمثل المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم، فهي المفُسِّرة لمبهمه، المفصِّلة لمجمله، المقيدة لمطلقه الشارحة لأحكامه .. كما أتت بأحكام لم يرد نص في القرآن عليها - على رأي مَنْ يقول باستقلالها ببعض الأحكام - كتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وغير ذلك. فكانت بهذا متممة ومطبقة لما في القرآن وجاءت مرتبتها بعده مباشرة، لهذا كله كان الطريق الذي يصل بنا إلى سُّنة الرسول ﷺ وهو الإسناد وله الأهمية نفسها، إذ لولاه لما عثر طالب الحديث على طلبته ولما وقف المسلمون على أحكام دينهم مُفصَّلة واضحة، وتبرز ثمرات الإسناد وأهدافه فيما يأتي:

أولًا: يمكن تحقيق الأخبار، ومعرفة ما يُقبل منها وما يُردُّ.

ثانيًا: يستطيع طالب الحديث أنْ يقف على درجة كل قول أو فعل أو تقرير أو صفة مِمَّا وردت به السُّنة، من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف وما إلى ذلك.

ثالثًا: بالإسناد يمكن صيانة السُّنة وحفظها من الدسّ والتحريف أو الوضع والتبديل، أو النقص أو الزيادة.

رابعًا: بالإسناد تدرك الأمم والشعوب درجة السُّنة، وأنَّها قد ثبتت بأدق طرق النقد والتحقيق التي لا تعرف الدنيا لها مثيلًا؛ لأنَّ الإسناد من خصائص الأمة الإسلامية .. وهذا يرد دعاوي المبطلين وشبههم التي أثاروها حول صحة الحديث الشريف، وحسب الإسناد فضلًا أنَّ الله حفظ به الدين من تحريف المبطلين.

ولهذه المنزلة الجليلة؛ حثَّ الشارع الحكيم على طلب الإسناد، وحضَّ المسلمين على تتبعه، ومن ذلك ما رواه الحاكم وغيره عن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾[1] قال: «إسناد الحديث» وفيما أخرجه مسلم: قال ابن المبارك: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال مَنْ شاء ما شاء»، وقال الإمام أحمد: طلب الإسناد العالي سنة عمَّن سلف، وإلى جانب حثِّ الشارع الحكيم عليه فقد قبض الله له الأئمة الثقات، الضابطين العدول الذين أفنوا أعمارهم في خدمته، وكان الإسناد بحق من خصائص الأمَّة الإسلامية، يقول ابن حزم: «نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خصَّ الله به المسلمين دون سائر الملل». وأمَّا مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود، ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ﷺ؛ بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرًا، وإنَّما يبلغون إلى شمعون ونحوه .. وأمَّا النصارى فليس عندهم من هذا النقل إلا تحريم الطلاق فقط، وأمَّا النقل بالطرق المشتملة على كذاب أو مجهول العين، فكثير في نقل اليهود والنصارى، وقال

---

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٤.

أبو علي الجياني: "خصَّ الله - تعالى - هذه الأمَّة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد والأنساب والإعراب"، لهذا كله عنى المسلمون بالرحلة من أجل الإسناد، واستجابوا لدعوة رسولهم ﷺ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ**»، ولشدَّة عنايتهم بالرحلة كانوا يستسهلون الصعب، ويستعذبون العناء في سبيلها، يقول الصحابي العظيم أبو الدرداء - رضي الله عنه -: "لو أعيتني آية من كتاب الله فلم أجد أحدًا يفتحها علي إلا رجل ببرك الغماد لرحلت إليه؛ بل كانت الرحلة مألوفة عندهم حتى من أجل حديث واحد، يقول سعيد بن المسيب وإن كنت لأرحل الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد".

وقال الإمام أحمد بن حنبل: "لقد كان علقمة والأسود يبلغهما الحديث عن عمر - رضي الله عنه - فلا يقنعان حتى يخرجًا إلى عمر فيسمعانه منه".

وبهذا يتبيَّن لنا مدى عناية الأمَّة بالإسناد، ومدى حرصهم ودقتهم الفائقة في تحري الإسناد الصحيح، ورواية الحديث الصحيح، فرحلوا طلبًا لعلو الإسناد، ورغبةً في لقاء الأئمة والاستفادة بعلمهم، قال الخطيب البغدادي:

المقصود من الرحلة في طلب الحديث أمران:

أحدهما: تحصيل علو الإسناد وقدم السماع.

والثاني: لقاء الحفَّاظ والمذاكرة لهم والاستفادة عنهم.

أقسام الإسناد

وينقسم الإسناد إلى قسمين:

١- الإسناد العالي.

٢- الإسناد النازل.

الإسناد العالي

يُعرف الإسناد العالي بأنَّه «ما قرب رجال سنده من رسول الله ﷺ بسبب قلة عددهم بالنسبة إلى سند آخر يرد بذلك الحديث بعينه بمدد كثير أو بالنسبة لمُطلق الأسانيد».

وطلب الإسناد العالي سنة عند الأئمة، ولذا استحبَّت الرحلة فيه، قال الإمام أحمد: طلب الإسناد العالي سُنة عمَّن سلف، وعلو الإسناد يجعله أبعد عن الخطأ.

ولكن بعض المتكلمين قال: كُلمَّا طال الإسناد كان النظر في التراجم والجرح والتعديل أكثر؛ فيكون الأجر على قدر المشقة.

وهذا غير صحيح بأنَّ في كثرة الرجال مجالًا لاحتمالات الخطأ أو السهو، وفي قلَّتهم البعد عن هذا، قال ابن الصلاح: العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأنَّ كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوًا أو عمدًا، ففي قلَّتهم قلة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل.

وللإسناد العالي خمسة أقسام:

الأول: القرب من رسول الله ﷺ من حيث المدد، بإسناد صحيح نظيف غير مُعلٍّ ولا ضعيف، وهذا القسم هو أفضل أنواع العلو، بخلاف ما إذا كان عاليًا مع ضعف فإنَّه لا يلتفت حينئذٍ إلى هذا العلو، خاصةً إذا كان فيه بعض الكذابين المتأخرين مِمَّن ادعى سماعًا من الصَّحابة، مثل دينار ونعيم بن سالم ويعلى بن الأشدق، وقال الذَّهبي: «متى رأيت المحدِّث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنَّه عامي».

وفي قُرب الإسناد قرب إلى رسول الله ﷺ، وفي القرب إلى رسول الله ﷺ قرب الله - عز وجل -، فيكون في قرب الإسناد قربة وصلة وعبادة لله - تعالى -.

الثاني: أن يكون الإسناد عاليًا بسبب القرب من أئمة الحديث كالأعمش، ابن جريج ومالك وغيرهم مع صحَّة الإسناد إليه، حتى وإن كثر العدد بعد ذلك من هذا الإمام إلى رسول الله ﷺ، فوصف الإسناد بالعلو في هذا القسم راجع بالنسبة إلى قربه من ذلك الإمام.

الثالث: أن يكون علو الإسناد بالنسبة إلى كتاب من كتب السُّنة المُعتمدة المعروفة كالموطأ والكتب الستة، وهذا القسم سمَّاه ابن دقيق العيد علو التنزيل، وليس بعلو مُطلق إذ أنَّ الراوي لو روى الحديث من طريق كتاب منها وقع أنزل مِمَّا رواه ن غير طريقها، **وهذا القسم أربعة أنواع:**

١- **الموافقة:** وهي أن يقع لك مثلًا حديث عن شيخ مسلم من غير جهته

بعدد أقل من عددك إذا رويته بإسنادك عن مسلم عنه، وصورة هذا النوع: أنْ يروي مسلم حديثًا عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر، فترويه بإسناد آخر عن يحيى بعد أقل مما لو رويته من طريق مسلم عنه.

٢- **البدل:** وهو أنْ يقع هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم وهو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث، وقد يُطلق على هذا النوع موافقة بالنسبة إلى شيخ مسلم، ومثال هذا النوع: أنْ يروي مسلم حديثًا عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر كما سبق، ثم ترويه أنت بإسناد آخر عن مالك بعدد أقل.

٣- **المساواة:** وهي أن يقلَّ العدد في إسنادك لا إلى شيخ مسلم ولا إلى شيخ شيخه بل إلى مَنْ هو أبعد من ذلك كالصحابي، بحيث يقع بينك وبين الصحابي من العدد، مثل ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون بهذا مساويًا لمسلم في قرب الإسناد وفي عدد الرجال.

وقد مثَّل له ابن حجر: كان يروي النسائي - مثلًا - حديثًا يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفسًا، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ، ويقع بيننا فيه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسًا، فنساوي النسائي من حيث العدد، مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص، أهـ.

٤- **المصافحة:** وهي أن تقع هذه المساواة السابقة لشيخك لا لك، فيقع هذا لك عن طريق المصافحة، فكأنك لقيت مسلمًا في ذلك الحديث؛ لأنَّك التقيت بشيخك المساوي له.

وقال ابن الصلاح: ثم اعلم أنَّ هذا النوع من العلو علو تابع لنزول إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم تعل أنت في إسنادك.

الرابع: تقدم وفاة الراوي الذي يُروى عنه عن وفاة راوٍ آخر، وإن تساويا في عدد رجال الإسناد، فما يروي عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى ممَّا يروي عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف سنة سبع وثمانين وأربعمائة.

وأمَّا العلو بتقديم وفاة شيخ الرواة مُطلقًا لا بالنسبة إلى إسناد آخر أو شيخ آخر، فقد عيَّن بعض العلماء لهذا القسم حدًّا هو مضي خمسين سنة على وفاة الشيخ وعيَّن البعض الآخر حده ثلاثين سنة.

الخامس: العلو بتقدم السماع مِنْ الشيخ، فمن سمع متقدمًا كان أعلى مِمَّن سمع متأخرًا، كان يسمع اثنان من شيخ واحد وسماع أحدهما منذ ستين سنة، وسماع الآخر منذ أربعين سنة، وكان العدد متساويًا إليهما؛ فإنَّ الأول يكون أعلى مِنْ الثاني. قال السيوطي: ويتأكد ذلك في حق مَنْ اختلط شيخه أو حرف، وربما كان المتأخر أرجح؛ بأنَّه يكون تحديثه الأول قبل أن يبلغ درجة الإتقان والضبط ثم حصل له ذلك بعد، إلا أنَّ هذا علو معنوي.

الإسناد النازل

والإسناد النازل هو ما قابل العالي .. فكل ما سبق بيانه من أقسام الإسناد العالي وأنوع بعض أقسامه، يقابلها للإسناد النازل على نحو ما سبق، وعلى هذا يكون للنزول خمسة أقسام كذلك:

١- النزول بسبب البعد عن رسول الله ﷺ.

٢- النزول بسبب البعد عن إمام من الأئمة.

٣- نزول الإسناد بالنسبة إلى كتاب مِنْ كتب السُّنة المُعتمدة.

٤- النزول بسبب تأخُّر وفاة الشيخ الذي يروي عن وفاة شيخ آخر.

٥- النزول بسبب تأخُّر السماع من الشيخ بالنسبة لآخر مقدم سماعه.

وممَّا سبق يتضح لنا أنَّ الإسناد العالي أفضل من النازل؛ ولكن هذا الحكم ليس عامًّا، فقد يكون الإسناد النَّازل أفضل، وذلك بأن يكون رجاله أوثق وأضبط وأفقه من رجال الإسناد العالي، أو يكون الإسناد النازل متصلًا بالسَّماع والعالي فيه إجازة أو بعض تساهل من الرواة، فالمعوَّل عليه إذًا – في الأفضلية – وإنَّما هو صحة الرجل.. قال ابن المبارك ليس جودة الحديث قرب الإسناد بل جودة الحديث صحة الرجال، وقال السلفي: الأصل الأخذ عن العلماء فنزولهم أولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة، والنازل حينئذٍ هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق أهـ.

قبول الرواية

القاعدة الأساسية في قبول خبر الراوي والاحتجاج به: هي الثقة به في دينه، والثقة بروايته، حرًّا كان أو عبدًا، ذكرًا كان أو أنثى، ولهذا فقد أجمع أئمة الحديث والفقه على قبول رواية الراوي بشرطين:

الشرط الأول: أن يكون عدلًا، لتحقق الثقة به في الدين.

الشرط الثاني: أن يكون ضابطًا، ليكون محل ثقة في روايته.

١- العدالة

الشرط في قبول خبر الراوي أن يكون عدلًا، والمراد بالعدل: هو المسلم البالغ العاقل الذي سلم من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

وإنّما اشترط كونه مسلمًا؛ لأنَّ شأن الرواية يتعلَّق بالدين، والكافر ليس من أهله، بل قد يسعى إلى الكذب عليه أو محاولة هدمه.

وأمّا البلوغ: فلأنّه مناط التكليف، وقد لا يتحرَّج الصبي من الكذب، وقيل: تُقبل رواية المميز إن لم يُجرب عليه الكذب.

وقد ذهب الجمهور: إلى أنَّ الصبي متى كان مُميَّزا فهو أهل للتحمل، فقبلوا تحمل الصغير بل والكافر إذا أدَّى كل منها ما تحمله ورواه في حال الكمال، وهي حال البلوغ والإسلام، ولا يعترض على ذلك بأنَّ الصبي – في الغالب – لا يضبط ما سمعه في حال صباه، وأنَّ الكافر لا يعني بما سمعه وقت الكفر؛ لأنَّ كلًّا منهما أدرى بحال نفسه وأعلم بها؛ ولأنّه في وقت روايته وأدائه غير متهم.

واستدل الجمهور على قبول رواية الصبي المميز إذا بلغ بالقياس على الشهادة، فمن تحمل وهو مميز وأدَّى في حال البلوغ تُقبلُ منه الشهادة، فتُقبلُ كذلك روايته؛ لأنَّ العلَّة واحدة في الحالين وهي كون كل مرة منهما أخبارًا ملزمًا. وأيضًا فقد قبل السلف رواية ابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وأنس ابن مالك، دون البحث أو السؤال عن كون هذا التحمل قبل البلوغ أو لا، مع أنَّهم تحمَّلوا الكثير قبل البلوغ، فابن عباس ولد لثلاث سنين قبل الهجرة، وفيما رواه البخاري أنَّه ناهز الحلم في حجة الوداع، وابن الزبير كان أول مولود في الإسلام بعد الهجرة، والنعمان بن بشير كان أول مولود في الأنصار بعد الهجرة، وتُوفيِّ الرسول ﷺ وهو ابن ثمانِ سنين، وأنس كان عمره عشر سنين عندما قدم رسول الله ﷺ إلى المدينة.

أمَّا بالنسبة للكافر فدليلهم: أ جبير بن مطعم تحمل قبل الإسلام، وروى ما تحمَّله بعد الإسلام وقبل منه، أخرج الشيخان: أنَّه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب «بالطور» وكان قد جاء في فداء أسرى بدر قبل أن يُسْلِم، وفي رواية للبخاري: وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي.

وأمَّا كونه عاقلًا؛ فلأنَّ العقل مناط التكليف أيضًا، والمجنون لا يعي ما يقول.

والمراد بكونه سليمًا من أسباب الفسق: أن يُعرف بالصلاة والتقوى فيمتثل ما أُمر به ويجتنب ما نُهي عنه، فلا يقترف كبيرة من الكبائر ولا يكون مُصرًّا على صغيرة من الصغائر ولا يكون صاحب بدعة؛ لأنَّه من شأن المُبتدع أن يميل إلى بدعته ويسعى في نصرة مذهبه فلا يؤمن الكذب عليه، وسيأتي تفصيل ذلك.

وقد حذَّر الله - تعالى - من أخبار الفاسق فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن

جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[1]، وفيما رواه البيهقي من حديث ابن عباس: «**لَا تَأْخُذُوا الْعِلْمَ إِلَّا مِمَّنْ تَقْبَلُونَ شَهَادَتَه**»، وعن ابن سيرين: إنَّ هذا العلم دين فانظروا عمَّنْ تأخذون دينكم، وفيما رواه البيهقي عن النخعي قال: كانوا إذا آتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى سمته وإلى صلاته، وإلى حاله ثم يأخذون عنه.

وأمَّا المروءة فهي الآداب النفسية التي تحمل صاحبها على الوقوف عند مكارم الأخلاق ومحاسن العادات، وما يخل بالمروءة يرجع إلى سببين:

الأول: ارتكاب الصغائر من الذنوب التي تدل على الخِسَّة، كسرقة شيء حقير فضلًا عن ارتكاب أكبر الكبائر من باب أولى.

الثاني: فعل بعض الأشياء المباحة التي ينتج عنها ذهاب الكرامة والهيبة وتورث الاحتقار، مثل كثرة المزاح الممقوت الذي يخرج عن حدِّ الاعتدال، ومثل التبول في الطريق.

---

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

موازنة بين عدالة الرواية .. وعدالة الشهادة

يشترط في الشهادة شروط أكثر من الرواية، فلا يشترط فيمن يكون عدلًا في روايته العدد، ولا الذكورة، ولا الحرية، ولا البصر ويشترط هذا في الشهادة؛ لأنَّ الشهادة تتوقف على عدد معين في بعض الأحكام، وتتوقف على دقة التمييز بين الأشياء التي سيحلف عليها وتعيينها، وهذا لا يتأتَّى إذا كان الشاهد غير مبصر، ولأنَّ الشهادة من باب الولاية اشترط في الشاهد الحرية والذكورة؛ لأنَّ الشاهد سيلزم المشهود عليه بما شهد به، فإن كان الشاهد عبدًا أو امرأة فلا ولاية لهما، لنقصها في الأنثى، وانعدامها في الرقيق، أمَّا رواية الحديث فليست من قبيل الولاية؛ لأنَّ الراوي إنَّما ينقل الخبر فقط ويؤديه ولا يلزم مَنْ يروي إليه شيئًا، وإنَّما الحُكم المستنبط من الحديث هو الذي يلزم السامع باتباعه تطبيقًا لأحكام الدين.

وأمَّا المحدود بقذف فترد شهادته؛ لأنَّها من تمام حده. قال - تعالى -: **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**[1]؛ أمَّا بعد توبته: فقد ذهب الإمام أبو حنيفة وبعض السلف إلى أنَّ المحدود في قذف لا تقبل شهادته وإن تاب وجعلوا الاستثناء في الآية راجعًا إلى الفسق فحسب.

---

(1) سورة النور: الآية (٤-٥).

وذهب الأئمة مالك والشافعي وأحمد وكثير من السلف إلى قبول شهادة المحدود في قذف إذا تاب، وذهبوا إلى أنَّ الاستثناء راجع إلى عدم قبول الشهادة وإلى الفسق .. وأمَّا التوبة فيرتفع كل منها.

وأمَّا بالنسبة لرواية الحديث؛ فإنَّ روايته عندئذ تُقبل لتحقق عدالته وقت الرواية وتتضح الحكمة - من خلال هذه الموازنة - في الفرق بين العدالة في الرواية والعدالة في الشهادة .. بأنَّ كثيرًا من أحاديث الرسول ﷺ عن طريق النساء من أُمَّهات المؤمنين، وكثيرًا منها أيضًا جاء عن طريق الموالي مثل: بلال، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة مولى ابن عباس. وغالب الأحاديث جاء بطريق الآحاد، فلو اشترط في الرواية ما اشترط في الشهادة، لما وصل إلينا هذا العدد العظيم من السُّنة الشريفة، بل وكان يترتب على عدم وصولها أن تتعطل كثير من الأحكام، ومن الأمور التي تفترق فيها الشهادة عن الرواية أنَّ الشهادة لا تقبل لأصل وفرع ولا مَنْ جرت شهادته نفعًا له، وتُقبل شهادة المُبتدع إلا الخطابية والتائب من الكذب والصبي، ومَنْ كذب بعد شهادته، وتصح بدعوى سابقة وطلب لها، وعند حاكم بخلاف الرواية في كل ذلك.

ثبوت العدالة

تثبت العدالة بالاستفاضة وشهرة صاحبها بالصلاح والخير والثناء الجميل؛ بحيث يعرف بالتوثيق، والاحتجاج به لدى أهل العلم الذين يعرفونه بالثقة والأمانة فيستغنى بهذا عن بينة تشهد بعدالته، وقال ابن الصلاح: وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي، وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه، وممَّن ذكر ذلك من أهل الحديث أبو بكر الخطيب الحافظ، ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانيين والأوزاعي والليث وابن مبارك ووكيع وأحمد بن حنبل ويحي بن معين وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم؛ وإنَّما يسأل عن عدالة مَنْ خفى أمره على الطالبين.

وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال: كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدًا على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله ﷺ: «يجعل هذا العلم من كل خلف عدوله» .. وفيما قاله اتساع غير مرضي أهـ.

والحقيقة أنَّ مَنْ استفاضت شهرته بالعدالة والتوثيق، والصلاح والأمانة ثبتت عدالته دون أن يُسأل عنه، وقد سُئل ابن حنبل عن إسحاق بن راهويه فقال: مثل إسحاق يسأله عنه؟ وسُئل ابن معين عن أبي عبيد، فقال: مثلي يسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يسأل عن الناس.

أمَّا مَنْ ليس له هذه الشهرة بالعدالة والرضا، فيحتاج في ثبوت عدالته تعديل أئمة الحديث له، أو اثنين منهم، أو واحد على الصحيح.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني: الشاهد والمُخبر إنَّما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضا، وكان أمرهما مشكلًا ملتبسًا ومجوزًا فيهما العدالة وغيرها - وإلاَّ فلا - .. والدليل على ذلك أنَّ العلم بظهور سيرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة.

٢- الضبط

والشرط الثاني في قبوله الرواية أن يكون ضابطًا، والمراد بالضبط اليقظة وعدم الغفلة، وأن يكون حافظًا إن حدَّث من حفظه، ضابطًا لكتابه من التبديل والتغيير إن حدَّث منه، عالمًا بما يحيل المعنى إن روى بالمعنى.

وينقسم الضبط إلى قسمين:

(أ) ضبط الصدر.

(ب) ضبط الكتب.

فأمَّا ضبط الصدر: فهو أن يكون الراوي حافظًا لما سمعه في صدوه من غير تغيير أو تحريف أو زيادة أو نقص، من وقت تحمُّله إلى وقت أدائه هذا إذا كان راويًا باللفظ، وأمَّا إذا كان راويًا بالمعنى، فيشترط أن يكون محافظًا على المعنى بحيث لا يزيد ولا ينقص، وقد أجاز الجمهور الرواية بالمعنى، بشرط أن يكون الراوي عالمًا بالألفاظ ومقاصدها خبيرًا بما يحيل المعنى أي يغيره أو يخل

به، مُدركًا للتفاوت بين المعاني، عارفًا بالشريعة وقواعدها؛ أمَّا إذا لم يكن على علم بما ذكر فقد أجمعوا على أنَّ الرواية بالمعنى غير جائزة.

وذهب بعض العلماء إلى منع الرواية بالمعنى مطلقًا.

وقيَّد البعض منعها في الأحاديث المرفوعة.

والأصح ما ذهب إليه الجمهور، فهو الذي كان عليه الصحابة وأحوال السلف، ولكن الذين أجازوا الرواية بالمعنى استثنوا منها أحاديث العقائد والأحاديث التي يُتعبَّد بها كما في التشهد والأذكار، والأحاديث المشتملة على جوامع الكلم، ومع كل هذا فهم يرون أنَّ الأولى والأفضل هو رواية الحديث بلفظه.. وإنْ روى بالمعنى فعلى الراوي أن يعيه بقوله: «أو كما قال»: أو نحو هذا، أو شبهه أو قريبًا منه، وسيأتي مزيد بيان لذلك إن شاء الله.

وأمَّا **ضبط الكتاب،** فهو صيانته وحفظه، من التغيير والتحريف بحيث يأمن عليه من وقت تحمله إلى وقت الأداء.

ثبوت الضبط ومعرفته

إذا تمَّ ضبط الراوي على نحو ما سبق من الدِّقة والأمانة فقد ثبت ضبطه، ويعرف بموافقة المتقنين الضابطين لفظًا أو معنى، فإن وافقت روايات الراوي الثقات المتقنين ولو من حيث المعنى، أو وافقتها في الأغلب والمخالفة نادرة كان حينئذٍ ضابطًا ثبتًا، أمَّا إذا كان كثير المخالفة لهم كان مُختلَّ الضبط، ولا يُحتجُّ بحديثه.

ومتى كان الراوي عدلًا ضابطًا - على نحو ما سبق سُمِّي «ثقة» فتجب الطمأنينة إليه، وقبول روايته.

وهكذا بالعدالة والضبط يصبح الراوي في درجة القبول .. فينظر بعد هذا في المُروى: فإذا تحققت شروط القبول فيه، بأن سلم من الشذوذ والعلة، فلم يخالف الثقة مَنْ هو أوثق منه، ولم يكن هناك قادح خفي أصبح المروى في درجة القبول، فينظر في الرواية فإذا كان الإسناد متصلًا، سالمًا من الخلل والعلل ترجحت صحة الحديث وكان مقبولًا، وبهذا نُدرك كيف قامت قوانين هذا العلم على أصول دقيقة في النقد والتوثيق توجب الثقة المُطلقة في السُّنة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

الجرح والتعديل

التعديل في اللغة: تسوية الشيء وتقويمه، وفي الاصطلاح: هو وصف الراوي بما يقتضي قبول ما يرويه، والعمل به؛ ومِمَّا يدل على التعديل قول الرسول ﷺ، نِعْمَ الرجل عبد الله - يعني ابن عمر - لو كان يصلي من الليل.

والجرح في اللغة: يُطلق ويُراد به التأثير في الجسم بسلاح أو نحو ذلك، ويُطلق ويُراد به: الجرح المعنوي كالسبِّ والقذف.

واصطلاحًا: وصف الراوي بما يقتضي عدم قبول روايته.

ولمَّا كان الجرح ضروريًّا في الدين، وترتبط معرفة الرجال عليه لكشف أحوال الكذابين والوضاعين والفسقة، وكان جائزًا في الإسلام، لما يترتب عليه من صيانة الشريعة الإسلامية من الدس والوضع، وتمييز العدل من الفاسق، والصادق من الكاذب والضابط من غيره، ويدل على جواز الجرح، و وجوبه قول الله - تعالى -: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾**[1]، ومن السُّنة، ما رُوي عن عائشة - رضي الله عنها - أنَّ رجلًا استأذن على النبي ﷺ فقال: **«ائذنوا له بئس أخو العشيرة»**. متفق عليه. وما رواه البخاري.

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: **«ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان مِنْ ديننا شيئًا»** قال الليث بن سعد أحد رواة هذا الحديث: هذان الرجلان كانا من المنافقين.

---

(١) سورة الحجرات: آية ٦.

وممَّا ذكر الإمام النووي في كتابه - رياض الصالحين - من أسباب إباحة الغيبة لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها: تحذير المسلمين من الشرِّ ونصيحتهم وذلك من وجوه منها جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع بل واجب للحاجة، ومنها المشاورة في مصاهرة إنسان أو مشاركته وإيداعه أو معاملته أو غير ذلك أو مجاورته، وعلى المشاور ألا يخفي حاله، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة أهـ.

مراتب التعديل والتجريح

أمَّا مراتب التعديل فست مراتب:

١- الوصف بأفعل الذي يدل على المبالغة والتفضيل مثل: أوثق الناس، وأثبت الناس وأعدل الناس أو نحو ذلك كإليه المُنتهى في التثبت، ومن ذلك قولهم: وَمَنْ مِثْل فلان؟ وفلان لا يسأل عنه.

٢- ما جاء مؤكدًا بصفة من صفات التوثيق بأن يكرر بعض هذه الصفات بلفظها مثل: ثقة ثقة، أو بمعناها مثل ثقة حافظ أو ثقة حجة أو ثقة ثبت. و«الثبت» بالباء الساكنة المتثبت في الأمور وبالفتح عدل ضابط، والجمع إثبات.

٣- إفراد الصفة مثل: ثقة، ثبت، حجة.

٤- مَنْ قصر عمَّن قبله قليلا، مثل: صدوق أو لا بأس به أو محله الصدق أو مأمون أو ليس به بأس، وقد جعل الذهبي قولهم: «محله الصدق»

مؤخرًا عن قولهم صدوق إلى المرتبة التي تلي هذه المرتبة، أي لا يرق على هذه المرتبة؛ لأنَّ «صدوق» مبالغة في الصدق بخلاف «محله الصدق» فإن دلَّ على أنَّ صاحبها محله ومرتبته مُطلق الصدق، وعلى كل حال تصاحب هذه المرتبة مِمَّن يكتب حديثه وينظر فيه سواء قيل فيه «صدوق» أو «محله الصدق». قال ابن أبي حاتم: إذا قيل أنَّه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو مِمَّن يكتب حديثه وينظر فيه: لأنَّ مثل هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرفه ضبطه.

٥- مَنْ قصر عمَّن قبله قليلًا: مثل قولهم شيخ فيكتب حديث وينظر فيه وزاد العراقي مع قولهم: محله الصدق إلى الصدق ما هو، والحق بهذه الألفاظ: صدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهم أوله أو هامر، أو يخطئ، كما يلتحق بذلك مَنْ رمى بنوع بدعة كالتشيع والقدر والنصيب والأرجاء والتهجم.

٦- قولهم: «صالح الحديث»، فإنَّ مثل هذا يُكتب حديثه للاعتبار ويُنظر فيه، ومثل «صدوق إنْ شاء الله»، «صويلح»، «مقبول».

هذه هي مراتب التعديل، وهي مُرتَّبة من الأعلى إلى الأدنى.

مراتب التجريح:

وأمَّا مراتب التجريح فهي:

١- قولهم: لين الحديث أو فيه مقال أو ضعيف ونحو ذلك .. قال ابن أبي حاتم: إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو مِمَّن يُكتب حديثه ويُنظر فيه اعتبارًا، وقال الدارقطني - صاحب هذه المرتبة - إذا قيل عنه لين: لا يكون ساقطًا متروك الحديث ولكن مجروحًا بشيء لا يسقط عن العدالة.

٢- إذا قالوا: ليس بقوي، فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنَّه دونه، ومثل ذلك قولهم: فلان لا يُحتج به، أو ضعفوه، أو مُنكر الحديث ونحو هذا.

٣- إذا قيل: فلان مُنكر الحديث، أو لا يُحتج به أو ضعفوه، أو ضعيف الحديث، ونحوه فهو حينئذ دون الثاني في الرتبة، ولا يطرح حديثه بل يُعتبر به.

٤- إذا قيل: فلان متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهذه هي المنزلة الرابعة. قال الخطيب أبو بكر: أرفع الدرجات في أحوال الرواة أنْ يُقال حُجَّة أو ثقة، أو دونها أن يُقال: كذاب ساقط أهـ[1].

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، ص ٤٨.

شرط مَنْ يتصدى للتجريح والتعديل

يشترط فيمن يتصدى للتجريح والتعديل أن يكون عدلًا ضابطًا، عالمًا بأسباب الجرح والتعديل، حتى لا يترتب على حكمه خطأ أو تقصير، فيعدل مَنْ ليس أهلًا للعدالة، أو يجرح مَنْ ليس مجرحًا.

وأن يكون عالمًا تقيًّا ورعًا، مجردًا من التعصب والأهواء، حتى لا يميل إلى جانب أحد من الناس فيحكم له. أو يتحامل على آخر فيحكم عليه ويجرحه، فهو بمنزلة القاضي العادل الذي يتحرَّى الحقيقة والصواب، ليحكم بما يُرضي الله تعالى ورسوله ﷺ.

كما يشترط فيمن يتصدى للتجريح والتعديل: أن يكون ذا إطِّلاع واسع، وبحث طويل، وعلم دقيق بطباع النفس البشرية، وغير ذلك من الأمور التي تساعده على الوصول إلى وجه الحق، فلا يدل برأيه في النقد دون بينة ودليل، أو بحث وتنقيب، بل عليه أن يتورع فيما يقول، ويتقي الله فيما يتصدى له من حكم حذرًا من انتهاك الأعراض، وتجريح الناس. قال الحافظ ابن حجر: حق على المُحدِّث أن يتورع فيما يرويه وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ولا سبيل إلى أنْ يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذًا إلا بإدمان للطلب، والفحص عَنْ هذا الشأن .. ثم يقول الحافظ: وليحذر المُتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنَّه إن عدل أحدًا بغير تثبت كان كالمثبت حكمًا ليس بثابت فيُخشى عليه أنْ يدخل في زمرة مَنْ روى

حديثًا وهو يظن أنَّه كذب، وإن جرح بغير تحرز قدم على الطعن في مسلم برئ من ذاك. أهـ

وهكذا نرى دقة موازين النقد العلمي عن المُحدِّثين، وكيفية قبول الحكم على الرواة تجريحًا وتعديلًا، فلم تكن مجرد أحكام فحسب، بل كانت على درجات تتفاوت حسب تفاوت صفات أصحابها قوة وضعفًا، وأنَّ الذين يحكمون بهذا ليسوا - فقط - مجرد علماء تصدوا لهذا الشأن فيُقبل قولهم، بل كانوا على درجة عالية من العدالة والضبط، والعلم الدقيق والبحث الطويل.. إلى جانب التقوى والورع، بل إذا كانت هناك أدنى شبهة في حال مَنْ يتصدى لهذا رد قوله، فكانوا يقولون: لا يُقبل قول أحد المتعاصرين في الآخر؛ لأنَّ المنافسة قد تؤدي إلى الميل عن الحق والإسراف في الحكم.

مع مراتب التعديل والتجريح

وفيما أرى أنَّ أجود ترتيب لمراتب التعديل والتجريح ما ذكره الحافظ في خطبة تقريب التهذيب حيث جعل المراتب اثنتي عشرة مرتبة، ونبَّه إليها المُحدِّث الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - في تعليقه على كتاب «اختصار علوم الحديث» وسأوردها هنا لإتمام الفائدة:

١- المرتبة الأولى الصحابة.

٢- المرتبة الثانية مَنْ أكد مدحه بأفعل كأوثق الناس أو بتكرار الصفة لفظًا كثقة، أو معنى كثقة حافظ.

٣- مَنْ أفرد بصفة: كثقة أو متقن أو ثبت.

٤- مَنْ قصر عمَّن قبله قليلا كصدوق أولًا بأس به أو ليس به بأس.

٥- مَنْ قصر عن ذلك قليلا كصدوق سيئ الحفظ أو صدوق يهم أوله أوهام أو يخطئ أو تغير بآخره ويلتحق بذلك من رمى بنوع بدعة، كالتشيع والقدر والنصب والإرجاء والتجهُّم.

٦- مَنْ ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثين مِنْ أجله ويُشار إليه بمقبول؛ حيث يتابع وإلا فلين الحديث.

٧- مَنْ رُوي عنه أكثر مِنْ واحد ولم يوثق ويشار إليه بمستور أو مجهول الحال.

٨- مَنْ لم يوجد فيه توثيق معتبر وجاء فيه تضعيف وإنْ لم يبين والإشارة إليه ضعيف.

٩- مَنْ لم يروِ عنه غير واحد ولمْ يوثَّق، ويقال فيه مجهول.

١٠- مَنْ لم يوثق البتة وضعف مع ذلك بقادح، ويقال فيه: متروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث أو ساقط.

١١- مَنْ أُتُّهِمَ بالكذب ويقال فيه مُتهم، ومتهم بالكذب.

١٢- مَنْ أُطلِق عليه اسم الكذب والوضع ككذاب وضاع أو يضع أو ما أكذبه ونحوها أهـ.

والدرجات مِنْ بعد الصحابة فما كان من الثانية والثالثة فحديثه صحيح من الدرجة الأولى، وغالبه في الصحيحين، وما كان من الدرجة الرابعة فحديث صحيح من الدرجة الثانية، وهو الذي يُحسِّنه الترمذي ويسكت عليه أبو داود وما بعدها فمردود إلا إذا تعدَّدت طرقه مِمَّا كان من الدرجة الخامسة والسادسة فينقوي

بذلك ويصير حسنًا لغيره، و ما كان من السابعة إلى آخرها فضعيف على اختلاف درجات الضعف من المُنكر إلى الموضوع[1] أهـ

(1) الباعث الحثيث بتعليق المرحوم الشيخ أحمد شاكر.

الاختلاف في اشتراط العدد في التجريح والتعديل

اختلف العلماء في اشتراط العدد في التجريح والتعديل. هل يُقبل قول الواحد أم لابد من اثنين؟

فذهب البعض إلى أنَّه لا يثبت التجريح والتعديل إلا باثنين كما هو الحال في الشهادات، ولكن الصحيح الذي اختاره أبو بكر الخطيب وغيره أنَّه يثبت بواحد؛ لأنَّهم لم يشترطوا العدد في قبول الخبر فلم يشترط في الجرح والتعديل، وهذا بخلاف الشهادات.

اختلاف مناهج أهل التجريح والتعديل

اختلفت مناهج الأئمة الذين تصدوا للتجريح والتعديل، فلم يكونوا جميعًا على درجة واحدة في نقد الرجال، بل منهم المتشدد ومنهم المتساهل، ومنهم المتوسط.

أمَّا مَنْ كان متوسطًا معتدلًا في حكمه، فهو الذي يُقبل قوله؛ لأنَّه أقر إلى الحق والصواب.

وأمَّا كلٌّ مِن المُتشدد والمُتساهل، فلا يؤخذ قوله إلا بعد النظر والبحث وبعد معرفة الأسس التي بنى عليها نقده وأصدر على ضوئها حكمه، لمعرفة الحقيقة وهل وافقه غيره أم لا؟

وقال الإمام السخاوي في «فتح المغيث» قسَّم الذهبي مَنْ تكلم في الرجال أقسامًا: قِسْم تكلموا في سائر الرواة، كابن معين، وأبي حاتم الرازمي، وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك وشعبة، وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عينية والشافعي ... ثم قال: والكل على ثلاثة أقسام:

١- قسم منهم متعنت التجريح متثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، فهذا إذا وثق شخصًا فعضَّ على قوله بنواجذك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلًا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإنْ وافقه ولم يوثق ذلك الرجل أحد مِنْ الحذاق فهو ضعيف، وإنْ وثَّقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل فيه الجرح إلاَّ مُفسَّرًا. يعني لا يكفي فيه قول ابن معين مثلا: ضعيف ولمْ يُبين سبب ضعفه، ثم يجيء البخاري أو غيره يوثقه، ومثل هذا يختلف في تصحيح حديث وتضعيفه.

٢- قِسْم متساهل متسامح كالترمذي والحاكم ، فلا يؤخذ قول أحد مِنْ هذا القسم إلا بعد البحث والتحري، وقول الأئمة المُعتمدين فيه.

٣- قِسْم مُعتدل كأحمد بن حنبل والدارقنطي وابن عدي أهـ.

وممَّا اختلف فيه أهل الجرح والتعديل: الإبهام وعدم تسمية الراوي لمَنْ حدَّثه، كأن يقول – مثلاً – حدَّثني الثقة، ودون أنْ يذكر اسمه، فاختلف في مثل هذا. فذهب بعضهم إلى الاكتفاء بذلك، ويقع هذا تعديل لمن حدَّثه بشرطين.

الأول: أنْ يكون قائل هذا عالمًا مُجتهدًا، مثل مالك والشافعي.

الثاني: أنْ يكون هذا الحُكم مُختصًّا بمَنْ وافقه في مذهبه دون غيره.

وذهب البعض إلى عدم الاكتفاء بذلك، بل لابد مِنْ ذكر اسمه؛ لأنَّه قد يكون ثقة عنده، ولكنَّه غير ثقة عند سواه مِمَّن يكون قد اطلع على جرحه بما هو سبب للجرح عنده، فلابد إذًا مِنْ ذكر اسمه حتى يصبح معروفًا غير مُبهم؛ لأنَّ الإبهام قد يقذف في النفس ريبة منه.

بل إنَّ التسمية نفسها غير كافية في التعديل، حتى تجتمع فيه سائر الصفات، وإنْ كان بعض أهل الحديث وبعض أصحاب الشافعي اعتبر ذكر الاسم تعديلًا؛ لأنَّه يتضمَّن التعديل، ولكن الصحيح أنَّ التسمية غير كافية، فقد يجوز أنْ يروي غير عدل، فلم تتضمن روايته عنه تعديله.

روى الحاكم وغيره عن أحمد بن حنبل أنَّه رأى يحيى بن معين وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة مُعمر وتعلم أنَّها موضوعة؟ فقال أكتبها وأعلم أنَّها موضوعة حتى لا يجيء إنسان فيجعل بدل «أبان» «ثابتًا» ويرويها عَنْ مُعمر عن ثابت عن أنس فأقوله له: كذبك إنَّما هي معمر عن أبان لا عن ثابت.

الاختلاف في ذكر أسباب الجرح والتعديل:

اختلف العلماء في الجرح والتعديل، هل يُقْبَلان مِنْ غير ذِكْر الأسباب؟ أم لابد مِنْ ذكر السبب؟

١- فذهب بعض العلماء إلى قبول كل مِنْ الجرح والتعديل مع ذكر السبب في كل منهما.

٢- وذهب البعض إلى اشتراط ذكر السبب في التعديل دون الجرح.

٣- وذهب البعض إلى قبول التعديل مِنْ غير ذكر أسبابه، واشترط في قبوله الجرح بيان السبب مُفصَّلًا، وهذا الذي اختاره ابن الصلاح والنووي وغيرهما، وهو المذهب الصحيح المشهور.

أمَّا قبول التعديل مِنْ غير ذكر السبب؛ فلأنَّ أسباب التعديل كثيرة، ويصعب ذكرها فيحتاج الأمر إلى تعداد كل فعل يفسق به، أو كل فعل يفسق بتركه فيقول مثلا: لم يفعل كذا لم ترتكب كذا، أو فعل كذا ونحو ذلك، وهذا شاقي وعسر.

وأمَّا قبول الجرح فلابد فيه أنْ يكون مُفسَّرًا مُبيِّن السبب؛ لأنَّ الناس يختلفون في أسباب الجرح وعدمه، وقد يجرح أحدهم بما لا يُعتبر جرحًا.

فيجرح البعض رجلًا بسبب أمر ما مِنْ الأمور اعتقده جرحًا، ولكنَّه في الحقيقة والأمر نفسه ليس بجرح. لهذا كان لابد مِنْ توضيح السبب وتفسيره، ليستطيع الناظر بعد ذلك أنْ يفحص هذا السبب وتبيينه إنْ كان جرحًا حقيقة أم لا. ومِنْ أمثلة هذا، عكرمة مولى ابن مولى بن عباس - رضي الله عنهم -

وإسماعيل بن أبي أويس وعاصم بن علي، وعمر بن مرزوق، وهؤلاء وغيرهم احتج البخاري بهم، مع أنَّه قد سبق مِنْ غيرِه جرحهم.

ومِنْ أمثلة هذا أيضًا سويد بن سعيد وجماعة احتج مسلم بهم مع ما سبق، وهو أنَّ الجرح لا يثبت إلا إذا كان سببه مفسرًا، ومِنْ أنَّه قد اشتهر الطعن فيهم.

واحتجاج الإمامين الجليلين بأمثال هؤلاء دال على تأكيد المعلوم أنَّ مذاهب النُّقَّاد للرجال غامضة مختلفة، فقد يعتقد البعض أنَّ سببًا ما جارح مفسق فيضعفه، مع أنَّه ليس كذلك في الأمر نفسه أو عند غيره، ومن ذلك ما روي عَنْ بعضهم: أنَّه قيل له: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون فتركت حديثه. ومنها أنَّه سُئِل بعضهم عن حديث لصالح المزي فقال: ما يصنع بصالح؟ ذكروه يومًا عند حماد بن سلمة، فامتخط حماد.

وقد يعترض على هذا، بما جاء في كتب الجرح والتعديل فإنَّ أغلبها لا يُذكر فيه سبب الجرح، وإنَّما يُقتصر فيها على مجرد قولهم: فلان ضعيف أو فلان ليس بشيء .. وما إلى ذلك، كما أنَّ اشتراط ذِكْر السبب بسد باب الجرح غالبًا.

والجواب على هذا: أنَّ مَنْ جرحه أئمة الجرح والتعديل، وتتوقف فيه، فإنْ بقيت حاله، وتبين زوال الريبة عنه وحصلت الثقة به قبل حديثه، وإلا فلا يُقبل، فتبين لنا أنَّ عدم ذِكْر السبب وإنْ لم يكن مُعتمدًا في إثبات الجرح إلا أنَّه مُعتمد في التوقف عن قبول الحديث حتى تتبين حاله وتظهر درجته.

٤- وذهب بعض العلماء إلى أنَّه لا جب ذكر السبب في الجرح أو التعديل إذا كان كل منهما صادرًا عن عالم بأسباب الجرح والتعديل والخلاف في ذلك يصير مرضيًّا في اعتقاده وأفعاله، وهذا ما نقله بعضهم عن الجمهور، واختاره إمام الحرمين والغزالي والرازي.

ولكن الذي نطمئن إليه: هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر حيث فصَّل الحكم قائلاً: فإن كان مَنْ جرح مُجملاً قد وثَّقه أحد مِنْ أئمة هذا الشأن لم يُقبل الجرح فيه مِنْ أحد كائنًا مَنْ كان إلا مُفسرًا؛ لأنَّه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها إلاَّ بأمر جلي، فإنَّ أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا مَنْ اعتبروا حاله في دينه ثم حديثه، ونقدوه كما ينبغي، وهم أيقظ الناس، فلا ينقص حكم أحدهم إلاَّ بأمرٍ صريح.

حُكْمُ مَنْ اجتمع فيه جرح وتعديل

إذا اجتمع في الراوي جرح مفسر السبب وتعديل، فالجرح مُقدم؛ لأنَّ مع الجارح زيادة في العلم لم يَطَّلع عليها المعدل؛ ولأنَّ المعدل يخبر عما ظهر مِنْ حاله، وأمَّا الجارح فيخبر عَنْ باطن خفي على المعدل.

وقيل إنْ كان عدد المعدلين أكثر فقيل إنَّ التعديل حينئذ يكون أولى. وهناك قول ثالث إذا تعارض الجرح والتعديل فلا يرجح أحدهما إلا بمرجح وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا القول الثالث.

ولكن الصحيح والذي عليه الجمهور أنَّ الجرح أولى، وقيَّد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل: عرفت السبب الذي ذكره الجارح، ولكنَّه تاب وحسنت حاله، أو إذا ذكر الجارح سببًا معينًا للجرح، فنفاه المعدل بما يدل يقينًا على بطلان السبب[1].

ومذهب النسائي في هذا الباب: هو ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه.

وينبغي على مَنْ يتصدى للجرح والتعديل فيمن حاله كذلك ألا يكتفي على المختصرات في أسماء الرجال، بل يرجح إلى المطولات، وليتقِّ الله ربه وليستبرئ لدينه، وليفحص حال مَنْ يحكم عليه جيدًا. فقد يكون هناك تعصب مذهبي أو عداوة أو حسد فيحمل الجارح على زيادة أو مبالغة. قال التاج السبكي في طبقاته: «الحذر كل الحر أنْ يُفهم أنَّ قاعدتهم: الجرح مُقدم على التعديل على إطلاقها، بل الصواب أنَّ مَنْ ثبت إمامته وعدالته وكثُر مادحوه وندر جارحوه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه، مِنْ تعصب مذهبي أو غيره لم يُلتفت إلى جرحه» كما سيأتي.

ومعلوم أنَّه ما مِنْ إمام مِن الأئمة إلا وطَعَنَ فيه مَنْ طَعَنْ وعلك فيه مَنْ علك بدافع الحسد أو المنافسة أو التعصب، والنفس البشرية عُرْضة لتنازع كثير من الأهواء، ولذا يقول الحافظ الذهبي في ميزانه: كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لاسيما إذا لاح لك أنَّه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، وما ينجو منه إلا

---

(1) الباعث الحثيث لابن كثير بشرح أحمد شاكر، والتدريب للسيوطي.

مَنْ عصمه الله وما علمت أنَّ عصرًا من الأعصار سلم أهله مِنْ ذلك سوى الأنبياء والصديقين أهـ.

وسنقدم بين يدي القارئ بعض نماذج مِمَّن اجتمع فيهم جرح وتعديل مع الإجابة على كل ما قُدِّمَ من نقد، وسنأخذ تلك الأمثلة مِنْ رجال البخاري الذين خرج لهم في كتابه الصحيح، ومِنْ رجل مسلم ثم نرى الإجابة على ذلك، ليتضح لنا أنَّه ما سَلِمَ أحد مِنْ الطعن كما بيَّنَّا، حتى صاحبي أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى وهما الإمامان الجليلان: البخاري ومسلم.

نقد الرجال في صحيح البخاري والرد على ذلك

وجَّه بعض النُقَّاد الطعن في بعض رجال البخاري الذين خرَّج لهم في كتابه «الجامع الصحيح» ومعظمهم مِنْ شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وخبرهم وميَّز بين صحيح مروياتهم مِنْ سقيمها، وقد خرَّج لبعضهم في أصول الكتاب وأخرج لبعضهم الآخر في المتابعات والشواهد.

وانبرى الحافظ ابن حجر في مقدمته للإجابة عَنْ تلك الاعتراضات والطعون وتناول الدفاع عنهم واحدًا واحدًا ورتَّبهم على حروف المُعجم مِمَّا يُشهد له بدقة النقد العلمي ونزاهته، يقول الحافظ ابن حجر:

ينبغي لكل مُنصِف أنْ يعلم أنَّ تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولاسيما ما أُضيف إلى ذلك من اتفاق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لمْ يحصل لغير مَنْ

خرَّج عنهم في الصحيح، فهو بمثابة اطباق الجمهور على تعديل مَنْ ذُكِرَ فيهما هذا إذا خرج له في الأصول.

فأمَّا إن خرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهنا تتفاوت درجات مَنْ أُخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم. وحينئذ إذا وجدنا غيره في أحد منهم طعنًا فذلك الطعن مُقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يُقبل إلا مُبين السبب مفسرًا بقادح يقدح في عدالة الراوي وفي ضبطه مطلقًا، أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأنَّ الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنَّه لا يلتفت إلى ما قيل فيه.

وقد وضع ابن حجر مقاييس قيمة لنقد الرجال يزن بها قيمة رجال الصحيح، فقال لا يُقبل الطعن في أحد منهم إلا بقادح واضح؛ لأنَّ أسباب الجرح مُختلفة ومدارها على خمسة أشياء.

١- البِدْعة.

٢- المُخالفة.

٣- الغلط.

٤- جهالة الحال.

٥- دعوى الانقطاع في السند، بأن يدَّعي في الراوي أنَّه كان يدلس أو يرسل، فأمَّا جهالة الحالة فمندفعة عَنْ جميع مَنْ أُخرج لهم في الصحيح؛ لأنَّض شرط الصحيح أنْ يكون راويه معروفًا بالعدالة، فمَنْ زعم أنَّ

أحدًا منهم مجهول فكأنه نازع المصنف في دعواه أنَّه معروف ولا شك أنَّ المُعدي لمعرفته مقدم على مَنْ يدعي عدم معرفته لما مع المُثبت مِنْ زيادة العلم، ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح أحدًا يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه أصلاً. وأمَّا الغلط يُنظر فيما أُخرج له إنْ وُجِدَ مرويًّا عنده وعند غيره مِنْ رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم أنَّ المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريقة وإنْ لم يوجد إلا مِنْ طريقة، فهذا قادح يوجِب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله، وليس في الصحيح بحمد الله مِنْ ذلك شيء.

وحيث يوصف بقلة الغلط كما يُقال سيئ الحفظ أو له أوهام أو له مناكير وغير ذلك من العبارات، فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله. أي تارة يكثر وتارة يقل وينظر فيما أُخرِج له ... إلخ. إلا أن الرواية عن هؤلاء المتابعات أكثر منها عند المنصف من الرواية عَنْ أولئك مَعَ عدم التفرد فلا طعن - إلا أنَّ الرواية عنهم إنَّما هي للاستئناس والشواهد وتكثير الطرق فهي معادة.

وأمَّا المخالفة: فيثبت بها الشذوذ والنكارة، فإذا روى الضابط والصدوق شيئًا فرواه مَنْ هو أحفظ منه وأكثر عددًا بخلاف ما روى، بحيث يتعذر الجمع على قواعد المُحدِّثين فهذا شاذ، وقد تشتد المخالفة بأنْ يضعف الحفظ فيحكم على مَنْ يُخالف فيه بكونه مُنكرًا وهذا ليس في الصحيح منه إلا نزر يسير. وكان البخاري بعد ذكر الروايات جميعها ينبه عليها ويذكر رأيه فلا اعتراض عليه. وأمَّا دعوى الانقطاع فمدفوعة عمَّن أخرج لهم البخاري كما علم مِنْ شرطه (وهو أنَّ العنعنة تفيد الاتصال بشرط المعاصرة واللقاء). ومع ذلك فحكم مَنْ ذكر مِنْ

رجاله بتدليس أو ارسال أنْ تسير أحاديثهم الموجودة عنده. فإنْ وجد التصحيح بالسماع فيها - بأنْ يوجد هذا في طرق أخرى - اندفع الاعتراض وإلاّ فلا. وقد ثبت السماع في المعنعن فلا وجه للاعتراض.

وأمَّا البدعة: فالموصوف بها إمَّا أنْ يكون مِمَّن يُفكِر بها أو يفسق، فالمُفكر بها لابد وأنْ يكون ذلك التكفير متفقًا عليه مِنْ قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض مِنْ دعوى بعضهم حلول الألوهية في علي أو غيره. أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك، وليس في الصحيح مِنْ حديث هؤلاء شيء البتة.

والمفسق بها: كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السُّنة خلافًا ظاهرًا لكنه مستند إلى تأويل ظاهرة سائغ، فقد اختلفت أهل السُّنة في قبول حديث ما هذا سبيله إذا كان معروفًا بالتحرز مِنْ الكذب مشهورًا بالسلامة مِنْ خوارم المروءة موصوفًا بالديانة والعبادة، فقيل يقبل مُطلقًا وقيل يُردُّ مُطلقًا، والثالث التفصيل بين أنْ يكون داعية لبدعته أو غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل وصارت إليه طوائف من الأئمة وادعى ابن حيان إجماع أهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر فقد روى عن الإمام مالك رد روايتهم مُطلقًا ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده تفصيلاً، فقال إنْ اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد ببدعته ويزينها ويحسنها ظاهرًا فلا تُقبل، وإنْ لم تشتمل فتُقبل هذا. وطرد بعضهم هذا

التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال: إنْ اشتملت روايته على ما يرد بدعته قَبِلَ وإلاَّ فلا، وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له في بدعته أصلا هل ترد مُطلقًا أو تُقبل مُطلقًا؟

مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه فقال: إنْ وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو إخمادًا لبدعته وإطفاء لناره، وإنْ لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلاَّ عنده مع وصفنا مِنْ صدقه وتحرُّزه عَنْ الكذب واشتهاره بالدين وعد تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أنْ تُقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السُّنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته[1].

واعلم أنَّه وقع مِنْ جماعة الطعن في جماعة بسب اختلافهم في العقائد، فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به إلا بحق وكذا عاب جماعة من الوارعين جماعة وخذلوا في الدنيا فضعفوهم لذلك، ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق.

وأبعد مِنْ ذلك كله من الاعتبار تضعيف مَنْ ضعَّف بعض الرواة بأمر يكون الحمل فيه على غيره أو التحامل بين الأفراد، وأشد مِنْ ذلك تضعيف مَنْ ضعف مَنْ هو أوثق منه أو أعلى قدرًا أو أعرف بالحديث، فكل هذا لا يُعتبر به أهـ.

وقد عقد ابن حجر فصلًا مستقلا جمع فيه أسماء الرجال الذين طعن فيهم مع ذكر الطعن الموجه إليهم وسببه وقام بالإجابة عنه ومِنْ أمثلة ذلك:

١- أحمد بن بشير الكوفي أبو بكر مولى عمرو بن حريت المخزومي قال

(١) سيأتي مزيد من التفصيل لحكم رواية المبتدع.

النسائي: ليس بذلك القوي وقال عثمان الدارمي متروك وقواه ابن معين وأبو زرعه وغيرهما، وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا تابعه عليه مروان ابن معاوية وأبو سلمة وهو في كتاب الطب. أمَّا تضعيف النسائي له فمشعر بأنَّه غير حافظ، وأمَّا كلام عثمان الدارمي فقد رده الخطيب بأنَّه اشتبه عليه براوٍ آخر اتفق اسمه واسم أبيه، وهو كما قال الخطيب رحمه الله تعالى، وقد روى الترمذي وابن ماجه.

٢- أحمد بن شبيب بن سعيد الحبلي روى عنه البخاري أحاديث بعضها قال فيه: حدَّثنا وبعضها قال فيه: قال أحمد بن شبيب ووثَّقه أبو حاتم الرازي، وقال ابن عدي: ووثَّقه أهل العراق، وكتب عنه على ابن المديني وقال أبو الفتح الأزدي: مُنكر الحديث غير مرضي، ولا عبرة بقول الأزدي؛ لأنَّه هو ضعيف فكيف يعتمد في تضعيف الثقات.

وأرى بعد هذا النقد والإجابة عليه: أنَّ كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري هو أول الكتب الستة في الصحة، ولا يغض مِنْ قيمته مثل هذا النقد، فقد وردت الأحاديث المنتقدة مِنْ طرق أخرى، وقد تبين مِنْ الإجابة على الرجال المنتقدين أنَّ الإمام البخاري كان شديد التحري بالغ الحيطة في رواية الأحاديث وفي اختيار مَنْ يروي عنهم مِنْ الرجال، حتى أخذ كتابه الصحيح مكانته المرموقة وتبوأ درجته الأولى على قمة أمَّهات كتب السُّنة، حتى قيل فيه أنَّه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

وكما توجه النقد قديمًا إلى رجال صحيح البخاري فقد توجه أيضًا إلى رجال صحيح مسلم.

نقد الرجال في صحيح مسلم والرد على ذلك

وجَّه بعض العلماء النقد إلى الإمام مسلم في تخريجه عَنْ بعض الرجال الضعفاء، كما وجَّه النقد فيما سبق إلى الإمام البخاري فعاب بعضهم الإمام مُسلمًا بأنَّه روى في كتابه بعض الرجال الضعفاء والمتوسطين الذين وقعوا في الطبقة الثانية الذين ليسوا مِنْ شرط الصحيح.

وقد أجاب الإمام أبو عمرو بن الصلاح بالآتي:

أولاً: أنْ يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال الجرح مقدم على التعديل؛ لأنَّ ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتًا مُفسر السبب وإلاَّ فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذلك؛ لأنَّ بعض العلماء قد يجرح مَنْ لا يستحق الجرح. وقد قال الإمام الحافظ الخطيب البغدادي وغيره: ما احتج البخاري ومسلم وأبو داود به مِنْ جماعة علم الطعن فيهم مِنْ غيرهم محمول على أنَّه لم يكتب الطعن المؤثر مفسر السبب.

ثانيًا: أنْ يكون ذلك واقعًا في المتابعات والشواهد لا في الأصول وذلك بأنْ يذكر الحدث أولاً بإسناد نظيف رجاله ثقات ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تُنبِّه على فائدة فيما قدَّمه. وقد اعتذر الحاكم أبو عبد الله منهم مطر الوراق وبقية ابن الوليد ومحمد بن إسحاق بن يسار وعبد الله بن عمر العمري والنعمان بن راشد، وأخرج مسلم عنهم في الشواهد في أشباه لهم كثيرين.

ثالثًا: أنْ يكون ضعف الضعيف الذي احتجَّ به طرأ بعد أخذه عنه باختلاط حدث عليه فهو غير قادح فيما رواه مِنْ قبل في زمان استقامته كما في أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن أخي عبد الله بن وهب. فذكر الحاكم أبو عبد الله أنَّه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم مِنْ مصر، فهو في ذلك كسعيد بن أبي عروبة وعبد الرازق وغيرهما مِمَّن اختلط آخرًا ولم يمنع مِنْ صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك.

رابعًا: أنْ يعلوا لشخص ضعيف إسناده وهو عنده مِنْ رواية الثقات نازل فيقتصر على العالم ولا يطول بإضافة النازل إليه مكتفيًا بمعرفة أهل الشأن في ذلك وهو خلاف حالة فيما رواه عن الثقات أولاً ثم أبتعه بما دونهم متابعة، وكان ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته. وهذا الوجه مِمَّا اعتذر به مسلم لما اعترض عليه ببعض الرواة الذين خرج لهم روى عن سعيد عن عمرو البرذعي أنَّه حضر ابا زرعة الرازي وذكر صحيح مسلم وإنكار أبي زرعة عليه روايته فيه عن أسباط ابن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى المصري. قال سعيد بن عمرو: فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة فقال على مسلم إنَّما أدخلت مِنْ حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، أي ما هو معلوم عند أهل الحديث، إلاَّ أنَّه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع، وأصل الحديث معروف مِنْ رواية الثقات، قال ابن الصلاح: وفيما ذكرته دليل على أنَّ مَنْ حَكَم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنَّه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ بل يتوقف ذلك على النظر في أنَّه كيف روى عنه على ما بيناه.

الأمور التي توجب التجريح

عرفنا فيما سبق أنَّ قبول رواية الراوي مشروط بعدالته وضبطه، فإنْ لم يتحقق فيه ذلك رُدَّت روايته، وذلك بأنْ يفقد مثلا شرط العدالة لسبب مِنْ أسباب الجروح وهي:

١- الكذب على الرسول ﷺ.

٢- تهمته بذلك بأنْ يُعرف بالكذب في كلامه وإنْ لم يظهر ذلك في الحديث.

٣- الفسق بالفعل أو بالقول الذي لا يصل إلى حد الكفر.

٤- الجهالة عينًا أو حالاً أو أسماء.

٥- البدعة. ٦- عدم المروءة.

وقد يكون رد الرواية، وتجريح الراوي راجعًا إلى فقد شرط الضبط، وذلك حاصل بما يأتي:

١- فحش الغلط. ٢- فحش الغفلة.

٣- سوء الحفظ. ٤- الاختلاط والوهم.

٥- مخالفة الثقات في السند أو المتن.

هذه هي الأسباب التي تُوجب تجريح الراوي، وهي مترتبة على فقدان العدالة أو الضبط، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر فقال: الطعن - يعني في الراوي - إمَّا أنْ يكون لكذبه في الحديث النبوي، بأنْ يروي عنه ﷺ ما لم يقله متعمدًا لذلك، أو بتهمته بذلك يعرف بالكذب في كلامه، وأنْ يظهر منه وقوع ذلك في

الحديث أو فحش مخالفته للثقات في السند أو المتن أو جهالته عينًا أو اسمًا أو بدعته، وهي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف على النبي ﷺ لا بمعاندة ومكابرة بل بنوع شبهة أو سوء حفظ وهو مَنْ لم يرجع جانب إصابته على جانب خطئه[1].

بعد هذا نرى مِنْ تمام الفائدة أنْ نذكر بشيء من التفصيل والتحليل حُكْم رواية المُبتدع وحُكْم رواية مجهول العدالة ومجهول العين وحكم رواية الكاذب إذا تاب، مع بيان آراء الأئمة وتوضيح وجه الحق في كل ذلك إنْ شاء الله تعالى.

حكم رواية المبتدع

تطلق البدعة في اللغة ويُراد بها: كل ما أحدث على غير مثال سابق محمودًا كان أو مذمومًا.

واصطلاحًا: اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن الرسول ﷺ لا بمعاندة ومكابرة بل بنوع شبهة.

والبدعة على ضربين:

الأول: أنْ تكون بمكفر، كان يعتقد صاحبها ما يستلزم الفكر، وقد اختلف العلماء في حكمها:

١- يرى الجمهور: أنَّ رواية صاحب البدعة بمكفر غير مقبول.

---

(١) شرح النخبة.

وقيل إذا اعتقد حرمة الكذب تُقبل روايته؛ لأنَّ اعتقاد حرمته تمنعه الكذب منه.

٢- وقيل تُقبل مُطلقًا. قال الحافظ بن حجر[1]: التحقيق أنَّه لا يرد كل مكفر ببدعته؛ لأنَّ طائفة تدعي أنَّ مخالفتها مُبتدعة وقد تبالغ فتكفر مخالفتها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق يستلزم تكفير جميع الطوائف، والمُعتمد أنَّ الذي تُرد بدعته روايته مَنْ أنكر أمرًا متواترًا مِنْ الشرع معلومًا مِنْ الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه، وأمَّا مَنْ لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع مِنْ قبوله أهـ.

الثاني: أنْ تكون البدعة بمفسق لم يكفر في بدعته وقد اختلف فيها كذلك:-

١- قيل تُرد روايته مطلقًا لأنَّه فاسق ببدعته، وهذا الرأي يروي عن ملك والعلَّة في ذلك أنَّ الرواية عن المُبتدع بما لا يكفر ترويجًا لأمره وتنويهًا بذكره هذا الرأي بعيد مخالف للشائع عن أئمة الحديث الذين امتلأت كتبهم بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة كما سنوضح ذلك.

٢- وقيل يقبل إذا لم يكن ممَّن يستحل الكذب في نصرة مذهبه ولأهل مذهبه سواء دعا إلى بدعته أم لا، وإن كان مِمَّن يستحل الكذب لم تقبل روايته وقد عزى هذا القول للشافعي، قال: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية مِنْ الرافضة؛ لأنَّهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم.

---

(1) نزهة النظر بتوضيح نخبة الفكر لابن حجر، ص ٣٤.

٣- وقيل يقبل مَنْ لم يكن داعية إلى بدعته؛ لأنَّ تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه. وهذا الراوي هو ما ذهب إليه الإمام أحمد[١]. والأكثر على قبول غير الداعية إلا أنْ روى ما يقوي بدعته، فيرد على المذهب المُختار قال ابن الصلاح وهذا أعدل الأقوال وأولاها والقول بالمنع مُطلقًا بعيد مخالف لما رواه الأئمة في كتبهم عن المبتدعة غير الدعاة، ففي الصحيحين مِنْ حديثهم في الشواهد وفي الأصول كثير[٢].

واحتاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير مِنْ المبتدعة غير الدعاة مِمَّا ضعف رأي القائلين بمنع القبول في بدعة غير الكفر.

ولا يعترض بأنَّ الشيخين احتجًا بالدعاة إلى البدعة مثل عمران ابن حطان الخارجي مادح عبد الرحمن بن ملجم قاتل عليّ ومثل عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني رُمِيَ بالإرجاء وكان داعية.

فالجواب على ذلك أنَّ أبا داود قال: (ليس في أهل الأهواء أصح حديثًا من الخوارج؛ لأنَّ الكذب عندهم مِنْ الكبائر)، ثم ذكر عمران ابن حطان وأبا حسان الأعرج، قال: ولم يحتجّ مسلم بعبد الحميد، بل أخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين، والمبتدعة الذين أخرج لهم الشيخان أنواع:

١- **منهم مَنْ رُمي بالإرجاء:** وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار مثل إبراهيم بن طهمان وعبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى

---

(١) فتح المغيث للحافظ العراقي، ص ٣٦.

(٢) الباعث الحثيث لابن كثير، ص ١٩٩.

الحماني.

٢- **ومنهم مَنْ رُمي بالنصب:** وهو بُغْض عليّ - رضي الله عنه - وتقديم غيره عليه مثل بهز أسد وحصين بن نمير وقيس بن أبي حازم.

٣- **ومنهم مَنْ رُمي بالتشيع:** وهو تقديم عليّ على الصحابة مثل عبد الرازق ابن همام والفضل بن دكين وعبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى.

٤- **ومنهم مَنْ رُمي بالقدر:** وهو زعم أنَّ الشر مِنْ خلق العبد، مثل صالح بن كيسان وهارون بن موسى الأعور النحوي ووهب ابن منبه.

٥- **ومنهم مَنْ رُمي برأي أبي جهم:** وهو نفي صفات الله تعالى والقول بخلق القرآن مثل بشر بن السري.

٦- **ومنهم مَنْ رُمي بالحرورية:** وهم الخوارج الذين أنكروا على عليّ التحكيم وتبرأوا منه ومِنْ عثمان وذويه وقاتلوهم مثل عكرمة مولى ابن عباس والوليد بن كثير.

٧- **ومنهم مَنْ رُمي بالوقف:** وهو ألاَّ يقول القرآن مخلق أو غير مخلق مثل عليّ ابن هشام.

٨- **ومنهم مَنْ يرون الخروج على الأئمة:** ولا يباشرون ذلك ويُسمُّون بالقاعدية مثل عمران بن حطان[1].

---

(1) تدريب الراوي، ص ٢١٧.

وأرى أنَّ البخاري ومسلمًا إذ يخرجان للمبتدعة إنَّما يخرجان لهم بشروط الموقوف عليها بسير الرجال الذين أخرجا لهم واستقراء الأحوال في ذلك، **ويمكن أن أحصر هذه الشروط فيما يلي:**

١- ألا تكون المبدعة بمفكر.

٢- ألا يكون المبتدعة مِمَّن يستحل الكذب.

٣- ألا يكون داعيًا لبدعته.

٤- ألا يكون راويًا يقوي بدعته.

٥- أنْ يكون الراوي معروفًا بالصدق والضبط.

٦- أنْ يكون معروفًا بالأمانة والثقة في الدين والخلق.

إذ أنَّ الملاحظ لأحوال الرواة والمستقرئ لصفاتهم يجد أنَّ الكثير منهم يكون ثقة كما قال الهذبي في ترجمة أبان بن ثعلب الكوفي (شيعي جلد لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته)[1]: كما أنَّ المُتتبِّع لأهل البدع الصغرى كالتشيع بلا علو يرى كثيرًا منهم في التابعين وتابعي التابعين موصوفًا بالصدق ومعروفًا بالتقوى، فلو لم تُقبل أحاديثهم لترتب على ذلك إهمال مجموعة كبيرة مِنْ الأحاديث النبوية.

بالإضافة إلى ما سبق ينبغي أنْ نعرف على مَنْ رمى بالبدعة، وذلك بالرجوع إلى مُصنَّفات رجالها حتى يظهر الأصيل في بدعته مِنْ غيره، فلا نحكم على أحد ببدعة ما بمجرد ما قيل فيه بأنَّه مثلا خارجي أو شيعي، فقد يكون ذلك تقولًا

---

(١) الميزان الذهبي، جـ١، ص٤.

وافتراء، وعلى هذا الطريق عدَّ علماء الجرح والتعديل في مصنفاتهم كثيرًا مِمَّن رمى باء على ما قيل فيهم، وأنَّ كثيرًا مِنْ رواة الصحيحين قد رمى بالبدعة وهو منها براء. يقول القاسمي: وقد راجعت مِنْ كتب الشيعة فما رأيت مِمَّن رماهم السيوطي نقلًا عمَّن سلفه بالتشيع في كتابه التقريب مِمَّن خرَّج لهم الشيخان وعددهم خمسة وعشرين إلا راويين وهما: أبان بن ثعلب وعبد الملك بن أعين[1].

حكم رواية المجهول

تقع جهالة الراوي لأسباب تحيط به مع تسميته أو عدم تسميته. فمن ذلك:

مَنْ جهلت عدالته ظاهرًا وباطنًا، أو جهلت عدالته باطنًا وهو في الظاهر عدل، أو يكون مجهول العين، أو يكون له اسم أو نعت أو كنية أو لقب أو حرفة أو نسب فيشتهر بواحد منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض ما مِن الأغراض فيظن مَنْ يسمعه أنَّه شخص آخر فتحصل الجهالة مثل: محمد بن السائب بن بشر الكلبي. نسبة بعضهم إلى جده فقال: محمد بن بشر، وسمَّاه البعض: حماد بن السائب، وكناه البعض: أبا النضر وبعضهم: أبا سعيد والبعض: أبا هشام حتى أصبح يظن أنَّه جماعة وفي الحقيقة أنَّه شخص واحد.

---

(1) قواعد التحديث للقاسمي، ص١٩٥.

وقد قسّم العلماء المجهول إلى أقسام:

القسم الأول: مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا مع معرفة عينه دون اسمه، وهو المبهم، وهذا القسم لا تقبل روايته عند الجماهير. وقيل: تقبل مُطلقًا عملاً بالظاهر، فإنَّ الأصل العدالة والجرح على خلاف الأصل وقيل: إنْ كان مَنْ روى عنه فيهم مَنْ لا يروى عن غير عدل قبلت روايته وإن لم يكن فيهم ذلك ترد روايته، ومثاله: أخبرني شيخ أو ابن فلان، ويعرف اسمه بوروده مِنْ طرق أخرى.

القسم الثاني: المستور وهو مَنْ كان عدلاً في الظاهر خفيًّا في الباطن أي مجهول العدالة باطنًا، وقد احتج برواية هذا القسم بعض مَنْ ورد روايه مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا وهو قول بعض الشافعيين كسليم الرازي قال: لأنَّ الأخبار مبني على حُسن الظن بالراوي؛ ولأنَّ رواية الأخبار تكون عند مَنْ يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة الظاهر قال ابن الصلاح: ويشبه أنْ يكون العلم على هذا الرأي في كثير مِنْ كتب الحديث المشهورة في غير واحد مِنْ الرواة الذين تقام العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم.

وأمّا الجمهور فقد ردَّ رواية هذا القسم، وذلك للإجماع على أنَّ الفسق يمنع القبول فلا بد مِنْ ظن عدمه وظن عدالته وهذا أمر غير معروف، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[1]، ومثال هذا القسم: أنْ يذكر اسم الراوي

---

(1) سورة الحجرات، الآية: ٦.

وتعرف عينه بالرواية عنه ولم يوثق فهو مجهول الحال لا يعرف باطنه بالعدالة أو ضدها.

القسم الثالث: مجهول العين وهو مَنْ انفرد راوٍ واحد بالرواية عنه وكان مقلا في الحديث فلا يكثر الأخذ عنه مع معرفة اسمه، ولذا قيل: إنَّ تسميته بمجهول معين مجرد اصطلاح، وهذا القسم اختلف العلماء في الحكم على روايته.

أ- ما عليه أكثر أهل العلم مِنْ رجال الحديث وغيرهم وهو رد روايته.

ب- وقيل: يُقبل مُطلقًا، وهذا قو مَنْ لا يشترط في الراوي شرطًا زائدًا عن الإسلام.

ج- وقيل: إنْ تفرد بالرواية عنه مَنْ لا يروي عنه إلا عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد قبل وإلا فلا.

د- وقيل: إنْ كان مشهورًا في غير العلم كالشجاعة والزهد والنجدة قبل وإلاَّ فلا، وهذا الرأي هو الذي اختاره ابن عبد البر.

والذي نرجحه بالنسبة لهذا القسم والقسمين اللذين قبله أنَّ كل مَنْ كان في روايته احتمال وعدم قطع بالعدالة مهما كان أو مستورًا أو مجهول العين لا نطلق القول برد روايته ولا بقبولها إلاَّ بعد فحص حاله جيدًا والوقوف على أمره، حتى يتبين لنا حاله فيظل موقوفًا حتى يتضح ويستبين تمامًا.

وقد عرَّف الخطيب البغدادي المجهول بقوله[1]: «المجهول عند أصحاب الحديث هو كل مَنْ لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرَّفه العلماء به ومَنْ لم يعرفه حديثه إلاَّ مِنْ جهة راوٍ واحد» مثل: عمرو ذي مر الهمداني التابعي، وجبار الطائي وهو تابعي، وسعيد بن ذي حدان بضم تابعي ثقة تفرد بالرواية عنهم أبو إسحاق السبيعي ... ثم قال الخطيب: «وأقل ما ترتفع به الجهالة أنْ يروي عَن الرجل اثنان فصاعدًا مِنْ المشهورين بالعلم...» وقد رد ابن الصلاح عليه بأنَّ البخاري قد روى في صحيحه عن مرداس ابن مالك الأسلمي ولم يروِ عنه سوى قيس ابن أبي حازم وروى مسلم في صحيحه عن ربيعة بن كعب الأسلمي ولم يرو عنه سوى أبي سلمة بن عبد الرحمن، وذلك راجع إلى ارتفاع الجهالة برواية واحد كالاكتفاء بواحد في التعديل عند البعض. وقد ردَّ علي بن الصلاح بأنَّ كلا مِنْ مرداس وربيعة صحابي والصحابة كلهم عدول، فليسوا في حاجة إلى تعدد الرواة حتى ترتفع جهالتهم هذا إذا ثبتت الصحبة برواية واحد عنه بأنْ كان معروفًا بذكره في الغزوات أو فيمن وفد مِنْ الصحابة، ومرداس مِنْ أهل الشجرة، وربيعة مِنْ أهل الصفة فلا يضرهما انفراد راوٍ واحد عن كل منهما، ولا يصح الاحتجاج بربيعة فيمن روى عنه واحد؛ لأنَّه ثبت أنْ روى عنه نعيم المجمر وحنظلة بن علي وأبو عمرو الجوني. أمَّا مرداس فهو الذي لم يرو عنه سوى واحد فقط وقد وهم المزي والذهبي فظنًا مرداسًا روى عنه زيادة بن علاقة وهذا وهم، إنَّما الذي روى عنه زياد هو مرداس بن عروة صحابي آخر[2] أهـ.

---

(١) الكفاية في علم الرواية.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، تدريب الراوي، الباعث الحثيث.

حكم رواية الكاذب إذا تاب

التائب مِنْ الفسق، إذا حسُنت توبته وعرفت عدالته، تقبل روايته، وأمَّا التائب من الكذب فهو على ضربين:

الأول: التائب من الكذب في حديث الناس فتُقبل روايته، خلافًا لأبي بكر الصيرفي.

الثاني: التائب من الكذب في الحديث النبوي، وهذا لا تقبل روايته وإن تاب وحسُنت توبته عن الكذب وهذا ما ذهب إليه الأئمة: أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي وأبو بكر الصيرفي، بل قال الصيرفي، كل مَنْ أسقطنا خبره مِنْ أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر .. وذهب النووي في شرح مسلم إلى أنَّ المُختار القطع بصحة توبته وقبول روايته كالكافر إذا أسلم.

والذي نرجِّحه هو ما ذهب إليه الإمام أحمد ومَنْ معه تغليظًا وزجرًا عن الكذب على الرسول ﷺ لما يترتب على هذا الكذب مِنْ المفاسد بخلاف الكذب في غيره.

وينبغي أنْ ننبه هنا إلى أنَّه ردَّ رواية التائب مِنْ الكذب لا تعني عدم قبول توبته، فإنَّ الله تواب رحيم، ولكن الأمر هنا قائم على الحيطة البالغة في الحديث الشريف، أمَّا توبة مثل هذا فهي بينه وبين الله تعالى، قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد الحلبي: سألت أحمد بن حنبل عَنْ مُحَدِّثْ كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع، وقال: توبته فيما بينه وبين الله تعالى، ولا يكتب حديثه أبدًا. وقال السمعاني: مَنْ كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم مِنْ حديثه.

وينبغي الحيطة البالغة في رواية الحديث، والتحرز مِنْ الكذب، واجتناب الشواذ والنكرات «كفى بالمرء إثمًا أنْ يحدِّث بكل ما سمع».

ويمكن التعرف على كذب الراوي بمعرفة التاريخ، وقال سفيان الثوري: لمَّا استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ. ويعرف كذب المُحدِّث في روايته عمَّنْ لم يدركه بمعرفة تاريخ مولد الراوي وتاريخ وفاة مَنْ روى عنه، قال يحي بن صالح: حدَّثنا عفير بن معدان الكلاعي قال: قدم علينا عمر بن موسى حمص فاجتمعنا إليه في المسجد، فجعل يقول: حدَّثنا شيخك الصالح، فلمَّا أكثر، قلت له: مَنْ شيخنا هذا الصالح؟ سمَّه لنا نعرفه قال: فقال خالد بن معدان، فقلت له: في أي سنة لقيته؟ قال: لقيته سنة ثمان، قلت: فأين لقيته؟ قال: لقيته في غزاة أرمينية، قال فقلت له: اتق الله يا شيخ ولا تكذب مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة وأنت تزعم أنَّك لقيته بعد موته بأربع سنين وأزيدك أخرى، أنَّه لم يغز أرمينية قط، كان يغزو الروم[1] أهـ.

---

(1) الكفاية للخطيب البغدادي.

بعض الأئمة الذين تصدوا للتجريح والتعديل

عرفنا فيما سبق أنَّ الكلام في الجرح والتعديل نشأ مع الحديث نفسه، وأنَّ الرسول ﷺ قد تكلم فيهما، وأنَّ كثيرًا من الصحابة - رضوان الله عليهم - قد أدلى بدلوه في هذا المضمار، كابن عباس وأنس بن مالك، وعبادة بن الصامت .. ومن التابعين، سعيد بن المسيب والشعبي، ومحمد بن سيرين .. ومِنْ أتباع التابعين، وهكذا في كل عصر كان الأئمة يجتهدون في فحص الرواة وبحث أحوالهم، ولكن قيل: أول مَنْ تكلم في رجال الحديث شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم مِنْ بعده أحمد بن حنبل. وقد عرفنا أنَّ الكلام في الرجال سبق هؤلاء بكثير فيكون مراد القائلين بهذا أنَّ هؤلاء الأئمة هم أول مَنْ تفرغ لذلك وعني به..

ومن الأئمة الذين كانت لهم عناية بالجرح والتعديل: مالك بن أنس وسفيان الثوري ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، والبخاري، ومسلم بن عبد البر، وابن الصلاح، والذهبي وابن حجر، والسيوطي وغيرهم.

الاستدلال بالتاريخ على الكذب في الرواية

سبق التنويه بأهمية علم تاريخ الرواة؛ وأنَّه علم يبحث في تاريخ رواة الحديث ورحلاتهم ومواطنهم ومواليدهم ووفياتهم وكثير مِنْ أحوالهم مِمَّا له أثر في توهينهم أو تقويتهم.

وبمعرفة التاريخ يستدل على ما في الرواية مِنْ كذب إذا كان الراوي مثلا لم يدرك مِنْ روى عنه، ويعرف ذلك بتاريخ موت المروى عنه، ومولد الراوي.

ذكر الخطيب البغدادي أمثلة لذلك قال[1]: أخبرنا محمد بن الحسن بن الفضل قال: أنَّ عبد الله بن جعفر قال: حدَّثنا يعقوب بن سفيان قال: حدَّثني العباس بن الوليد بن صبح قال: حدَّثني يحيى بن صالح قال: حدَّثنا عفير بن معدان الكلاعي قال: قدم علينا عمر بن موسى حمص فاجتمعنا إليه في المسجد، فجعل يقول: حدَّثنا شيخكم الصالح، فلمَّا أكثر، قلت له: مَنْ شيخنا هذا الصالح؟ سمه لنا نعرفه، قال: فقال خالد بن معدان، فقلت له: في أس سنة لقيته؟ قال: لقيته سنة ثمان ومائة، قلت: فأين لقيته؟ قال: لقيته في غزاة أرمينية، قال فقلت له: اتق الله يا شيخ ولا تكذب مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين وأزيدك أخرى؛ أنَّه لم يغز أرمينية قط! كان يغزو الروم.

وبمعرفة التاريخ أمكن الوقوف على الحقيقة، ولذا يقول سفيان الثوري - رضي الله عنه -: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ.

---

(1) الكفاية في علم الرواية.

ويقول حفص بن غياث: إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين، أي احسبوا سِنَّه وسِنَّ مَنْ كتب عنه، وإذا أخبر الراوي عن نفسه بأمر مستحيل سقطت روايته.

عدم الالتفات إلى التجريح المتعصب

هناك تجريح يدعو إلى التعصب، والحسد والبغضاء، فيجب أنْ ينتبه إليه في هذا الباب - باب الجرح والتعديل - وألا يؤخذ بقول المجرمين على إطلاقه ..

وقد ذكر الإمام تاج الدين السبكي قاعدة في الجرح والتعديل مِنْ الأهمية بمكان بحيث يجب التنبه إليها فقال:

الصواب عندنا أنَّ مَنْ ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه مِنْ تعصب مذهبي أو غيره، فإنَّا لا نلتفت إلى الجرح فيه، وتعمل فيه بالعدالة، وإلا فلو فتحنا هذا الباب وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه لما سلم لنا أحد مِنْ الأئمة إذا ما مِنْ إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون.

وفي حديث الزبير - رضي الله عنه - «دب إليكم داء الأمم قبلكم، الحسد والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر، والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجَنَّة حتى تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أُنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم» رواه الأمام أحمد في مسنده والترمذي في سُننه والضياء في المختارة.

وروى الحافظ أبو عمرو ابن عبد البر في كتابه: (جامع بيان العلم وفضله) بسنده عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنَّه قال: استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض فو الذي نفسي بيده لَـهُمْ أشدُّ تغايرًا من التيوس في زروبها، وعن مالك بن دينا قال: يؤخذ بقول العلماء والقُرَّاء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض.

ثم قال الإمام السُبكي بعد ذلك: أنَّ الجارح لا يُقبل منه الجرح وإنْ فسره في حق مَنْ غلبت طاعاته على معاصيه ومادحوه على ذاميه، ومُزكُّوه على جارحيه إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأنَّ مثلها حامل على الوقيعة في الذي جرحه مِنْ تعصيب مذهبي أو منافسة دنيوية كما يكون مِنْ النظراء أو غير ذلك. أهـ

ثم قال: وممَّا ينبغي أنْ يتفقد عند الحرج حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارح والمجروح في العقيدة فجرحه لذلك وغليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أنْ يكون المُزكون براء من الشحناء والعصبية في المذهب خوفًا مِنْ أن يحملهم ذلك على جرح عدل أو تزكية فاسق. وقد وقع هذا لكثير مِنْ الأئمة جرحوا بناء على معتقدهم وهم المخطئون والمجروح مصيب وقد أشار شيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد في كتابه (الاقتراح) إلى هذا وقال. أعراض الناس حفرة مِنْ حفر النار وقف على شفيرها طائفتان مِنْ الناس: المحدِّثون والحكام.

كما ينبغي التنبيه عند الجروح إلى حال الجارح ومعرفته بمدلولات الألفاظ، والعلم بالأحكام الشرعية وهكذا.

التحمُل والأداء

يُراد بتحمل الحديث أخذه ونقله عن الغير وهو مَنْ يُسمَّى في اصطلاح المحدِّثين بالشيخ.

ويُطلق الأداء ويراد به رواية الحديث وتبليغه لطالب الحديث بعد تحمله.

ويشترط فيمن يتحمل الحديث أنْ يكون ضابطًا مُميزًا، وللعلماء في تحديد سن التمييز آراء، فمنهم مَنْ قال لا ينبغي السماع إلا بعد العشرين، ومنهم مَنْ قال بعد عشر، وقال آخرون بعد الثلاثين.

ونقل عن القاضي عياض أنَّ أهل الحديث حددوا أول زمن يصح فيه السماع للصغير بخمس سنين لما رواه البخاري عن محمود بن الربيع قال: «عقلت مِنْ النبي ﷺ مجة مجها في وجهي مِنْ دلو. وأنا ابن خمس سنين».

والحقُّ أنَّ الناس تختلف حوافظهم، وتتفاوت عقولهم ولذا كانت العبرة بالتمييز والضبط فمتى كان مميزًا ضابطًا يفهم الخطاب ويرد الجواب صح سماعه وإلاَّ فلا. فلما أجاز العلماء تحمل غير المسلم إذا أدى بعد الإسلام كحديث حبير ابن مطعم أنَّه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، رواه الشيخان وحديث أبي سفيان وقصته مع هرقل وهي موجودة في الصحيحين، فهو وإنْ كان قد تحملها قبل إسلامه إلاَّ أنَّه أداها في حال الإسلام، فلابد لمن يؤدي الحديث ويبلغه أنْ يكون مسلمًا بالغًا عاقلاً خاليًا مِنْ أسباب الفسق وخوارم المروءة حافظًا لما يرويه إنْ كان يروي مِنْ حفظه ولكتابه إن كان يروي مِنْ كتابه، وأنْ يكون عالمًا بمدلولات الألفاظ وما يحيل المعاني إنْ روى المعنى.

ولكل طريقة مِنْ طرق التحمل صيغ أدائها. وأقسام التحمل ثمانية:

١- السماع:

وطرق السماع أعلى التحمل وأقواها، وهو إمَّا أن يكون بإملاء. أو بتحديث مِنْ غير إملاء سواء كان مِنْ حفظه أو مِنْ كتابه، وعلى المُحدِّث وطالب الحديث عدم الاشتغال عن الأداء أو السماع، وهناك آراء في شأن مَنْ اشتغل وقت السماع بغيره هل يصح سماعه أم لا؟

فإذا اشتغل المستمع مثلا بالنسخ وقت القراءة فعند بعض العلماء نفي سماعه. ومِمَّن قال بالنفي الإمام إبراهيم الخربي وأبو أحمد بن عدي الحافظ وأبو إسحاق الإسفراتيني.

وأجاز ذلك موسى بن هارون الجمَّال.

وقال ابن الصلاح: وخير مِنْ هذ الإطلاق التفصيل فنقول: لا يصح السماع إذا كان النسخ بحيث يمتنع منه فهم الناسخ لما يقرأ حتى يكون الواصل إلى سمعه كأنَّه صوت غفل ويصح إذا كان بحيث لا يمنع معه الفهم كمثل ما روينا عن الحافظ العالم الدارقطني أنَّه حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار، فجلس ينسخ جزءًا كان معه، وإسماعيل يُملي، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ، فقال: فهمي للإملاء خلاف فهمك، ثم قال: تحفظ كم أملي الشيخ مِنْ حديث إلى الآن؟ قال: لا، فقال الدارقطني: أُملِّي ثمانية عشر حديثًا، فعددت الأحاديث فوجدت كما قال، ثم قال: الحديث الأول منها عن فلان ومتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان ومتنه كذا، ولم يذكر أسانيد الأحاديث

ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها فتعجب الناس منه.

وصيغ الأداء الخاصة بطريق السماع:

سمعت، أو سمعناه: وحدثني أو حدَّثنا ويقول حدَّثني إنْ كان وحده، فإنْ كان معه غيره قال حدَّثنا.

قال القاضي عياض: لا خلاف أنَّه يجوز في هذا للسامع أنْ يقول في روايته: حدَّثنا وأخبرنا وسمعت فلانًا وقال لنا وذكر لنا.

وقال الخطيب: ارفعها سمعت حدَّثنا وحدَّثني ثم أخبرنا وهو كثير في الاستعمال، وكان هذا قبل أنْ يشيع تخصيص أخبرنا بالقراءة على الشيخ قال: ثم أنبأنا ونبأنا وهو قليل في الاستعمال.

وقال ابن الصلاح: «حدَّثنا وأخبرنا» ارفع مِنْ سمعت مِنْ جهة أخرى وهو أنَّه ليس في «سمعت» دلالة على أنَّ الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي «حدَّثنا وأخبرنا» دلالة على أنَّه خاطبه به ورواه له.

ومن العلماء مَنْ يرى أنَّ التحديث والأخبار والأنباء بمعنى واحد كالبخاري وجماعة، ومنهم مَنْ يخص التحديث بالسماع مِنْ الشيخ والإخبار بالقراءة على الشيخ والإنباء بالإجازة مثل مسلم وجماعة. ويقول الحافظ بن حجر: وفي ادعاء الفرق بينهما - حدَّثني وأخبرني - مِنْ حيث اللغة تكلف شديد، لكن لمَّا استقر الاصطلاح صار ذلك حقيقة عرفية فتُقَدم على الحقيقة اللغوية[1].

(1) تدريب الراوي، مقدمة ابن الصلاح، الباعث الحثيث، في أصول الحديث للدكتور محمد أبي شهبة والمنهج الحديث للدكتور محمد السماحي.

٢- القراءة على الشيخ:

والقسم الثاني مِنْ أقسام التحمل، القراءة على الشيخ ويسميها أكثر المُحدِّثين عرضًا وهي جائزة في الرواية سواء كان القارئ هو الراوي بأنْ كان يقرأ مِنْ حفظه أو مِنْ كتابه أم كان القارئ غيره بأنْ سمعه يقرأ على الشيخ بشرط أنْ يكون الشيخ حافظًا لما يقرأ عليه أو يقابل على أصله الصحيح أو يكون الأصل بيد القارئ أو بيد أحد المستمعين الثقات.

وقيل هي دون السماع مِنْ لفظ الشيخ وقيل هي ومرتبة السماع سواء، وقيل هي أقوى والصحيح أنَّها تلي مرتبة السماع.

ودليل جواز القراءة على الشيخ حديث ضمام به ثعلبة، روى البخاري - بسنده - عن شريك به عبد الله به أبي نمرة أنَّه سمع أنس بن مالك يقول: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم، فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكئ، فقال له الرجل: ابن عبد المطلب، فقال له النبي ﷺ: قد أجبتك، فقال الرجل للنبي ﷺ إنِّي سائلك فمُشدِّد عليك في المسألة فلا تجد على نفسك، فقال ﷺ: سِل عمَّا بدالك، فقال: أسألك بربك ورب مَنْ قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال ﷺ: اللهم نعم، قال أنشدك بالله الله أمرك أنْ تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال ﷺ: اللهم نعم، قال: أنشدك بالله الله أمرك أنْ تصوم هذا الشهر مِنْ السنة؟ قال ﷺ: اللهم نعم، قال: أنشدك بالله الله أمرك أنْ تأخذ هذه الصدقة مِنْ أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟

فقال ﷺ: اللهم نعم، فقال الرجل: آمنت بما جئت به وأنا رسول مَنْ ورائي مِنْ قومي وأنا ضمام بن ثعلبة بن سعد. فلمَّا رجع إلى قومه اجتمعوا عليه فأبلغهم فأجازوه، وقبلوا منه الإسلام وتعاليمه وأسلموا. وللبخاري في صحيحه في كتاب العلم عنوانه: «باب القراءة والعرض على المُحدِّث».

وصيغ الأداء الخاصة بالقراءة هي قرأت على فلان وقرئ على فلان وأنا أسمع، وأخبرني أو أخبرنا فلان وحدَّثنا فلان قراءة عليه وأخبرنا كذلك. وأمَّا لفظ حدَّثنا أو أخبرنا مِنْ غير تقييد بالقراءة على الشيخ فمنعها بعضهم وأجازها آخرون والمُختار مِنْ ذلك أجازه قولهم: «أخبرنا» ومنع قولهم «حدَّثنا».

٣- الإجازة:

وهي أنْ يأذن الشيخ لتلميذه في رواية مروياته أو مؤلفاته، والرواية بطريق الإجازة جائزة عن الجمهور، وادعى القاضي أبو الوليد الباجي الإجماع على ذلك، ونقضه ابن الصلاح بما رواه الربيع عن الشافعي أنَّه منع مِنْ الرواية بها، لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة.

وقال ابن الصلاح: ثم أنَّ الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم مِنْ أهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الإجازة وإباحة الرواية بها[1].

هذا ومِنْ الملاحظ أنَّ معظم الرواة وأغلبهم في العصور المتأخرة يعتمدون على طريقة الإجازة، وبذلك بقيت مسلسلة الإسناد متصلة إلى وقتنا هذا، حيث

---

(1) مقدمة ابن الصلاح.

تتعاقب العصور والأزمنة على رواية المرويات والكتب الصحيحة.

والإجازة أقسام:

الأول: أنْ تكون الإجازة مِنْ معين لمعين. مثال ذلك: أنْ يقول: أجزتك أنْ تروي عني هذا الكتاب أو هذه الكتب وهي جائزة عند الجماهير حتى الظاهرية لكن خالفوا في العمل بها لأنَّها في معنى المرسل عندهم إذ لم يتصل بالسماع.

الثاني: إجازة لمعين في غير معين ومثال ذلك أن يقول أجزت لك أن تروي عني ما أوريه أو ما صح عندك مِنْ مسموعاتي ومصنفاتي، وهذا القسم مما يجوزه الجمهور أيضًا رواية وعملاً.

الثالث: الإجازة لغير معين بوصف العموم، ومثال ذلك: أنْ يقول أجزت جميع المسلمين أو كل واحد أو أن يقول أجزت للموجودين أو لمَنْ قال: لا إله إلا الله، وتُسمَّى الإجازة العامة.

وفي هذا القسم خلاف للمتأخرين، فإنْ قيدها أي الإجازة العامة بوصف حاضر كأن يقول مثلاً أجزت طلبة العلم ببلد كذا، فأقرب إلى الجواز مِنْ غير المقيدة.

أمَّا لو كانت إجازة غير حاضرة في الوصف كأن يقول أجزت لأهل بلد كذا فهذا النوع كالإجازة المُطلقة، ومِمَّن أجاز الرواية بطريق الإجازة العامة المُطلقة للقاضي أبو الطيب الطبري والخطيب البغدادي وابن منده وغيرهم.

الرابع: إجازة لمعين مجهول مِنْ الكتب، أو إجازة بمعين مِنْ الكتب لمجهول مِنْ الناس مثل أجزت لفلان أنْ يروي عني كتاب السُنن وهو يروي مجموعة مِنْ كتب السُنن أو يقول أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب ثم لا يعين المجاز له منهم وهذه الإجازة باطلة. أمَّا لو أجاز لجماعة مسلمين في الإجازة أو غيرها ولم يعرفهم بأعيانهم ولا أنسابهم ولا عددهم ولا تصفحهم صحَّت الإجازة كما يصح سماع مَنْ حضر بجلسة للسماع منه وإنْ لم يعرفهم.

الخامس: الإجازة للمعدوم، فإنْ عطف المعدوم على الموجود كان يقول: أجزت لفلان ومَنْ يولد له فجائز. وأمَّا الإجازة للمعدوم ابتداء مِنْ غير عطف على موجود فأجازها الخطيب وغيره، ومنها البعض.

السادس: إجازة ما لم يسمعه المُجيز ولم يتحمَّله أصلاً بعد ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز بعد ذلك. وقد منع العلماء هذا النوع، وقال القسطلاني: الأصح البطلان. وأمَّا قوله: أجزت لك ما صح أو يصح عندك مِنْ مسموعاتي فصحيح تجوز الرواية به لما صح عنده سماعه له قبل الإجازة، وفعله الدارقطني وغيره.

السابع: إجازة المجاز، وذلك بأن يقول الشيخ مثلاً: أجزت لك مجازاتي أو أجزت لك رواية ما أجيز لي روايته، وقد منع مِنْ هذا النوع البعض ولكن الصحيح الذي عليه العمل أنَّ هذا النوع جائز.

ومِنْ ألفاظ الأداء الإجازة عمومًا: أجازني أو أجازنا فلان، أنبأني وأنبأنا.

٤- المناولة:

والمناولة نوعان: مناولة مقرونة بالإجازة، ومناولة مجردة من الإجازة.

فأمَّا المناولة المقرونة بالإجازة فمثل أنْ يناول الشيخ الطالب كتابًا مِنْ سماعه ويقوله له «أرو هذا عني» أو أنْ يأتي الطالب بكتاب مِنْ حديث الشيخ فيعرض عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف مستيقظ ثم يعيده إليه ويقول له هو مِنْ حديثي فاروه عني.

والأصل في المناولة ما علقه البخاري في العلم، ووصله البيهقي والطبراني بسند حسن: أنَّ رسول الله B كتب لأمير السرية كتابًا وقال: لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلمَّا بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ.

قد جعل بعض أهل الحديث المناولة أرفع مِنْ السماع لأنَّ الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه وأثبت لما تدخل مِنْ الوهم على السامع والمستمع وهذا فيه مِنْ المبالغة ما فيه ولكن الصحيح أنَّ المناولة أقل مِن السماع والقراءة.

وأمَّا النوع الثاني: وهي المناولة المجردة مِن الإجازة فلا تجوز في الرواية بها. وحكى الخطيب عن بعضهم جوازها وصيغ الأداء عن النوع الأول مِنْ المناولة وهي المقرونة بالإجازة أنْ يقول: ناولني أو ناولنا فلان مع الإجازة، حدثني فلان بالمناولة والإجازة، أنبأني فلان بالإجازة والمناولة.

٥- المكاتبة:

وهي أنْ يكتب الشيخ بشيء مِنْ حديثه لِمَنْ كان موجودًا عنده أو يرسله إلى مَنْ غاب عنه ويعرف المكتوب له خط الشيخ أو خط الكاتب عنه، فإنْ اقترنت الإجازة وأُذِن له في روايته فهي كالمناولة المقرونة بالإجازة بل هي أرجح منها.

وإن لم تكن معها إجازة فأجاز جمهور العلماء الرواية بها.

وصيغ الأداء عنْ هذا الطريق كتب إلى أو إلينا فلان، كاتبني أو كاتبنا، وحدَّثني بالمكاتبة والإجازة وأخبرني بالمكاتبة والإجازة.

٦- الإعلام:

والمراد إعلام الشيخ أنَّ هذا الكتاب سماعه مِنْ فلان مِنْ غير أنْ يأذن له في روايته عنه. وقد أجاز بعض العلماء الرواية بطريق الإعلام ومنع الرواية بهذا الطريق بعض العلماء، قال ابن الصلاح أنَّه المُختار، ثم قال: لأنَّه قد يكون ذلك مسموعه. وروايته ثم لا يأذن في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته لخلل يعرفه فيه ولم يوجد منه التلفظ به.

وصيغ الأداء عن هذا الطريق: أعلمني أو أعلمنا فلان وحدثني فلان بالإعلام وأخبرني فلان بالإعلام.

٧- الوصية:

وذلك بأنْ يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته أو سفره لشخص وبعض السلف جوز بها رواية الموصي له وشبَّهوا ذلك بالمناولة والإعلام بالرواية. قال ابن الصلاح

وهذا بعيد جدًّا وهو إمَّا ذلة عالم أو مُتأول على أنَّه اراد الرواية على سبيل الوجادة.

وصيغ أداء هذا الطريق عند مَنْ يجيزه أوصى إلى أو إلينا فلان أو أخبرني فلان بالوصية أو حدَّثني فلان بالوصية.

٨- الوجادة:

وهي عبارة عنْ وجود حديث أو كتاب بخط شخص بإسناده ولم يلقه أو لقيه ولم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، وليست له إجازة منه، فيأتي مَن وجده فيرويه عنه على سبيل الحكاية فيقول: وجدت بخط فلان ويوجد مثل هذا في مُسند الإمام أحمد حيث يقول ابنه عبد الله: وجدت بخط أبي حدَّثنا فلان ويسوق الحديث.

ومنها أيضًا وجود أحاديث في بعض الكتاب المطبوعة للمؤلفين المعروفين المشهورين.

وصيغ الأداء لهذا الطريق: وُجِدَت بخط فلان إذا عرف الخط ووثق به أو يقول قال فلان أو نحو ذلك.

والوجادة ليست مِنْ باب الرواية وإنَّما هي حكاية عمَّا وجده في الكتاب، وقد منع طائفة مِنْ العلماء العمل بها، ونقل عَنْ الشافعي وطائفة مِنْ أصحابه جواز العمل بها، وقطع بعض المحققين مِنْ العلماء بوجوب العمل بها عند حصول الثقة.

أنواع الرواية وحكم كل نوع

الرواية هي أداء الحديث وتبليغه مع إسناده إلى مَنْ عزى إليه بصيغة مِنْ صيغ الأداء المطابقة لحالة التحمل كما سبق في بحث التحمل والأداء.

والرواية نوعان: رواية باللفظ ورواية بالمعنى.

- أمَّا الرواية باللفظ: فهي رواية الحديث على النحو الذي تحمله الراوي وباللفظ الذي سمعه دون تغيير أو تبديل أو زيادة أو نقص أو تقديم أو تأخير.

وحكم هذا النوع أنَّه جائز دون خلاف بين أحد مِنْ العلماء، بل إنَّ هذا النوع مِنْ الرواية هو أعلى الأنواع وأقواها إذا استوفى شروط الصحة.

- وأمَّا الرواية بالمعنى: فيُراد بها أداء الحديث وروايته بمعناه سواء كان اللفظ كله مِنْ عند الراوي أو بعضه بشرط أنْ يحافظ على المعنى.

حكم الرواية بالمعنى

في حكم الرواية بالمعنى آراء للعلماء وقبل توضيح تلك الآراء أُحب أنْ أوضح أنواعًا مِنْ الأحاديث لا تجوز روايتها بالمعنى، وإنَّما يجب على راويها أنْ يحافظ على ألفاظها دون تغيير هي:

١- الأحاديث التي تتعلق بالأمور التوقيفية كأسماء الله تعالى وصفاته، فلا يجوز إبدال اللفظ بغيره، وإنْ كان يحمل المعنى المراد.

٢- الأحاديث التي تشمل على بعض النصوص أو الصيغ التي يتعبد بألفاظها كأحاديث الأدعية لكونها مقصودة لذاتها لاشتمالها على بعض الحكم والأسرار. ومثال ذلك: عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال: علَّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنَّك تقضي ولا يُقْضَى عليك، وإنَّه لا يذل مَنْ واليت تبارك ربنا وتعاليت» رواه أبو داود الترمذي والنسائي وابن ماجة والبيهقي. وقال الترمذي فهذا حديث حسن، ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئًا أحسن مِنْ هذا.

ومثال هذا النوع أيضًا ما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن شداد ابن أوس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: سيد الاستغفار أن يقول العبد: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك مِنْ شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنَّه لا يغفر الذنوب إلا أنت».

٣- ما كان مِنْ جوامع كلم الرسول ﷺ فلا تجوز روايته بالمعنى؛ لأنَّ روايته بمعناه لا يمكن أنْ تبلغ مراده ولا أنْ تأتي بما تضمنه مِنْ معان، فالرسول ﷺ أفصح وأبلغهم. ومثال ذلك:

عن أبي عمرو وقيل أبي عمرة سفيان بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «قل آمنت بالله ثم استقم» رواه مسلم.

٤- ما كان مُتعلقًا بألفاظ العبادة كالأذان والإقامة وتكبيرات الصلاة وصيغة التشهد، وقد رُوي عن رسول الله ﷺ في التشهد ثلاثة تشهدات:

الصيغة الأولى: مِنْ رواية ابن مسعود - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيُّها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أنَّ لا إله إلا الله واشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله». رواه البخاري ومسلم.

والصيغة الثانية: رواها ابن عباس - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ: "التحيات المباركات والصلوات والطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد أنَّ لا إله إلا الله وأشهد أنَّ محمدًا رسول الله". رواه مسلم.

والصيغة الثالثة: مِنْ رواية أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن رسول الله B: «التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أنَّ لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله». رواه مسلم.

وقد اتفق العلماء على أنَّ هذه الأنواع لا تجوز روايتها بالمعنى، كما اتفقوا أيضًا على أنَّ مَنْ كان حافظًا لحديث مِنْ غير ما سبق فالأفضل والأولى أنْ يؤديه بلفظه الذي جاء به.

كما اتفق العلماء أيضًا على عدم جواز الرواية بالمعنى إذا كان الراوي غير عالم بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها ولا خبيرًا بما يحيل معانيها، ولا بصيرًا بمقادير التفاوت بينها ولا عارفًا بالشريعة ومقاصدها.

أمَّا إذا كان الراوي عالمًا بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها وكان عارفًا بالشريعة ومقاصدها وقواعدها وخبيرًا بما يحيل المعاني وبصيرًا بمقادير التفاوت وجازمًا أنَّه يؤدي المعنى الذي حفظه بدقة، إذا جمع الراوي هذه الشروط فللعلماء آراء في جواز روايته بالمعنى.

يرى كثير مِنْ علماء الحديث والفقه والأصول منع الرواية بالمعنى حتى مع هذه الشروط، ومِنْ هؤلاء القاسم بن محمد وابن سيرين والقاضي عياض والإمام مالك بن أنس، يقول القاضي عياض: ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط مَنْ لا يحسن مِمَّن يظن أنَّه يحسن كما وقع للرواة كثيرًا قديمًا وحديثًا.

ووجهة نظر المانعين مِنْ الرواية بالمعنى أنَّها تكون عرضة للتغيير والتبديل واستدلوا بحديث: نضَّر الله امرءًا سمع منه شيئًا فبلغه كما سمعه فرُبَّ مُبلِّغ أوعى من سامع رواه الترمذي، يقول الخليل بن أحمد أنَّ الراوي إذا روى الحديث بالمعنى فقد أزال عن موضوعه معرفة ما فيه.

وقيَّد بعض العلماء مع الرواية بالمعنى للأحاديث المرفوعة وأجازها فيما سوى ذلك.

وذهب البعض إلى جواز تغيير كلمة بمرادفها فقط.

ومن العلماء مِنْ جوَّز الرواية بالمعنى للصحابة دون غيرهم. قال القاضي

أبو بكر بن العربي في كتابه أحكام القرآن: .. فإنَّا لو جوَّزناه لكل أحد لما كنا على ثقة مِنْ الأخذ بالحديث إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل وجعل الحرف بدل الحرف فيما رآه فيكون خروجًا مِنْ الأخبار والصحابة بخلاف ذلك، فإنَّهم اجتمع فيهم أمران عظيمان:

أحدهما: الفصاحة والبلاغة إذا جبلتهم عربية ولغتهم سليمة.

الثاني: أنَّهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة واستيفاء المقصد كله وليس مَنْ أخبر كمن عاين. أهـ.

والذي اختاره مِنْ هذه الآراء وأرى أنَّه أرجحها هو القول بجواز الرواية بالمعنى إذا استوفى الراوي الشروط التي سبق ذكرها، وذلك لرفع الحرج؛ ولأنَّ المقصود منْ أكثر السُّنة معناها، واللفظ لا يقع به إعجاز ولا تحد ولا يتعبد بتلاوته كالقرآن وللتيسير على الأُمَّة ويدل على ذلك ما رواه ابن منده في معرفة الصحابة والطبراني في الكثير مِنْ حديث عبد الله بن سليمان بن اكتمة الليثي قال: قلت يا رسول الله إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أنْ أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفًا أو ينقص حرفًا؟ فقال: «إذا لم تحلوا حرامًا ولا تحرموا حلالا، وأصبتم المعنى فلا بأس»، وأيضًا مِمَّا يدل على جواز الرواية بالمعنى بشروطها السابقة أنَّ ذلك هو ما تشهد به أحوال الصحابة والسلف، حيث كانوا ينقلون المعنى الواحد في أمر واحد بالألفاظ المختلفة.

وهذا الخلاف السابق لا يجري فيما دُوِّنَ في الكتب. يقول ابن الصلاح: ثم إنَّ هذا الخلاف لا نراه جاريًا، ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون

الكتب، فليس لأحد أنْ يغير لفظ شيء مِنْ كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه، فإنَّ الرواية بالمعنى رخص فيها مَنْ رخص لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها مِنْ الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنَّه إنْ ملك تغيير اللفظ فليس يملك تصنيف غيره أهـ والأولى والأفضل بلا خلاف رواية الحديث باللفظ والأولى مَنْ يروي بالمعنى أنْ يقول عقب روايته «أو كما قال»، أو نحو ذلك وكان ابن مسعود وأبو الدرداء وأنس - رضي الله عنهم - إذا رواه حديثًا قالوا: أو نحو هذا أو شبهه أو قريبًا منه.

وكل هذا للاحتياط والدقة في رواية السُّنة المُشرَّفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

تدوين الحديث

وممَّا تجدر دراسته والوقوف عليه بيان درجة كتب السُّنة التي دُوِّنَ فيها الحديث الصحيح والموازنة بينها .. ولكن قبل بيان ذلك أوضح كيف دُوِّنَ الحديث النبوي فأقول وبالله التوفيق.

قام أعداء الإسلام يعملون في ظلام الفرقة التي دبَّت بين المسلمين على أثر قتل الخليفة الثالث سيدنا عثمان - رضي الله عنه - حين افترق المسلمون فِرَقًا وأحزابًا ما بين شيعة وخوارج وجمهور وساعدهم على ذلك اتساع البلاد، فوجدوا المناخ ملائمًا لبث سمومهم ودس أكاذيبهم، وبعد أن انقضى عهد الخلافة الراشدة وافترق المسلمون إلى فِرَقْ، ظهر أرباب الكذب والنفاق مِنْ الملل الأخرى يكذبون ويلفقون ويصنعون الأحاديث، فكان ظهور الوضع في الحديث أهم هذه الأسباب التي حفَّزت هِمَم العلماء لتدوينه وتصنيفه صيانة له مِنْ الأيدي العابثة. يقول الإمام الزهري: «لولا أحاديث تأتينا مِنْ المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثًا ولا أذنت في كتابته»[1].

ولم يكن ذلك الوقت الذي ازداد فيه نشاط العلماء في الجمع والتدوين هو مبدأ زمن التدوين، وإنَّما بدأت كتابة الحديث منذ عهد النبي ﷺ بصورة خاصة وغير رسمية، فالسُّنة النبوية لم تبق مُهملة طيلة القرن الأول إلى عهد عمر بن عبد العزيز، وإنَّما كانت تُكتب كتابة فردية في عهد الرسول ﷺ والصحابة والتابعين وحُفِظت في الكراريس والصحف بجانب حفظها في الصدور، حيث

(1) تقييد العلم، ص١١٨.

توجد بعض الصحائف التي شاركت الصدور في حفظ السُّنة، ومِنْ هذه الصحائف صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي تُسمَّى بالصادقة؛ لأنَّه كتبها عن رسول الله B مباشرة، يقول عبد الله بن عمرو بن العاص لمجاهد: «هذه الصادقة فيها ما سمعته مِنْ رسول الله ﷺ وليس بيني وبينه أحد»[1].

وهي تشتمل على ألف حديث[2] وكان لسعد بن عبادة الأنصاري صحيفة، ولسمرة بن جندب صحيفة، والصحيفة التي دونت فيها حقوق المهاجرين والأنصار واليهود وعرب المدينة، وكان لجابر الأنصاري صحيفة ولأنس بن مالك صحيفة كان يبرزها إذا اجتمع الناس ولهمام بن منبة صحيفة تسمى الصحيفة الصحيحة، رواها عن أبي هريرة وكان ابن عباس معروفًا بطلب العلم. وبعد وفاة النبي.. كان يسأل الصحابة ويكتب عنهم، وكانت تلك الصحف والمجاميع تحتوي على العدد الأكبر مِنْ الأحاديث التي دونت في القرن الثالث.

يقول الأستاذ أبو الحسن الندوي في كتابه «رجال الفكر والدعوة»: وإذا اجتمعت هذه الصحف والمجاميع وما احتوت عليه مِنْ الأحاديث كونت العدد الأكبر مِنْ الأحاديث التي جمعت في الجوامع والمساند والسُّنن في القرن الثالث وهكذا يتحقق أنَّ المجموع الكبير الأكبر مِنْ الأحاديث سبق تدوينه وتسجيله مِنْ غير نظام وترتيب في عهد الرسول ﷺ وفي عصر الصحابة - رضي الله عنهم - وقد شاع في الناس حتى المثقفين والمؤلفين أنَّ الحديث لم يكتب ولم يسجل إلاَّ في القرن الثالث الهجري وأحسنهم حالاً مَنْ يرى أنَّه كتب ودَوِّن في القرن

(١) المحدث الفاصل، وتقييد العلم، ص٨٤.

(٢) أسد الغابة، ٢/٢٣٣.

الثاني وما نشأ هذا الغلط إلاَّ عن طريقتين:

الأولى: أنَّ عامة المؤرخين يقتصرون على ذكر مدوني الحديث في القرن الثاني ولا يعنون بذكر هذه الصحف والمجاميع التي كُتبت في القرن الأول؛ لأنَّ عامتها فقد وضاعت مع أنَّها اندمجت وذابت في المؤلفات المتأخرة.

الثانية: أنَّ المحدَّثين يذكرون عدد الأحاديث الضخم الهائل الذي لا يتصور أنْ يكون قد جاء في المجاميع الصغيرة التي كتبت مِنْ القرن الأول أهـ[١].

ويقول العلاَّمة مناظر أحسن الكيلاني متفقًا مع الندوي في كتابه «تدوين الحديث»: «وقد يتعجب الإنسان مِنْ ضخامة عدد الأحاديث المروية، فيُقال أنَّ أحمد بن حنبل كان يحفظ أكثر مِنْ سبعمائة ألف حديث، وكذلك يُقال عن أبي زرعة ويُروى عن الإمام البخاري أنَّه كان يحفظ مائتي ألف مِنْ الأحاديث الضعيفة ومائة ألف مِنْ الأحاديث الصحيحة ويروى عن مسلم أنَّه قال جمعت كتابي مِنْ ثلاثمائة ألف حديث، ولا يُعرف كثير مِنْ المتعلمين فضلاً عن العامة أنَّ الذي يُكَوِّن هذا العدد الضخم هو كثرة المتابعات والشواهد التي عنى بها المُحدِّثون، فحديث إنَّما الأعمال بالنيات يروى مِنْ سبعمائة طريق، فلو جرَّدنا مجاميع الحديث مِنْ هذه المتابعات والشواهد لبقي عدد قليل[٢] من الأحاديث، وقد صرح الحاكم أبو عبد الله الذي يعتبر مِنْ المتسامحين المتوسعين أنَّ الأحاديث التي في الدرجة الأولى لا تبلغ عشرة آلاف» أهـ[٣].

---

(١) رجال الفكر والدعوة، ص ٨٢.

(٢) أي بالنسبة إلى ضخامة عدد الأحاديث المروية، فالقلة نسبية.

(٣) القرآن والنبي، للدكتور عبد الحليم محمود، ص ٢٣٧، جـ ٢، ص ٣٢٨ نقلاً عن «تدوين الحديث».

وأنا أُرجِّح هذا الرأي وهو كتابة الحديث في القرن الأول؛ لأنَّ أهل القرن الأول هم حلقة الاتصال بالنسبة لمِنْ بعدهم مِنْ أصحاب القرون التالية الذين انتقلت على أيديهم السُّنة، وأهل العهد الأول وإنْ كانت الأحاديث المُدوَّنة عنهم يظن أنَّها قليلة إلاَّ أنَّها صحيحة كلها ولا يدخلها شك، إذ لم يكن الكذب أو الوضع قد شاع فيهم كالذين جاءوا مِنْ بعدهم فهو عدول وهم خير القرون. وما مِنْ شك فيما كانوا عليه في العهد الأول مِنْ المنزلة العالية في الحفظ والضبط وليس هذا غريبًا على قوم انحدروا مِنْ أصلاب آباء كانوا قممًا عالية في الحفظ والإتقان.

ولكن مع هذا فقد كتب بعضهم الأحاديث، فكأنَّ وصولها إلى القرون التالية شفاهة وتحريرًا وهذا أدق وأوثق يقول: ابن الصلاح وأولا تدوينه - أي الحديث - في الكتب لدرس في الأعصر الآخر[1].

ومنذ سنة أربعين مِنْ الهجرة بعد وقوع الفتنة وحرب الإمام علي ومعاوية دبَّت الخلافات السياسية والمذهبية وظهرت الوضع في السُّنة النبوية مِنْ الذين لا ثقة فيهم ولا صحبة لهم حقيقة، إلاَّ أنَّ هذه الحركة قوبلت بقوة مؤمنة مِنْ علماء السُّنة الذين حصروا الوضاعين وصانوا سُّنة نبيهم ﷺ، سيرًا على منهجه الكريم الذي وضعه لهم في الحفاظ على السُّنة الشريفة، قال ﷺ:«مَنْ كذب عليَّ مُتعمدًا فليتبوأ مقعده مِنْ النار».

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، ص ٧١.

وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قال عليَّ مالم أقل فليتبوأ مقعده مِنْ النار»[١].

وقد وردت بعض أحاديث تنهي عن الكتابة منها ما رواه أبو سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عنِّي ومَنْ كتب عني غير القرآن فليمحه»[٢].

وعن أبي نضرة قال: قيل لأبي سعيد لو اكتتبنا الحديث؟ فقال لا نكتبكم، خذوا عنا. كما أخذنا عن نبينا ﷺ[٣].

وهذا النهي عن كتابة الحديث كان في بدء الدعوة خشية أنْ يختلط الحديث بالقرآن فيلتبس على بعض الناس، أو أنَّ النهي كان في حق مَنْ يوثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة، ولذا أذن بالكتابة لمَنْ لا يوثق بحفظه كأبي شاه.

عن أبي هريرة – رضي الله عنه - : إنَّ خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليثٍ عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فَأُخْبِرَ بذلك النبي ﷺ فركب راحلته فخطب فقال: «إنَّ الله حبس عن مكة القتل أو الفيل»، قال أبو عبد الله: كذا، قال أبو نعيم وسُلِّط عليه رسول الله ﷺ والمؤمنين ألا وإنَّها لم تحلَّ لأحد قبلي ولا ساعتي هذه حرامٌ لا يختلي شوكها، ولا يعضد شجرها، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد، ومن قتل فهو بخير النظرين، إمَّا أنْ يفعل وإمَّا أنْ يقاد أهل القتيل، فجاء رجل مِنْ أهل اليمن هو أبو شاهٍ فقال اكتب لي يا رسول الله، فقال: «اكتبوا لأبي فلان».

---

(١) فتح الباري، جـ٢ ص١٨٠، عن سلمة بن الأكو بلفظ من يقل... وأخرجه أحمد جـ٢ ص ٥٠١ عن أبي هريرة بلفظ مَنْ قال بإسناد صحيح وابن ماجة جـ١ ص١٠ مِنْ طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، ومسلم جـ١ ص٥ والحاكم جـ١ ص١٠٢ والشافعي في الرسالة، ص٢٩٦ والدارمي بنحو جـ١، ص٦٧.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، جـ٨ ص١٢٩، وكتاب جامع بيان العلم وفضله، جـ١، ص ٧٦، ورواه الدارمي جـ١ ص١٩٨..

(٣) جامع بيان العلم وفضله، جـ١، ص٧٦.

رواه البخاري وأحمد وابن عبد البر.

والمراد كتابة الخطبة التي سمعها مِنْ رسول الله B أو أنَّ النهي كان عامًّا وخص بالسماح له مَنْ كان كاتبًا مجيدًا لا يلتبس عليه الحال بين السُّنَّة والكتاب كعبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: «ما مِنْ أصحاب النبي ﷺ أحدًا أكثر حديثًا عنه مني إلاَّ ما كان مِنْ عبد الله بن عمرو فإنَّه كان يكتب ولا أكتب». رواه البخاري والدرامي وابن عبد البرز كما كان للنهي عن الكتابة ثمرة عظيمة: هي اتساع المجال أمام القرآن الكريم حتى يأخذ مكانه في الكتابة ويثبت في صدور الحُفَّاظ، والإذن في تفريقهما، أو أنَّ النهي كان متقدمًا، فالإذن بالكتابة ناسخ له عند الأمن مِن الالتباس، وهذا أقرب الآراء.

ومِمَّن روى عند كراهة الكتابة في الصدر الأول عمرو بن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى وأبو سعيد الخدري، ومِمَّن روى عنه إباحة الكتابة أو فعله، علي وابنه الحسن وأنس وعبد الله بن عمرو بن العاص.

قال البلقيني: وفي المسألة مذهب ثالث وهو الكتابة والمحو بعد الحفظ[1] وأرى أنَّ النهي عن الكتابة كان عامًّا في بادئ الأمر، وخص الرسول ﷺ بعض الصحابة بالإذن في الكتابة لأسباب منها: أنَّ البعض لا يوثق بحفظه كأبي شاه، ومنها أنَّ البعض كان كاتبًا مجيدًا لا يلتبس عليه الحال كعبد الله بن العاص فإنَّه

([1]) تدريب الراوي، ص ٣٨٥.

كان قارئًا للكتب المتقدمة ويكتب بالسرينية والعربية [١].

وظل النهي عن الكتابة قائمًا حتى كثرت السُنن وخيف عليها أنْ تضيع مِن البعض فكان الإذن بالكتابة ناسخًا لما تقدم مِنْ النهي، ولم يلحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى إلاَّ وكتابة الحديث مأذون فيها.

وقدم عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – بكتابة الحديث واستشار أصحاب الرسول ﷺ فأشاروا عليه. فطفق يستخير الله في ذلك مدة ثم عدل عن ذلك، روى البيهقي في المدخل عن عروة بن الزبيرة أنَّ عمر بن الخطاب أراد أنْ يكتب السُنن، فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، فأشاروا عليه أن يكتبها فطفق عمر يستخير الله فيها شهرًا، ثم أصبح يومًا وقد عزم الله له وقال: «إني كنت أردت أن أكتب السُنن وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإنِّي والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدًا»[٢].

واستمر حال السُّنة على هذا حتى انتشر الإسلام، واتسعت الفتوحات وتفرق الصحابة في الأقطار ومات الكثير منهم، فدعت الحالة إلى تدوين الحديث النبوي، وذلك حين أفضت الخلافة إلى الإمام العادل عمر بن عبد العزيز، فأراد أن يجمع السُنن ويدونهم مخافة أنْ يضيع منها شيء. وكان ذلك على رأس المائة الأولى، فكتب إلى بعض علماء الأمصار يأمرهم أن يجمعوا الأحاديث، كما كتب إلى عماله في أمَّهات المدن الإسلامية، وهكذا اصدر الخليفة

---

(١) تأويل مختلف الحديث، ص٣٦٦.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، جـ١ ص٢٢، تدريب الراوي، ص ٢٨٧، تقييد العلم، ص٥٠.

العادل أمره إلى أقطار الإسلام: «انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه»[1].

وكتب إلى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ١١٧ هـ اكتب إلي بما يثبت عندك مِنْ الحديث عن رسول الله ﷺ، وبحديث عمره فإني خشيت دروس العلم وذهابه، وفي رواية: فإنِّي خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم مَنْ لا يعلم فإنَّ العلم لا يهلك حتى يكون سرًّا[2].

كما أوصاه أن يكتب له بما عند القاسم بن محمد بن أبي بكر كما أمر ابن شهاب الزهري - عام ١٣٤ هـ - وغيره بجمع السُنن فكتبوها مستجيبين لأمر الخليفة الذي أشعل هممهم وصادف أمره في نفوسهم الاستجابة والقبول، وهكذا أتم الله على يد عمر بن عبد العزيز تنفيذ رغبة جدّه عمر بن الخطاب التي عدل عنها خشية التباس السُّنة بالقرآن الكريم.

وكان تدوين الإمام الزهري للسُّنة عبارة عن جميع الأحاديث التي تدور حول موضوع واحد في مؤلف خاص، فكان لكل باب مِنْ أبواب العام مؤلف قائم به، فكتاب للصلاة مثلاً وآخر للصوم وهكذا. وكل مؤلف مِنْ هذه المؤلفات تدون فيه الأحاديث المتصلة بموضوعه، ومختلطة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وقد أخلص الإمام الزهري نيته وعمله لله وللرسول ﷺ في تدوين السُّنة والتنبيه على العناية بأساليبها.

---

(١) فتح الباري، جـ١، ص٢٠٤.

(٢) المرجع السابق.

أمَّا بعد الإمام الزهري فقد تناول الأئمة رسالته، وأخذوا يكملون ما بدأه، فقد كان عمل الزهري بمثابة حجر الأساس لتوين السُّنة في كتب خاصة، ولكي يوضح الإمام الزهري هذا العمل ويسلم أساس البناء للجيل الذي سيأتي بعده، كان يخرج لطلابه الأجزاء المكتوبة ليرووها عنه.

وفعلا فقد بدأ العمل بعده، وتعاون الأئمة والعلماء في المدن الإسلامية، في مكة وفي المدية وفي البصرة والكوفة والشام وخراسان واليمن ومصر وواسط والري، واضطلع الأئمة مِنْ أمثال الإمام ابن جريح ١٥٠ هـ بمكة، والإمام مالك ١٧٩ هـ بالمدينة، والإمام سفيان الثوري ١٦١ هـ بالكوفة وغيرهم بالمهمة الجليلة الملقاة على عاتقهم، فاكملوا ما بدأه الزهري، الذي قام بالتدوين فجمع كل باب في مؤلف خاص كما سبق. فجاء هؤلاء مِنْ بعده، فجمعوا أحاديث كل باب من باب العلم على حدة ثم ضمُّوا الأبواب بعضها إلى بعض، فكانت مصنفًا واحدًا، وخلطوا الأحاديث بأقوال الصحابة التابعين.

أمَّا ما جاء بعد هؤلاء الأئمة – مِنْ عصرهم فقد سار على دربهم ونسخ على منوالهم إلى أنْ رأى بعض الأئمة أفراد الحديث خاصة على رأس المائتين في أوائل القرن الثالث الهجري.. فأُلِّفت المسانيد، ثم جاءت طبقة أخرى دونت السُّنة في كتب خاصة تحروا في تدوينها الصحيح على شروطهم، وأفردت الحديث عن غيره، وجمعته على أبواب الفقه، واختارت الرواة المشهورين بالفقه. وبهذا يتضح أنَّ تدوين السُّنة لم يأخذ وضعه في الظهور والتصنيف تمامًا إلاَّ في منتصف القرن الثاني في خلافة بني العباس، وإنْ كان قد بدأ قبل ذلك.

وكان لتدوين السُّنة على هذه المراحل أثره الجليل في حفظها منْ الدخيل، ومن الكذب على الرسول ﷺ، كما كان لتدوين السُّنة على هذه المراحل أثره حيث سهل الطريق للاجتهاد الاستنباط.

بعد هذا كله أرى أنَّ السُّنة النبوية كانت تُكتب في عهد الرسول ﷺ وإنْ وُجدت بعض الأخبار بالنهي عن كتابتها، فإنَّ إباحة الكتابة كانت جائزة للبعض، وكانت آخر ما ترك الرسول ﷺ أصحابه عليه، فلم يلحق بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها، وقد حفظت في الصحف بجانب حفظها في الصدور، ولم تبق مهملة طيلة القرن الأول إلى عهد عمر بن عبد العزيز. وأحاديث الإذن بالكتابة أكبر شاهد على ذلك، وهكذا كتبت الأحاديث وحُفظ الكثير منها في الصدور مِنْ لدن صدورها من الرسول ﷺ إلى أنْ تلقتها الصدور الواعية والصحف الأمينة وتناقلتها جيلاً بعد جيل إلى أنْ تسلمَّها منهم أهل القرن الثالث ودونت الكتب الستة للأئمة: البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وابن ماجة جزاهم الله خير الجزاء عن السُّنة الشريفة.

منزلة المسانيد من السُّنن

مِن المعلوم أنَّ المسند هو ما أفرد فيه حديث كل صاحبي على حده مِنْ غير نظر للأبواب كمسند أبي داود الطيالي، ومسند أحمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي بكر البزار، وأبي القاسم البغوي وغيرهم. وواضح أنَّ مَنْ يجمع مسندًا مِنْ المسانيد لصاحبي إنَّما يقوم بجمع ما يقع له مِنْ حديث سواء كان صالحًا للاحتجاج أم لا. لهذا كانت منزلة المسانيد تلي كتب السُنن في الرُتبة؛ لأنَّ أصحابها لم يتقيدوا بكون الحديث مُحتجًّا به أم لا، فلا تلتحق بالأصول الخمسة وما أشبهها[1].

الموازنة بين الكتب الستة

يقوم منهجنا في الموازنة بين الكتب الستة على أساسين:

الأول: طريقة كل إمام مِنْ الأئمة في تدوين الحديث النبوي في مصنفه.

الثاني: شرط كل واحد منهم في كتابه مِنْ حيث الصحة وغيرها.

أمَّا بالنسبة للأمر الأول:

١- نرى أنَّ البخاري في صحيحه انتهج طريقة التدوين على المُصنَّفات كالتي اتبعها الإمام في (الموطأ) إلا أنَّ البخاري تميز عنه بتجريد صحيحه مِنْ أقوال الصحابة وفتاوى التابعين وهذه الميزة «وهي تجريد الحديث وتخليصه مِنْ

---

(١) فتح المغيث، جـ١، ص٥٠. وتدريب الراوي، ص٦٩.

أقوال الصحابة وفتاوى التابعين» شاركه فيها أصحاب المسانيد كالإمام أحمد بن حنبل في مُسنده ولكن البخاري جمع بجانب ذلك ميزة أخرى في: أنَّه أفرد بالجمع الأحاديث الصحيحة فقط دون غيرها، وهذه الميزة لا توجد في المسانيد قبله، ثم استهدف في كتابه ترتيبًا موضوعيًّا، وبوَّبه تبويبًا فقهيًّا، ولهذا قلما يتعرض البخاري لتعداد الأسانيد وطرق الحديث في الباب الواحد إلاَّ في حال تقوية الحديث. فجاء في كتابه بالتعليق والاختصار والتفريق على الأبواب وما ذكره مِنْ التعليقات فإنَّما ذكره في التراجم فقط؛ لأنَّها ليست على شرطه، فلم يجعلها مِنْ أصول الكتاب. فامتاز بالناحية الفقهية ودقة التراجم إلى جانب تدوين الصحيح فقط.

٢- وأمَّا بالنسبة إلى الإمام مسلم: فقد جمع في المكان الواحد طرق الحديث وأسانيده، ولم يقطع الحديث أو يكرره في الأبواب، وعنى بتحرير ألفاظ الرواة بما جعل الرجوع إليه سهلًا.

٣- وأمَّا جامع الترمذي، فقد أخذ مِنْ طريقة كل من الكتابين السابقين فجمع الطرق والأسانيد في موضع واحد منبهًا على اختلاف الألفاظ، كما جاء بالفوائد الفقهية دون أنْ يكرر الحديث أو يقطعه على الأبواب إلاَّ في القليل، إلاَّ أنَّ تراجمه لم تبلغ مبلغ تراجم البخاري في الدقة والتفنن، وبعد الغوص فقد كانت تراجم الترمذي واضحة الدلالة قليلة الاستنباط ولكنه تميز بفنون الصناعة الحديثة.

٤- وأمَّا أبو داود، فقد عنى بالأحاديث التي تدور عليها أحكام الشريعة، واستوفى منها مالم يستوفه غيره، وتميز في تدوينها بحسن الترتيب، ولعناية أبي

داود بالناحية الفقهية واشتمال الحديث على عدة أحكام كرر أحاديث كثيرة بإسناد واحد في موضعين أو أكثر من أبواب الكتاب.

٥- وأمَّا النسائي: فقد بوَّب كتابه أيضًا على الأبواب الفقهية، ورتَّبه ترتيبًا موضوعيًّا وسلك المسالك العميقة.

٦- وأمَّا ابن ماجه: فقد رتَّب كتابه كذلك ترتيبًا فقهيًّا، وامتاز بحسن التنسيق والترتيب وسعة الجمع.

وقال أبو جعفر بن الزبير لأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيفائها ما ليس لغيره والترمذي في فنون الصناعة الحديثة مالم يشاركه غيره، وقد سلك النسائي أعمق تلك المسالك وأجلَّها أهـ[1].

وهكذا نرى أنَّ الأساس الأول مِنْ الموازنة أبرز لنا ما تميز به كل كتاب عن غيره وما اشترك فيه كل كتاب مع نظيره.

وبالنسبة للأمر الثاني: وهو شرط كل واحد في كتابه:

فقبل بيان الموازنة بين تلك الشروط، أقدم تقسيم الجمهور للحديث الصحيح، وآراء بعض الأئمة في هذه الكتب وطبقاتها لأستأنس بها في الحديث عن الموازنة.

قسَّم الجمهور - كما سبق - الحديث الصحيح بالنظر إلى تفاوت الأوصاف المقضية للصحة إلى سبعة أقسام، كل قسم منها أعلى مِمَّا بعده.

---

(١) تدريب الراوي، ص٩٩.

فالأول: ما أخرجه البخاري ومسلم، وهذا القسم هو أعلى الأقسام، ويُسمَّى بالمتفق عليه.

والثاني: ما انفرد به البخاري، ووجه تأخره عما اتفقا عليه اختلاف العلماء أيهما أرجح، ولئن كان الأكبر والأصح وما عليه الجمهور أنَّ كتاب البخاري أصح، ولكن ما اتفقا عليه يكون أكثر قوة مما انفرد به البخاري؛ لأنَّ كثرة الطرق تقوي الحديث.

والثالث: ما انفرد به مسلم.

والرابع: ما كان على شرطهما، مِمَّا لم يخرجه واحد منهما. ووجه تأخره عمَّا أخرجه أحدهما تلقي الأمَّة بالقبول له.

والخامس: ما كان على شرط البخاري.

والسادس: ما كان على شرط مسلم.

والسابع: ما صححه أحد الأئمة المُعتمدين غير البخاري ومسلم.

وترجيح كل قسم مِنْ هذه الأقسام السبعة على ما بعده إنَّما هو من قبيل ترجيح الجملة لا ترجيح كل واحد مِنْ أفراده على كل واحد مِنْ أفراد الآخر، فيسود أنْ يرجح حديث في مسلم على آخر في البخاري إذا وجد موجب الترجيح.

قال الزركشي: ومِنْ هنا يعلم أنَّ ترجيح كتاب البخاري على مسلم، إنَّما المراد به ترجيح الجملة لا كل فرد مِنْ أحاديثه على كل فرد مِنْ أحاديث الآخر[1].

---

(1) مفتاح السُّنة، ص٣٥، تدريب الراوي، ص٦٤.

ونلاحظ على هذا التقسيم أنَّه لم يرد تصريح مِنْ العلماء فيه بترتيب كتب الحديث مِنْ حيث الصحة إلا بكتاب البخاري أولاً، ثم كتاب مسلم ثانيًا، ثم ما كان على شرطهما، وما صححه أحد الأئمة المُعتمدين غير البخاري ومسلم.

وقد قام بترتيب طبقات كتب الحديث الشيخ المُحدِّث أحمد المعروف بشاه ولي الله الدهلوي، فقسَّم الكتب إلى الطبقات:

الطبقة الأولى: وتنحصر بالاستقراء في ثلاث كتب: الموطأ وصحيح البخاري وصحيح مسلم.

الطبقة الثانية: كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ولكنها تتلوها، كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحُّر في فنون الحديث، ولم يرضوا في كتبهم هذه بالتساهل فيما اشترطوا على أنفسهم فتلقاه من بعدهم بالقبول، واعتنى بها المُحدِّثون والفقهاء طبقة بعد طبقة، واشتهرت فيما بين الناس وتعلق بها القوم شرحًا لغريبها، وفحصًا عن رجالها واستنباطًا لفقهها. وعلى تلك الأحاديث بناء عامة للعلوم كسُنن أبي داود وجامع الترمذي ومُجتبي النسائي.

وقال: «أمَّا الطبقة الأولى والثانية فعليها اعتماد المُحدِّثين وحوم حماها مرتعهم ومسرحهم»[1]. وأرى أنَّ تقسيم الدهلوي لم يرد فيه ترتيب للكتب حسب صحتها كتابًا كتابًا قسمَّها مِنْ حيث الطبقات، فوضع الموطأ والصحيحين في الطبقة الأولى، ووضع سُنن أبي داود وجامع الترمذي ومجتبي النسائيَ في الطبقة

[1] حجة الله البالغة، جـ١ ص١٠٦ وما بعدها.

الثانية، وليس في تقديمه كتاب الموطأ في الذكر تقديمه مِنْ حيث الصحة عليهما كما قال الشافعي: «ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح مِنْ كتاب مالك». فهذا القول مِنْ الشافعي إنَّما هو قبل وجود الكتابين. وقال الذهبي ردًّا على ابن حزم الذي أخر الموطأ عن الصحيحين وكتب السُنن والمسانيد في الرتبة قال: ما أنصف ابن حزم رتبة الموطأ أنْ يذكر تلو الصحيحين مع سُنن أبي داود والنسائي[1].

والآن قد اتضح الأمر، وأنَّ كتب السُنن في الطبقة الثانية، وأنَّها بعد الصحيحين أمَّا ترتيبها: فإذا نظرنا إلى عدد الأحاديث التي انتقدها ابن الجوزي على كتب السُّنن وهي تسعة أحاديث انتقدها على كتاب أبي داود، وعشرة أحاديث انتقدها على كتاب النسائي، وثلاثون حديثًا انتقدها على كتاب الترمذي، وثلاثون حديثًا انتقدها على كتاب ابن ماجه، إذا نظرنا من حيث الأحاديث المنتقدة هذه فإنَّ ترتيب الكتب يبتدئ بالأقل في الأحاديث المنتقدة فالأكثر وهكذا فيأتي:

أولًا: سُنن أبي داود.

ثانيًا: سُنن النسائي.

ثالثًا: جامع الترمذي.

رابعًا: سُنن ابن ماجة.

---

(1) فتح المغيث للعراقي، جـ١ ص١٦. تدريب الراوي، ص٤٥، مقدمة الموطأ ص١٥.

وقد تأخر سُنن ابن ماجة عن كتاب الترمذي، مع أنَّ الأحاديث المنتقد عليهما عددها واحد؛ لأنَّ ابن ماجة تفرَّد بإخراج أحاديث رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث لا تعرف إلا مِنْ جهتهم[١]، لذا جاء ترتيبه آخر كتب السُنن.

وأمَّا إذا نظرنا إلى الكتب الستة مِنْ ناحية شروط أصحابها، فإنَّ كتاب البخاري يأتي أولاً ثم يأتي بعده كتاب مسلم، وهذا هو الترتيب المُعتمد، لما سبق مِنْ بيان شرط كل منهما والموازنة بينهما، وما اتضح أنَّ شرط البخاري أعلى مِنْ شرط مسلم لاشتراطه اللقاء مع المعاصرة، وتخريجه رجاله الطبقة الأولى استيعابًا كما سبق بيانه.

وأمَّا ثالث هذه الكتب: فبتحقيق أقوال العلماء وآراء الأئمة، والموازنة بين شرط كل منهم تتضح الحقيقة.

يرى الإمام الدهلوي أنَّ سُنن أبي داود، ومجتبي النسائي، وجامع الترمذي في الطبقة الثانية.

وأمَّا الحازمي: فذكر أنَّ أبا داود والنسائي يخرجان مِنْ أحاديث الطبقة الأولى والثانية والثالثة ولا يتجاوزانها إلى الرابعة، وأمَّا الترمذي فيخرج أحاديث الطبقة الرابعة[٢]. فقد رأى الحازمي تقديم كتاب أبي داود على جامع الترمذي. وهذا الرأي هو أميل إليه وأرجحه؛ لأنَّ الترمذي نزل درجة عن كل مِنْ أبي داود والنسائي؛ حيث خرج حديث الطبقة الرابعة، وأمَّا أبو داود والنسائي فيخرجان أحاديث

---

(١) قواعد التحديث، ص٢٤٧.

(٢) تدريب الراوي، ص٦٩.

الطبقة الأولى والثانية والثالثة، ولا يتجاوزانها إلى الرابعة، والحازمي وإن صرح بقوة شرط الترمذي لبيانه لدرجة الحديث، إلاَّ أنَّه أخره في الرتبة لما سبق، يقول الحازمي: (.. في الحقيقة شرط الترمذي أبلغ مِنْ شرط أبي داود؛ لأنَّ الحديث إذا كان ضعيفًا أو مقامه من حديث أهل الطريقة الرابعة، فإنَّه يبين ضعفه وينبه عليه، فيصير الحديث عنده مِنْ باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صح عنده الجماعة، وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن، فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود[1] أهـ فبيَّن السبب في تأخيره جامع الترمذي بأنَّه اشتمل على حديث الطبقة الرابعة. وأمَّا سُنن النسائي: فتأتي رتبته بعد أبي داود وقب الترمذي، وأمَّا تأخيره عن كتاب أبي داود فلأنَّه وإن اشترك معه في التخريج عن الطبقة الأولى والثانية والثالثة إلاَّ أنَّ أبا داود تميز ببيان ما فيه وهن، أمَّا النسائي فيخرج كل مَنْ لم يجمع على تركه، والضعيف دون تنبيه عليه[2]. وأمَّا تقديمه على الترمذي فلما سبق مِنْ تخريج الترمذي حديث أهل الطبقة الرابعة بخلاف النسائي الذي لا يتجاوز الثالثة فهو أعلى منه، وعلى ذلك فيكون ترتيب الكتب الستة كالآتي:

١- الجامع الصحيح للإمام البخاري.

٢- المُسند الصحيح للإمام مسلم.

٣- سُنن أبي داود.

٤- سُنن النسائي.

---

(١) شروط الأئمة الخمسة، ص٤٤.

(٢) فتح المغيث، جـ١، ص٤٩.

٥- جامع الترمذي.

٦- سُنن ابن ماجه.

وبعد بيان كل ما سبق أحب أنْ أبرز هنا نتيجتين مهمتين:-

الأولى: أنَّ هذه الشروط التي اشترطها العلماء لهؤلاء الأئمة قد تبين مِنْ سَبْرِ كتبهم واستقراء طرقهم في تدوين الحديث وترتيبهم لمصنفاتهم أنَّ كل ذلك اجتهاد منهم في دراسة هذه الأعمال الجليلة والمؤلفات النفسية التي اضطلع بها هؤلاء الأعلام، وهذا يدل على تقدير اللاحقين لجهود المتقدمين، ولا يعني تأخير واحد منهم عن ركب هؤلاء الأئمة، ولا إهمال مصنف مِنْ هذه المصنفات.

الثانية: أنَّ ترجيح كل كتاب مِنْ هذه الكتب وتقديمه على ما بعده في الرتبة، وإنَّما المراد به ترجيح الجملة، لا ترجيح كل فرد مِنْ أحاديثه على كل فرد مِنْ أحاديث الآخر، فقد يسوغ ترجيح حديث في صحيح مسلم على آخر في صحيح البخاري وهكذا... فجزاهم الله جميعًا خير الجزاء، على ما قدموا مِنْ خدمات جليلة للسُّنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

ناسخ الحديث ومنسوخه

النسخ: هو رفع الشارع لحكم متقدم بحكم متأخر، ولمعرفة الناسخ والمنسوخ أهمية كبيرة في بيان الحكم الشرعي الذي يعمل به، وفي الجمع والتوفيق بين ما يوهم ظاهره التعارض بين الأحاديث النبوية الصحيحة.

وهو مِنْ أدق العلوم وأصعبها حتى قال الزهري: أعيا الفقهاء وأعجزهم أنْ يعرفوا ناسخ الحديث مِنْ منسوخه. ولقد كان للإمام الشافعي - رضي الله عنه - أثر كبير في هذا المجال، يقول الإمام أحمد بن حنبل لابن واره - وقد قدم مِنْ مصر -: كتبت كتب الشافعي؟ قال لا، قال: فرطت، ما علمنا المجمل مِنْ المفسر ولا ناسخ الحديث مِنْ منسوخه حتى جالسنا الشافعي.

ويعرف النسخ إمَّا بتصريح من رسول الله B أو بقول الصحابي، أو بدلالة الاجتماع أو بالتاريخ والسيرة.

أمَّا النوع الأول وهو ما يعرف بتصريح الرسول ﷺ فمثاله قوله ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا القبور فإنَّها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة». رواه ابن ماجه عن ابن مسعود.

ومثاله أيضًا حديث: «كنت نهيتكم عَنْ الأوعية فانبذوا واجتنبوا كل مسكر» رواه ابن ماجه عن بريدة. أي أنَّه كان قد نهاهم عن الانتباذ في ظروف مخصوصة ثم أباح لهم الانتباذ في أي وعاء كان وأنْ يجتنبوا ما شأنه الإسكار وكان النهي في صدر الإسلام عن الانتباذ في المزفت والدباء الخنتم والنقير خوفًا مِنْ أنْ يصير المنبوذ فيها مسكرًا ولا يعلم به لكثافتها فتتلف ماليته وربما شربه الإنسان ظانًا

أنَّه لم يصر مسكرًا.. فلما اشتهر تحريم المسكرات وتعذر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وابيح الانتباذ في كل وعاء بشرط ألاَّ يشربوا مُسكرًا.

وأمَّا ما عرف نسخه بالصحابي فمثاله حديث جابر: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار» رواه أبو داود والنسائي. واشترط أهل الأصول في ذلك أنْ يخبر بتأخره، فإن قال هذا ناسخ لم يثبت به النسخ لجواز أنْ يكون قد قال قوله عن اجتهاد.

وأمَّا معرفة النسخ بدلالة الإجماع فمثاله: حديث قتل شارب الخمر في الرابعة. رواه أبو داود والترمذي مِنْ حديث معاوية: مَنْ شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه، قال النووي: دل الإجماع على نسخه، وقد ورد النسخ في السُّنة أيضًا كما قال الترمذي مِنْ رواية محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر أنَّ النبي ﷺ قال إنْ شَرِبَ الخمر فاجلدوه فإنْ شرب في الرابعة فاقتلوه، ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله قال: وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي ﷺ نحو هذا قال: فرفع القتل وكانت رخصة.

وأمَّا عرف نسخة بالتاريخ فمثاله: حديث شداد بن أوس مرفوعًا: «أفطر الحاجم والمحجوم» رواه أبو داود والنسائي. ذكر الشافعي أنَّه منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم. أخرجه مسلم وابن عباس صحب النبي ﷺ مُحرمًا في حجة الوداع سنة عشر وفي بعض طرق حديث شداد أنَّ ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان.

مختلف الحديث

ويُراد بهذا النوع أنْ يأتي حديثان في ظاهرهما التعارض فيوفق بينهما أو يُرجح أحدهما على الآخر، وقد صنف في هذا النوع الإمام الشافعي، وألف فيه كتابًا يُسمى: «اختلاف الحديث».

وكتب فيه ابن قتيبة كتابه «تأويل مختلف الحديث».

والحديثان المتعارضان في الظاهر إمَّا أنْ يكون الجمع بينهما مُمكنًا وإمَّا ألا يكون الجمع ممكنًا.

فإنْ أمكن الجمع بينهما فلا يعدل عنه إلى غيره، بل يجب العمل بهما معًا، وأمَّا إذا كان الجمع بينهما غير ممكن كالناسخ والمنسوخ فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

وقد يكون بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر المجتهدين فيتوقف حتى يظهر له وجه الترجيح بنوع مِنْ أقسامه.

وكان الإمام أبو بكر بن خزيمة يقول: ليس ثَمَّ حديثان متعارضان مِنْ كل وجه، ومَنْ وجد شيئًا مِنْ ذلك فليأتي لأؤلف له بينهما.

مثال الحديثين المتعارضين في الظاهر وأمكن الجمع بينهما حديث: «لا عدوى..» مع حديث: «فر من المجذوم فرارك مِنْ الأسد»، وهما حديثان متعارضان. قال السيوطي في التدريب: قد سلك الناس في الجمع مسالك، أحدهما: أنَّ هذه الأمراض لا تُعدي بطبعها لكن الله - تعالى - جعل مخالطة

المريض الصحيح سببًا لإعدائه مرضه، وقد يختلف ذلك عن سببه كما في غيره مِن الأسباب، وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح.

وهذا هو أقوى طريق للجمع بين هذين الحديثين، فقد ثبت انتقال العدوى بالميكروبات ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص، فِمْن الناس مَنْ كان لديه وقاية خلقية تمنع قبوله لبعض الأمراض، فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض، وقد يختلف هذا السبب.

وهناك مسلم آخر في الجمع بينهما، هو أنَّ نفي العدوى باقٍ على عمومه والأمر بالفرار مِنْ باب سد الذرائع لئلا يتفق للذي يخالطه شيء بتقدير الله، فيعتقد صحة العدوى فأمر بالفرار حسمًا للمادة.

ومسلك ثالث: أنَّ إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص مِنْ عموم النفي، أي لا عدوى مِنْ الجذام.

والرابع: أنَّ الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم؛ لأنَّه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته.

فإذا لم يكن الجمع بين الحديثين وكان أحدهما ناسخًا أخذنا بالناسخ وإنْ لم يكن هناك نسخ أخذنا بالراجح منهما، وإن لم يمكن الترجيح وجب التوقف فيهما.

وذكر الحازمي وجوه الترجيح منها:-

١- كثر العدد في أحد الجانبين.

٢- أنْ يكون أحد الراويين أتقن وأحفظ.

٣- أنْ يكون أحد الراويين متفقًا على عدالته والآخر مُختلفًا فيه.

٤- أنْ يكون راوي أحد الحديثين لما سمعه كان صغيرًا والآخر كان بالغًا.

٥- أنْ يكون سماع أحد الراويين تحديثًا وكان سماع الآخر عرضًا.

٦- أنْ يكون أحدهما صاحب قصة.

٧- أنْ يكون أحدهما أكثر ملازمة لشيخه.

٨- أنْ يكون أحد الحديثين لم يضطرب لفظه والآخر لفظه مضطرب، وهكذا.

فقد أوصلها الحازمي خمسين وجهًا للترجيح وزاد عليها العراقي حتى أوصلها إلى مائة وعشرة في شرحه على ابن الصلاح.

أمثلة مِنْ كتاب تأويل مختلف الحديث:

وقد بذل ابن قتيبة في كتاب تأويل مختلف الحديث مجهودًا ضخمًا ينم عن أفقه العلمي الواسع وعقليته الخصبة، وعنى فيه بناحية الدفاع عن الحديث، وتخريج الأحكام، وتأويل المُختلف ورد الشبه، وبهذا العمل أدى للحديث خدمات جليلة لا تقل عمًا قدمه غيره مِنْ المحدثين، ولهذا لقبه ابن تيمية (بحجة الله المنتصب) للدفاع عنْ أهل الحديث، وفي دفاعه عن الحديث ومناهضته لأعدائه كان دائمًا يؤيد رأيه بالحجج الدامغة، والأدلة العقلية والنقلية ومناقشًا

لآرائهم، مفندًا لها في روية وأناه، موضحًا أنهم حمَّلوا الحديث مالا يقصده الرسول ﷺ، مشيرًا إلى أنَّ تلك الآراء تشكل خطورة فادحة على الدين وتفتح ثغرات لأعدائه. فردَّ على المآخذ ووفق بين الأحاديث، ومِنْ أمثلة ذلك:

أولاً: قالوا حديثان متناقضان، ويتم عن عائشة أنَّها قالت ما بال رسول الله ﷺ قائمًا[1]، ثم رويتم عن حذيفة أنَّه بال قائمًا وهذا خلاف ذلك قال أبو محمد: ونحن نقول: ليس ههنا بحمد الله اختلاف ولم يبل قائمًا قط في منزله، والموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة - رضي الله عنها - وبال قائمًا في المواضع التي لا يمكن أنْ يطمئن فيها. أمَّا للثق[2] في الأرض أو طين أو قذر، وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسول الله ﷺ حذيفة يبول قائمًا كان مزبلة لقوم فلم يمكنه القعود فيه، ولا الطمأنينة وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار[3] أهـ.

وهذا مِن الأحاديث التي ادعوا فيها التناقض، وقد بين ابن قتيبة السبب في قيامه عليه الصلاة والسلام وهو عدم تمكنه مِن القعود، وهناك بعض آراء أخرى للعلماء منهم مَن اتفق مع ابن قتيبة في رأيه، ومنهم مَنْ لم يتفق، ومن هذه الآراء:

١- أشار ابن حبان في ذكر السبب في قيامه B فقال: لأنَّه لم يجد مكانًا يصلح

---

(١) رواه أبو عوانة في صحيحه، والحاكم بلفظ ما بال رسول الله ﷺ منذ أنزل عليه القرآن، والترمذي بنحوه جـ١ ص١٧، تحقيق شاكر والسند جـ٤ ص٩٦، وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) فتح الباري جـ١ ص٢٨٢ ط ، الأميرية عن حذيفة قال: أتى النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائمًا بماء فجئته بماء فتوضأ والسباطة بالضم هي المزبلة والكناسة، تكون بفناء الدور مرفقًا لأهلها. والترمذي ج١ ص١٩، تحقيق أحمد شاكر. ومسلم.

(٣) اللثق بالتحريك: معناه التدوي والبلك؛ ويقال للماء والطين المختلطين ويقال أزج مِنْ الطين وهو الزلق مِنْ الطين كما في تاج العروس.

للقعود فقام لكون الطرف الذي يليه مِنْ السباطة كان عاليًا فأمن أنْ يرتد إليه شيء مِنْ بوله.

٢- وقيل: لأنَّ السباطة رخوة يتخللها البول فلا يرتد إلى البائل منه شيء.

٣- وقيل: إنَّما بال قائمًا لأنَّها حالة يؤمن معها خروج الريح بصوت ففعل ذلك لكونه قريبًا مِن الديار، ويؤيده ما رواه عبد الرازق عن عمر رضي الله عنه قال: «البول قائمًا أحصن للدبر».

٤- وقيل: إن يسبب في ذلك ما روي أنَّ الغرب كانت تستشفي لوجع الصلب بذلك، فلعله كان به، وروى الحاكم مِنْ حديث أبي هريرة قال: إنَّما بال رسول الله ﷺ قائمًا لجرح كان في مأبضه «وهو باطن الركبة» فكأنه لم يتمكن لأجله مِنْ العقود ولكن ضعفه الدارقطني والبيهقي.

٥- ويرى أبو عوانه في صحيحه أنَّ البول عن قيام منسوخ واستدل بحديث عائشة السابق[1].

وأرى أنَّ الحديث غير منسوخ، وأنَّ تأويل ابن قتيبة سليم، وتوفيقه بين الخبرين يطمئن العقل إليه، فإنِّ السيدة عائشة - رضي الله عنها - «إنَّما استندت في خبرها إلى مبلغ علمها» وما كانت تراه مِنْ أحواله ﷺ، وأمَّا خارج البيوت فلم تطلع عليه ولم تره، وقد رآه حذيفة وهو مِنْ كبار الصحابة، وإضافة إلى ما أرجحه مِنْ رأي ابن قتيبة، فإنني أرى أيضًا أنَّ النبي ﷺ كانت أحواله وأدومها البول مِنْ قعود، وأنَّه فعل ذلك لبيان الجواز «ومما يدل جواز البول مِنْ قيام: ما ثبت عن عمر وعن زويد بن ثابت وغيرهم أنَّهم بالوا قيامًا وهو دال على

---

(1) فتح الباري، جـ١ ص٢٧٥ ط، الأميرية.

الجواز مِنْ غير كراهة: إذا أمن الرشاش».

ثانيًا: قالوا رويتم عن سفيان بن عيينه عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله ابن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل أنَّ رجلاً قام إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله نشدتك بالله ألا قضيت بيننا بكتاب الله تعالى، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: صدق، اقض بيننا بكتاب الله واذنْ لي فأتكلم، فقال: «قل»، قال: إن ابني كان عسيفًا على هذا فزنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاةٍ وخادمٍ، ثم سألت رجالاً مِنْ أهل العلم، فأخبروني أنَّ على ابني جلد مائةٍ وتغريب عامٍ وعلى امرأة هذا الرجم، فقال: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله. المائة شاة والخادم ردٌّ عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا الرجم، واغدُ يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها[1]، وقال أبو محمد: هكذا حدثنيه محمد بن عبد الله عن ابن عيينة قالوا: وهذا خلاف كتاب الله عز وجل؛ لأنَّه سأله أنْ يقضي بينهما بكتاب الله، فقال له: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله تعالى، ثم قضى بالرجم والتغريب، وليس للرجم والتغريب ذكر في كتاب الله تعالى، وليس يخلوا هذا الحديث مِنْ أنْ يكون باطلاً أو يكون حقًّا وقد نقص مِنْ كتاب الله تعالى ذكر الرجم والتغريب.

قال أبو محمد: ونحن نقول أن رسول الله ﷺ لم يرد بقوله: لأقضين بينكما بكتاب الله ههنا القرآن، وإنَّما أراد لأقضين بينكما بحكم الله تعالى،

(1) تأويل مختلف الحديث ١١٢، وفتح الباري جـ١٢ ص١١١، ط المطبعة الخيرية، والموطأ ص٢٤٢ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

والكتاب ينصرف على وجود منها الحكم والفروض كقول الله عز وجل: {كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ}[١] أي فرضه عليكم وقال: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ}[٢] أي فرض عليكم، وقال: {وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ}[٣]. أي فرضت، وقال تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ}[٤] أي حكمنا وفرضنا وقال النابغة الجعدي:

ومال الولاء بالبلاء فملتم وما ذاك قال الله إذ هو يكتب

أراد مالت القرابة بأحسابنا إليكم وما ذاك أوجب الله إذ هو يحكم أهـ.

وهكذا نرى ابن قتيبة - رحمه الله - قد أجاب حسب ما بدا له، ولكن هناك اجوبة نرى مِنْ الأهمية إيرادها.

١- قيل أنَّ المراد «بكتاب الله» القرآن الكريم.

وقيل يحتمل أنْ يكون المراد ما تضمنه قوله تعالى: {أَوْ يَجْعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً}[٥]. فبيَّن النبي ﷺ أنَّ السبيل جلد البكر ونفيه ورجم الثيب.

٢- وقيل يُحتمل أنَّ المراد بكتاب الله الآية التي نسخت تلاوتها وهي: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالًا مِن الله والله عزيز حكيم».

---

(١) سورة النساء: آية ١٤.
(٢) سورة البقرة: آية ١٧٨.
(٣) سورة النساء: آية ٧٧.
(٤) سورة المائدة: آية ٤٥.
(٥) سورة النساء: آية ١٥.

وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: لمَّا صدر عمر مِنْ الحج وقدم المدينة خطب الناس فقال: «أيها الناس قد سننت لكم السُّنن وفرضت لكم الفرائض وتركتكم على الواضحة، ثم قال: إياكم أنْ تهلكوا عن آية الرجم أنْ يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا». والذي نفسي بيده لولا أنْ يقول الناس زاد عمر عن كتاب الله لكتبتها بيدي (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) [1]، قال مالك: الشيخ الثيب والثيبة، ووقع في الجلية في ترجمة داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن عمر: (لكتبها في آخر القرآن). وهذه العبارة الأخيرة تحدد لنا أنَّ سيدنا عمر - رضي الله عنه - لم يكن ليكتبها إن شاء حسبما اتفق، وإنَّما في آخر القرآن، وذلك محافظة على الترتيب القرآني، وليعلم الناس حكمها.

وكذلك عبارته: «لولا أنْ يقول الناس زاد عمر في كتاب الله» وليس المراد خشيته مِنْ مقالة الناس فيه وإنَّما مراده أن يلتبس على الناس الأمر لو كتبنا فلا يحسبون أنَّها منسوخة التلاوة.

وقد أخرج النسائي ذلك وصححه الحاكم مِنْ حديث أُبي ابن كعب قال: «ولقد كان فيها - أي سورة الأحزاب - آية الرجم .. وأرى أنَّ احتمال كون المراد بكتاب الله الآية المنسوخة تلاوتها لا يفي بالمراد إذ أنَّ الآية التي نسخت تلاوتها لم يرد فيها إلاَّ حكم الرجم فقط. أمَّا التغريب فلم يذكر حكم فيها».

---

(1) الموطأ، ص٢٤١.

٣- وقيل المراد بكتاب الله ما فيه مِنْ النهي عن أكل المال بالباطل؛ لأنَّ خصمه كان قد أخذ منه الغنم والخادم بغير حق، فلذلك قال: (المائة شاة والخادم رد عليك)[١].

والذي أرجحه هو أنَّ المراد بكتاب الله في الحديث هو حكم الله تعالى الذي حكم به وكتبه على عباده كما رأى ابن قتيبة، وذلك لما ورد في رواية عمر بن شعيب (لأقضين بينكما بالحق)، وكل شيء حكم به الرسول ﷺ إنَّما هو حكم الله تعالى، فهو المبلغ عن الله المبيِّن لأحكامه، وقد فرض علينا طاعته وقبول قوله، قال تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ}[٢] قال ابن القيم: أنَّ الله سبحانه نصب رسول الله ﷺ منصب المبلغ المبين عنه فكل ما شرعه للأمة فهو بيان منه عن الله أنَّ هذا شرعه ودينه ولا فرق بين ما يبلغه عنه من كلامه المتلو ومن وحيه الذي هو نظير كلامه في وجوب الإتباع ومخالفة هذا[٣].

ثالثًا: (قالوا: أحاديث في الوضوء متناقضة. قالوا رويتم عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة - رضي الله عنها - أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة)[٤] ثم رويتم عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ تعني وهو جنب ثم رويتم عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب

---

(١) فتح الباري، جـ١٢، ص١٥٣، ط الخيرية.

(٢) سورة الحشر: آية ٧.

(٣) أعلام الموقعين، جـ٢ ص٣٢٨، ط المنيرية.

(٤) تأويل مختلف الحديث، ص ٣٠٥، فتح الباري، جـ١، ص٣٣٥، ومسلم ١:٩٧، أبو داود ١:٨٩، والنسائي جـ١، ص٥٠ من طريق شعبة، قال الترمذي وهذا أصح مِنْ حديث أبي إسحاق عن الأسود.

مِنْ غير أنْ يمس ماء[1].

قال أبو محمد: ونحن نقول أنَّ هذا كله جائز فمن شاء أنْ يتوضأ وضوءه للصلاة، بعد الجماع ثم ينام ومِنْ شاء غسل يده وذكره ونام، ومن شاء نام مِنْ غير أن يمس ماء غير أن الوضوء أفضل، وكان رسول الله يفعل هذا مرة ليدل على الفضيلة، وهذا مرة ليدل على الرخصة ويستعمل الناس ذلك. فمن أحب أنْ يأخذ بالأفضل أخذ ومن أحب أن يأخذ بالرخصة أخذ. أهـ

ويرى بعض العلماء أنَّ معنى قوله: «لا يمس ماء» أي للغسل، فلا يمنع أنَّه كان يتوضأ دائمًا. أمَّا حكم هذا الوضوء ففيه ثلاثة أقوال:

١- قال ابن عبد البر: ذهب الجمهور إلى أنَّه للاستحباب.
٢- وذهب أهل الظاهر إلى إيجابه وهو شاذ.
٣- قال مالك والشافعي: لا يجوز للجنب أن ينام قبل أن يتوضأ، واستنكر بعض المتأخرين هذا النقل، وقال لم يقل الشافعي بوجوبه ولا يعرف ذلك أصحابه، وحمل البعض كلامه على أنَّ المراد أنَّه متأكد الاستحباب ورأى أنَّ حكم هذا الوضوء الاستحباب. كما ذهب الجمهور، وأن ترك النبي ﷺ له في بعض الأحيان إنَّما كان لبيان الجواز لئلا يعتقد وجوبه، فترك النبي ﷺ له ينفي القول بوجوبه، أمَّا الاستحباب فهو أقرب الأقوال إلى الصحة.

---

(١) تأويل مختلف الحديث، ص٣٠٦ ورواه في الموطأ، ص٤٦ طبع المجلس الأعلى، وأبو داود جـ١، ص٩٠ بطريق الثوري عن أبي إسحاق والترمذي جـ١، ص٢٠٢؛ وأحمد جـ٦، ص٤٣ عن أبي بكر بن عباس عن الأعمش وأبي ماجة، ص١٠٦ من طريق الأعمش عن أبي إسحاق.

وأمَّا الحكمة مِن الوضوء فتتكون فيما نرى مِنْ جملة أمور:

١- النظافة.

٢- تخفيف الحدث ولا سيما على القول بجواز بفريق الغسل فإذا نوى رفع الحدث عن تلك الأعضاء المخصوصة ارتفع الحدث ويؤيد ذلك ما رواه ابن أبي شيبة بسند رحالة ثقات، عن شداد بن أوس الصحابي قال: إذا أجنب أحدكم مِن الليل ثم أراد أنْ ينام فيتوضأ فإنَّه نصف غسل الجنابة.

٣- ما يضيفه الوضوء على سائر أعضاء الجسم مِنْ النشاط.

٤- وقال ابن الجوزي والحكمة فيه أنَّ الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين فإنَّها تقرب مِنْ ذلك.

أسباب ورود الحديث

كما أنَّ هناك أسبابًا للنزول بالنسبة للقرآن الكريم فكذلك هناك أسباب للورود بالنسبة للحديث الشريف ..

وسبب الحديث قد يكون مذكورًا في الحديث نفسه وقد لا يكون مذكورًا فيه.

وحينئذ يرد في بعض طريق الحديث. أو في حديث آخر.

وبذكر سبب ورود الحديث يتضح المعنى بصورة أوضح وأكثر، كما يظهر الفقه في المسألة.

ومثال سبب الورود المذكور في الحديث نفسه.

حديث سؤال جبريل عن الإسلام والإيمان والإحسان وغير ذلك، ومثال ذلك أيضًا: ما رواه البخاري - بسنده - عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟

قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت: فأي الرقاب أفضل؟

قال: أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها. قلت: فإن لم أفعل؟

قال: تعين صانعًا أو تصنع أخرى. قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تدع الناس مِنْ الشر فإنَّها صدقة تصدق بها على نفسك.

فسبب الحديث هو سؤال الصحابي الجليل أبي ذر - رضي الله عنه - عن تلك الأمور المذكورة.

ومثال ما لم يذكر سببه في الحديث نفسه حديث: «أفضل صلاة المرء في بيته إلاَّ المكتوبة». رواه البخاري ومسلم وغيرهما مِنْ حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه -.

وقد ورد في بعض الأحاديث على سؤال سائل، وهو ما أسنده ابن ماجه - في سننه - الترمذي في الشمائل مِنْ حديث عبد الله بن سعد قال: سألت رسول الله ﷺ: أيما أفضل الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟

قال «ألا ترى إلى بيتي ما أقربه مِنْ المسجد فلإن أصلي في بيتي أحب إليّ مِنْ أن أصلي في المسجد إلا أنْ تكون صلاة مكتوبة».

ومثال ذلك أيضًا حديث: «لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه» وفي رواية: «غير رمضان». رواه أبو هريرة وحديثه في الصحيحين والسُّنن.

ولهذا سبب رواه أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده، فقالت: يا رسول الله إنَّ زوجي صفوان بن المعطل السلمي يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت، فقال: يا رسول الله أما قولها يضربني إذا صليت فإنَّها تقرأ بسورتين وقد نهيتها، قال فقال: «لو كانت سورة واحد لكفت الناس» وأمَّا قولها: يفطرني فإنَّها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر.

فقال رسول الله ﷺ يومئذ: «لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها» وأمَّا قولها إني أصلي حتى تطلع الشمس فأنا أهل بيت قد عُرِفَ لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس، قال: «فإذا استيقظت فصل» أخرجه أبو داود والحاكم، وقال صحيح على شرطين الشيخين ولم يخرجاه.

وفي الرواية (فقال رسول الله ﷺ يومئذ) وهذا يشعر بأن مبدأ هذا الحكم وسماعهم له كان ذلك اليوم على هذا السبب، وإلاَّ فلا فائدة في قوله «يومئذ».

مِن الأمثلة المذكورة في أسباب الورود أيضًا حديث: «إنَّما الأعمال بالنيات» فقد روي في سببه أنَّ رجلاً هاجر مِنْ مكة إلى المدينة لا يريد بذلك الهجرة بل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فُسمِّي مهاجر أم قيس...

الصحابة - رضي الله عنهم -

في تعريف الصحابي آراء أهمها ما يراه الجمهور هو أنَّ الصحابي: هو مَنْ رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي، وإن لم يرو عنه شيئًا وقد سبقت الإشارة في طلائع هذا الكتاب... إلى معرفة الصحابي؛ أنَّها مِنْ أجل فنون علوم الحديث، إذ بمعرفة الصحابي يعرف الحديث المتصل والمرسل وهكذا..

ولقد نص الإمام البخاري والإمام أبو زرعة وغيرهما كابن عبد البر وابن مسنده وابن الأثير على أنَّ مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة.

ويرى آخرون أنَّه لابد مِنْ الرؤية أن يروي عن رسول الله B حديثًا أو حديثين.

عن سعيد بن المُسيب: لابد مِنْ أن يصحبه سنة أو سنتين أو يغزو معه غزوة أو غزوتين..

وقال الحافظ ابن حجر في «الإصابة»: أصح ما وقفت عليه مِنْ ذلك أنَّ الصحابي: «مَنْ لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على الإسلام». فيدخل فيمن لقيه مَنْ طالت مجالسته أو قصرت ومَنْ روى عنه أو لم يرو. ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولم يجالسه ومَنْ لم يره لعارض كالعمي.

ويدخل في قوله «مؤمنًا به» كل مكلف مِنْ الجن والإنس ويخرج مِن التعريف مَنْ لقيه كافرًا وإن أسلم بعد ذلك.

وعند أهل السُّنة والجماعة: أنَّ جميع الصحابة عدول. وقد أثنى عليهم القرآن الكريم والسُّنة النبوية.

وقد ثبتت عدالتهم بالكتاب والسُّنة، قال الله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً}[1] والوسط: الخيار والعدول.

وقال الله سبحانه: {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ}[2] ويدخل في الخطاب الصحابي دخولاً أوليًا.

وقال: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ}[3]

وقال: {مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ}[4].

وقال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته». رواه البخاري.

وجاء في الصحيحين: «لا تسبُّوا أصحابي فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدكم ولا نَصِيفَهُ» وفيما رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، يقول الرسول ﷺ: «الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضًا، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد أذى الله ومن أذى الله فيوشك أن يأخذه».

---

(١) سورة البقرة: آية ١٤٣.

(٢) سورة آل عمران: آية ١١٤.

(٣) سورة المائدة: آية ١٠٠.

(٤) سورة الفتح: آية ٢٩.

وكأني بهذه النصوص الكريمة وهي تفحم أولئك الجاهلين والمعاندين، وتنادي المسلمين الغيورين على دينهم وأمجاده وتراثه لنصد معًا غارات المقتحمين ونخرص ألسنة أولئك الذين انتقصوا الكثيرين مِنْ صحابة رسول الله ﷺ مِنْ أمثال أبي هريرة - رضي الله عنه - وغيره ...

وليستمعوا إلى ما قاله الإمام أبو زرعة الرازي: «إذا رأيت الرجل ينتقض أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنَّه زنديق، وذلك لأنَّه الرسول B حق وما جاء به حق، وإنَّما أدى ذلك إلينا كله الصحابة وهؤلاء، أي الزنادقة وأشباههم يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطنوا الكتاب والسُّنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة». ويرى الجمهور أنَّ الصحبة لا يشترط فيها طول الوقت ولا الجهاد والإنفاق.

ويرى بعض العلماء اشتراط طول الملازمة والمعاشرة والغزو كما سبق. ولكن الجمهور مع عدم اشتراطهم هذا يرون أنَّ مَنْ طالت صحبته أو سمع مِنْ الرسول ﷺ أو غزا معه أو بذل نفسه أو ماله أولى بالتقدم مِنْ غيره، وإن كان شرف الصحبة حاصلاً للجميع.

وفي قول رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ...» بترتيب في الأفضلية.

أولًا: الصحابة - رضي الله عنهم - أجمعين.

ثانيًا: التابعون - رضي الله عنهم - أجمعين.

ثالثًا: أتباع التابعين - رضي الله تعالى عنهم - أجمعين.

ويرى الجمهور أنَّ هذه الأفضلية بالنسبة للأفراد لا المجموع.

ويرى ابن عبد البر أنَّها بالنسبة للمجموع وهذا الخلاف في حق مَنْ لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة فحسب، أمَّا مَنْ جاهد مع الرسول ﷺ أو في زمانه أو أنفق مِنْ ماله فإنَّه لا يعد له أحد في الفضل.

قال الله تعالى: {لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا}[1].

وأمَّا ما شجر بين الصحابة - رضي الله عنهم - بعد رسول الله ﷺ فهو على قسمين:

الأول: ما وقع عن غير قصد كيوم الجمل.

والثاني: ما كان عن اجتهاد كيوم صفين.

ومعلوم أنَّ ما كان عن غير قصد لا إثم فيه، وأنَّ الاجتهاد إنْ أخطأ صاحبه فله أجر، وإنْ أصاب فله أجران.

أمَّا ما ذهب إليه المعتزلة مِنْ قولهم إنَّ الصحابة عدول إلا من قاتل عليا فهو قول مردود.

وفي حديث الصحيح أنَّ رسول الله ﷺ قال عن ابن بنته وهو سيدنا الحسن بن علي - رضي الله عنهما - وكان معه على المنبر، فقال ﷺ:- «إنَّ ابني هذا

---

(١) سورة الحديد: آية ١٠.

سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين مِنْ المسلمين». رواه البخاري.

ولقد ظهر وتحقق ما أخبر به الرسول ﷺ وذلك عندما نزل سيدنا الحسن بن علي - رضي الله عنه - لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه سيدنا عليّ رضي الله عنه واجتمعت كلمة المسلمين على معاوية وسُمِّي عام الجماعة، وذلك سنة أربعين من الهجرة. فنلاحظ في الحديث أنَّ رسول الله ﷺ سمَّي الجميع «مسلمين».

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾[1] فسمَّي القرآن الجميع مؤمنين مع حدوث القتال بين الطائفتين.

وأفضل الصحابة سيدنا أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - ثم مِنْ بعده سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ثم سيدنا عثمان ثم سيدنا عليّ - رضي الله عنهم أجمعين - وهذا رأي المهاجرين والأنصار.

ثم بقية العشرة ثم أهل بدر، أهل أحد ثم أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية.

والعشرة المبشرون بالجنة هم:

١- أبو بكر الصديق.

٢- عمر بن الخطاب.

٣- عثمان بن عفان.

(1) سورة الحجرات: آية ٩.

٤- علي بن أبي طالب.

٥- سعد بن أبي وقاص.

٦- سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

٧- طلحة بن عبيد الله.

٨- الزبير بن العوام.

٩- عبد الرحمن بن عوف

١٠- أبو عبيدة عامر بن الجراح.

ومنْ صحابة رسول الله ﷺ الذين لهم مزية فضل على غيرهم: السابقون الأولون مِن المهاجرين والأنصار...

وهناك آراء للعلماء في المراد بالسابقين الأولين:

يرى الشعبي أنَّهم أهل بيعة الرضوان.

ويرى سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم أنَّهم الذين صلوا إلى القبلتين.

ويرى محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار أنهم أهل بدر.

ويرى الحسن البصري أنَّهم الذين أسلموا قبل فتح مكة.

وأمَّا عن عدد الصحابة الذين رووا عن رسول الله ﷺ ورأوه فقد قال الشافعي - رضي الله عنه -:

روي عن رسول الله ﷺ ورآه مِن المسلمين نحو ستين ألف.

وقال أبو زرعة الرازي: شهد معه حجة الوداع أربعون ألفًا وكان معه بتبوك سبعون ألفًا، وقبض ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة...

وسئل أبو زرعة عن عدد مِنْ روى عن النبي ﷺ فقال: «ومن يضبط هذا؟ شهد مع النبي ﷺ حجة الوداع أربعون ألفًا، وشهد معه تبوك سبعون ألفًا».

وقيل له: أليس يقال: حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟

قال: ومن قال ذا؟ قلقل الله أنيابه هذا قول الزنادقة.

ومَنْ يحصي حديث رسول الله ﷺ، قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه، فقيل له: يا أبا زرعة هؤلاء أين كانوا؟ وأين سمعوا منه؟ قال: أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما، والأعراب مَنْ شهد معه حجة الوداع، كل من رآه وسمع منه بعرفة. وأكثر الصحابة رواية للحديث هم:

١- أبو هريرة.

٢- عائشة زوج النبي ﷺ.

٣- أنس بن مالك.

٤- عبد الله بن عباس حبر الأمة.

٥- عبد الله بن عمر.

٦- جابر بن عبد الله الأنصاري.

٧- أبو سعيد الخدري.

٨- عبد الله بن مسعود.

٩- عبد الله بن عمرو.

رضي الله عنهم أجمعين.

وآخر الصحابة موتًا هو أبو الطفيل عامر بن واثلة. قال علي بن المديني وكانت وفاته بمكة وهو آخر مَنْ مات بها مِنْ الصحابة قيل سنة مائة (١٠٠) وقيل سنة اثنتين ومائة (١٠٢) وقيل سنة سبع ومائة (١٠٧) وصحح الذهبي أنَّ وفاته كانت سنة عشرة ومائة (١١٠) - رضي الله عنه -.

وتعرف الصحبة تارة بالتواتر كأبي بكر وعمر، وتارة بأخبار مستفيضة الشهرة القاصرة عن الاستفاضة مثل هشام بن ثعلبة وعكاشة بن محصن أو قول صحابي عنه مثل حممة الدوسي شهد له أبو موسى الأشعري أنَّه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة، وزاد ابن حجر آحاد التابعين بأنَّه صحابي، أو قول الصحابي عن نفسه: أنا صحابي إذا كان عدلاً.

طبقات الصحابة

وللعلماء آراء في طبقات الصحابة، فمنهم مَنْ جعلها خمس طبقات، والأشهر ما ذهب إليه الحاكم؛ حيث جعل الطبقات اثنتى عشرة طبقة وهي:

١- قوم تقدم إسلامهم بمكة كالخلفاء الأربعة.

٢- الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور أهل مكة في دار الندوة.

٣- مهاجر الحبشة.

٤- أصحاب العقبة الأولى.

٥- أصحاب العقبة الثانية.

٦- أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بقباء قبل أن يدخل المدينة.

٧- أهل بدر.

٨- الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

٩- أهل بيعة الرضوان في الحديبية.

١٠- مَنْ هاجر بين الحديبية وفتح مكة مثل خادل بن الوليد وعمرو بن العاص.

١١- مسلمو الفتح الذين أسلموا في فتح مكة.

١٢- صبيان وأطفال رأوا النبي ﷺ يوم الفتح في حجة الوداع.

ما جرى بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم

واضح مما سبق أنَّ الصحابة - رضي الله عنهم - عدول جميعًا، وما حدث بينهم مِنْ حروب لا ينقص مِنْ عدالتهم كما سبق ذلك مِنْ قول الرسول ﷺ: «أن ابني هذا سيد وسيصلح الله بين فئتين عظيمتين مِنْ المسلمين». كما سمَّي الله تعالى المتقاتلين منهم مؤمنين في قوله تعالى: {وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا}[1].

ومِمَّا لا شك فيه أنَّ خلافة الإمام علي - كرَّم الله وجهه - صحيحة بالإجماع وأن معاوية - رضي الله عنه - ملى العدول الفضلاء.

وأمَّا الحروب التي حدثت فقد كان لكل طائفة شبهة فيها واعتقدت أنَّها على صواب بسبب ذلك، وكلهم عدول ومتأولون في حروبهم وغيرها.

ولا يخرجهم ذلك عن كونهم عدولاً؛ لأنَّهم مجتهدون، فاختلفوا في مسائل اجتهادهم كما يختلف كل مجتهد ممن بعدهم، فلمن أصاب أجران، ولمن أخطأ أجر واحد.

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى -: وأعلم أنَّ سبب تلك الحروب أنَّ القضايا كانت مشتبهة فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام:

قسم ظهر لهم بالاجتهاد أنَّ الحق في هذا الطرف وأنَّ مخالفة باغٍ، فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك، ولم يكن يحل لمن

---

(1) سورة الحجرات: آية ٩.

هذه صفته التأخر عن مساعدة أمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

وقسم عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد أنَّ الحق في الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم؛ لأنَّه لا يحل الإقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنَّه مستحق ذلك، ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأنَّ الحق معه لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه، فكلهم معذورون - رضي الله عنهم -، ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم - رضي الله عنهم - أجمعين[1].

(1) صحيح مسلم بشرح النووي.

التابعون

ولمعرفة الصحابة والتابعين أهمية بالغة في معرفة المرسل والمتصل.

قال الخطيب في تعريف التابعي: هو من صحب صحابيًّا، وبهذا لا يكتفون بمجرد اللقي بخلاف الصحابي مع الرسول ﷺ وذلك لشرف منزلة الرسول الله ﷺ وعظمها فلا اجتماع به يؤثر أكثر ويحدث مِنْ النور والخير أضعاف غيره.

وقيل في تعريف التابعي: مَنْ لقي الصحابي وروى عنه وإن لم يصحبه وعلى هذا التعريف الثاني سار الحاكم وقال ابن الصلاح وهو أقرب.

وفي قول رسول الله ﷺ:-

طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن رأى مَنْ رآني ...، إشارة إلى الاكتفاء بمجرد الرؤية في شأن الصحابة والتابعين - رضي الله عنهم -.

وقسَّم الحاكم طبقات التابعين إلى خمس عشرة طبقة:

الطبقة الأولى: مَنْ أدرك العشرة منهم قيس بن أبي حازم وسعيد بن المسيب وقيس بن عباد وأبو عثمان النهدي.

ولكن رد عليه بأنَّه لم يرد عن العشرة مِنْ التابعين سوى قيس بن أبي حازم..

الطبقة الثانية: الأسود بن يزيد وعلقمة بن قيس ومسروق وأبو سلمة بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وغيرهم...

والطبقة الثالثة: الشعبي، وشريح بن الحرث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأقرانهم.

وآخرهم - كمال قال الحاكم - من لقي أنس بن مالك مِنْ أهل البصرة، وعبد الله بن أبي أو في مِنْ أهل الكوفة والسائب بن يزيد مِنْ أهل المدينة وأبو أمامة الباهلي مِنْ أهل الشام.

ومِن التابعين: المخضرمون وهم الذين أسلموا في حياة رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - ولكنهم لم يروه ومعنى «الخضرمة»: القطع، فكأنهم قطعوا عن نظرائهم مِنْ الصحابة منهم: أبو عمرو الشيباني، وسويد بن غفلة وعمرو بن ميمون، والأحنف بن قيس.

أفضل التابعين

اختلف العلماء في تحديد أفضل التابعين، والمشهور أنَّه سعيد بن المسيب كما قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره.

وقال أهل البصرة: الحسن، وقال أهل الكوفة علقمة والأسود.

وقال بعض أهل مكة: عطاء بن أبي رباح.

وقال بعض العلماء أفضلهم أويس القرني وقال ذلك أهل الكوفة.

وقال العراقي: الصحيح بل الصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة لما روى مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال: أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنَّ خير التابعين رجل يقال له أويس وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم».

فهذا الحديث تصريح في أنَّه خير التابعين، ولعل مراد الإمام أحمد وغيره مِن الأئمة والعلماء الذين رأوا أنَّ أفضل التابعين غير أويس، ولعل مرادهم أنَّ غيره أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها لا في الخير عند الله تعالى.

وفيما رواه مسلم أيضًا - بسنده - عن أبي نضرة عن أسير بن جابر أهل الكوفة وفدوا إلى عمر، وفيهم رجل مِمَّن كان يسخر بأويس، فقال عمر: هل ها هنا أحد مِن القرنيين؟ فجاء ذلك الرجل فقال عمر: أنَّ رسول ﷺ قد قال: «أنَّ رجلًا يأتيكم مِن اليمن يقال له أويس، ولا يدع باليمن غير أم له قد كان به

بياض، فدعا الله فأذهبه عنه إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم فليستغفره لكم».

وقال البلقيني: الأحسن أنْ يقال: الأفضل من حيث الزهد والورع أويس، ومن حيث حفظ الخبر والأثر سعيد.

وسيدات النساء مِن التابعين: حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبد الرحمن، أم الدرداء الصغرى. ومِنْ سادات التابعين الفقهاء السبعة بالحجاز وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد. وخارجة بن زيد وعروة بن الزبير، وسليمان بن يسار، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وسالم بن عبد الله بن عمر.

وقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

مختارات

من الأحاديث النبوية الشريفة

١- أي الأعمال أفضل

وعن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: "الصلاة على ميقاتها". قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: "أن يسلم الناس من لسانك". رواه الطبراني.

إنَّ الصلاة أفضل الأعمال ثم يليها سلامة الناس مِنْ لسان الإنسان، فإذا ما سلم الناس مِنْ ألسنة بعضهم عاش حياتهم آمنين.

ولقد جعل الرسول ﷺ علامة المسلم أنْ يَسْلَم مِنْ لسانه ويده: «المُسلم مَنْ سَلِمَ المسلمون مِنْ لسانه ويده والمهاجر مَنْ هَجَرَ ما نهى الله عنهُ».

إنَّ آداب الحديث تتمثل في المجالس الآمنة التي يسودها الصدق في القول وحسن التفاهم والتعامل، ولقد دعا الإسلام إلى التسامح وكظم الغيظ والعفو عن الناس وعن مقابلة السيئة بمثلها. ووضح الرسول ﷺ أنَّ استقامة الإيمان ترتبط باستقامة القلب، وأنَّ استقامة القلب ترتبط باستقامة اللسان. يقول الرسول ﷺ: «لا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه». رواه أحمد.

ولطالما وجَّه الرسول ﷺ أصحابه إلى كظم الغيظ وحسن الحديث وعدم مقابلة السيئة بمثلها. فعن سعيد بن المسيب – رضي الله عنه – قال: بينما رسول الله ﷺ جالس في أصحابه وقع رجل بأبي بكر فآذاه فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثانية فصمت عنه ثم آذاه الثالثة فانتصر أبو بكر – رضي الله عنه – فقام رسول

الله ﷺ فقال أبو بكر: أوجدت علي يا رسول الله؟ قال: «لا ولكن نزل ملك من السماء يكذبه بما قال، فلما انتصرت ذهب الملك وقعد الشيطان فلم أكن لأجلس إذ قعد الشيطان». رواه أبو داود.

ومِنْ أهم الوسائل لصيانة الحديث عن الهوى والباطل تحريم الإسلام للجدل وفي الحديث: «إنَّ أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم». رواه البخاري.

وقال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل». رواه الترمذي.

ويذكر عبد الله بن عباس جملة مِنْ الآداب مركزًا فيها على آداب الحديث كأسلوب للتعامل بين الناس وللتفاهم. فيقول - رضي الله عنه -: خمس لهنَّ أحسن مِنْ الدهم الموقفة - أي الجيدة مِنْ الخيول - : «لا تتكلم فيما لا يعنيك فإنَّه فضل ولا آمن عليك الوزر، ولا تتكلم فيما يعنيك حتى تجد له موضعًا فإنَّ رُبَّ مُتكلم في أمر يعنيه قد وضعه في غير موضعه فعيب، ولا تمار حليمًا ولا سفيهًا فإنَّ الحليم يقليك وإنَّ السفيه يؤذيك، واذكر أخاك إذا تغيب عنك بما تحب أنْ يذكرك به واعفه مما تحب أنْ يعفيك منه، واعمل عمل رجل يرى أنَّه مجاز بالإحسان، مأخوذ بالإجرام». رواه ابن ابي الدنيا.

ومن أدب الحديث، البعد عن لغو الكلام، وقد وصف الله تعالى عباده المؤمنين بقوله: {وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ}[1]. ومِنْ لغو القول، ومما هو منهي عنه، ما يحاول بعض الناس أن يتلفظوا به ليضحكوا الناس، يقول الرسول

---

(1) سورة المؤمنون: آية ٣.

ﷺ: «إنَّ العبد ليقول الكلمة لا يقولها إلا ليضحك بها المجلس يهوى بها أبعد ما بين السماء والأرض، وإنَّ المرء ليزل عن لسانه أشد مما يزل عن قدميه». رواه البيهقي.

وآفة الآفات في أحاديث الناس إنَّما هي تتمثل في المراء والجدل، يقول بعض الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - : خرج علينا رسول الله ﷺ يومًا ونحن نتمارى في شيء مِنْ أمر الدين فغضب غضبًا شديدًا لم يغضب مثله ثم انتهرنا فقال: «مهلًا يا أُمَّة محمد إنَّما هلك مَنْ كان قبلكم بهذا، ذرو المراء لقلة خيره، ذروا المراء فإنَّ المؤمن لا يماري، ذرو المراء فإنَّ المماري قد تمت خسارته، ذرو المراء فكفى إثمًا ألا تزال ممارِيًا، ذرو المراء فإنَّ المماري لا أشفع له يوم القيامة، ذرو المراء فأنا زعيم بثلاثة أبيات في الجنة، رياضها ووسطها وأعلاها لمن ترك المراء وهو صادق، ذرو المراء فإنَّ أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان المراء». رواه الطبراني.

وإذا حافظ الإنسان على لسانه فقد صان نفسه مِن الأخطاء والأخطار، فإنَّ الخطايا والأخطار إنَّما تأتي مِنْ جراء خطأ اللسان أو ارتكاب الفاحشة. عن عطاء بن يسار أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وقاه الله شر اثنين ولج الجنة، فقال رجل ألا تخبرنا يا رسول الله؟ فسكت رسول الله ﷺ فأعاد رسول الله ﷺ مقالته، فقال رجل ألا تخبرنا يا رسول الله؟ ثم قال رسول الله مثل ذلك أيضًا ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته فأسكته رجل إلى جنبه قال رسول الله ﷺ: مَنْ وقاه الله شر اثنين ولج الجنة: ما بين لحييه وما بين رجليه». رواه مالك.

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

١- تفاضل الأعمال وأنَّ الصلاة أفضلها.

٢- دعوة الحديث إلى سلامة الناس مِنْ اللسان.

٢- مكفرات الذنوب

قال الإمام مسلم - رحمه الله تعالى -: حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا: أخبرنا ابن وهب عن أبي صخر أن عمر بن إسحاق، مولى زائدة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن، إذا اجتنب الكبائر، وفي نسخة إذا اجتنبت الكبائر)". رواه مسلم.

قبل أن أتناول شرح هذا الحديث، أحب أنْ أشير إلى أنَّ اسم أبي صخر الذي ورد في إسناد هذا الحديث هو حميد بن زياد، وقيل: حماد بن زياد ويقال له أبو صخر الخراط صاحب العباء المدني، سكن مصر.

وفي هذا الحديث بيان لأثر الصلوات الخمس والجمعة وصيام شهر رمضان في تكفير الذنوب التي تحدث بين الصلوات أو الجمع أو رمضان ورمضان، والمراد بتكفير ما بينهن تكفير الذنوب التي تحدث بين الصلاة التي يصليها العبد والتي بعدها بشرط أن تكون كاملة وبوضوء كامل، ففيما رواه مسلم - بسنده - عن حمران مولى عثمان قال: أتيت ابن عفان بوضوء ثم قال: إنَّ ناسًا يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث لا أدري ما هي، إلا أنّي رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قال: مَنْ توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة.

وروى مسلم أيضًا بسنده عن حمران أنَّه قال: فأيما توضأ عثمان قال: والله لأحدثكم حديثًا والله لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها»، وقال عروة الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَـٰئِكَ يَلعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾[1] أي أنَّ الصلاة المكفرة للذنوب هي الصلاة الصحيحة الكاملة في خشوعها وخضوعها ووضوئها وطهارتها، والمراد بالصلوات الخمس هي المفروضة مِنْ صلاة الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الجمعة وصيام رمضان.

كما أنَّ المراد بالطهارة التي بها تكفر الذنوب هي التي كتبها الله وفرضها، فمن اقتصر في وضوئه على طهارة الأعضاء الواجبة وترك السُّنن والمستحبات كان له هذا الفضل والغفران وحصلت له تلك الفضيلة، وإن كان الذي يأتي بالسُّنن يكون أكمل وأشد في التكفير والغفران.

وقال الإمام النووي - رحمه الله -: إذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلاة وإذا كفرت الصلاة فماذا تكفر الجمعات ورمضان وكذلك صوم يوم عرفة كفارة سنتين ويوم عاشوراء كفارة سَنَة، وإذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم مِنْ ذنبه؟ والجواب ما أجاب به العلماء أنَّ كل واحد مِنْ هذه المذكورات

([1]) سورة البقرة: آية ١٥٩.

صالح للتكفير فإن وجد ما يكفره مِن الصغائر كفَّره وإنْ لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات، وإنْ صادفت كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أنْ يخفف مِنْ الكبائر، وفي قوله إذا اجتنبت الكبائر شرط للتكفير وبيان بأنَّ المراد بها الذنوب الصغائر، أمَّا الكبائر فلابد لتكفيرها من التوبة النصوح، وقد قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾[1].

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

في الحديث دلالة على جواز قول رمضان مِنْ غير إضافة شهر إليه. وفيه فضل الصلوات الخمس والجمعة وفضل صيام رمضان في غفران الذنوب، والحث على اجتناب الذنوب والبعد عن الكبائر.

---

(1) سورة النساء: آية ٣١.

٣- عناية الإسلام بتولية المناصب

عن يزيد بن أبي سفيان قال: قال أبو بكر حين بعثني إلى الشام: يا يزيد إنَّ لك قرابة عسيت أنْ تؤثرهم بالإمارة وذلك أكثر ما أخاف عليك بعدها، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ولي مِنْ أمر المسلمين شيئًا فأمر عليهم أحدًا محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً حتى يدخله جهنم». رواه الحاكم.

في هذا الحديث الشريف دلالة صريحة وواضحة على أنَّ الإسلام دين ودولة، وعبادة وعمل، يعني بعدالة الحكم، ويُرسي قواعد الأمانة في تولية المناصب، والقيام بكبار الأعمال. فيوضح الرسول ﷺ أن مَنْ ولي مِنْ أمر المسلمين شيئًا فأمر عليهم أحدًا لا لكفاءته ولا لأمانته ولا لتفوقه في العمل الذي رشحه له، وإنَّما قلده إياه محاباة لقرابة أو طمعًا في جمع بطانة معينة مِن المقربين إليه أو لأنَّه أهدى له بعض الهدايا أو نحو ذلك من الأمور التي جعلته يُؤَخِّر أهل الجدارة والاستحقاق والكفاءة ويقدم غيرهم من الذين يجيدون فن التسلق للمناصب، وينشدون المنافع الخاصة، مَنْ قلد مثل هؤلاء فعليه لعنة الله كما أخبر رسول الله ﷺ، أي أنَّه يطرد مِنْ رحمة الله تعالى، وفي قوله ﷺ: «مَنْ ولي مِنْ أمر المسلمين شيئًا» بيان لسائر الأعمال وجميع المناصب لأنَّ كلمة «شيء» نكرة تعم كلا ما يتولاه الناس مِنْ أعمال ومناصب في الحياة في سائر قطاعات المجتمع وشرائحه صغيرة كانت أو كبيرة، وهذه اللعنة والطرد مِنْ رحمة الله ستدركه في الدنيا قبل الآخرة؛ لأنَّه ظالم، والظالمون وعد القرآن بخراب

بيوتهم ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[1] ومهما جمعوا مِنْ مال في الدنيا فنهايته أليمة وعاقبته وخيمة.

وأمَّا في الآخرة فيدخله الله جهنم وبئس المصير. إنَّ تولية العاجزين وتنحية القادرين أهل الكفاءة خيانة، وأنَّ المحاباة في ترقية الأدنى أو تقليده منصبًا ليس أهلاً له وإنَّما لرشوة أو هوى أو قرابة أو أنَّه مِنْ ذويه أو جيرانه أو مِنْ بلده أو نحو ذلك مِنْ الأمور، خيانة لله ولرسوله وللمؤمنين. يقول رسول الله ﷺ: «مَن استعمل رجلًا على عصابة وفيهم مَنْ هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين». رواه الحاكم.

إنَّ مظاهر الخراب والخيانة والفساد والضياع التي تنذر بالنهاية وتكون في آخر الزمان أن يوسد الأمر إلى غير أهله، فقد جاء رجل يسأل رسول الله ﷺ متى تقوم الساعة؟ فقال له: إذا ضُيِّعَت الأمانة فانتظر الساعة.

فقال وكيف إضاعتها: قال: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة». رواه البخاري.

كما حذر الإسلام القائمين على الأعمال مِنْ ترك حاجات الناس وإهمال حقوقهم، فقال ﷺ: «مَنْ ولي شيئًا مِنْ أمور المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم». رواه الطبراني.

---

(1) سورة النمل: آية ٥٢.

- ما يُؤخذ من الحديث:

١- العناية بتحري الحق والعدل.

٢- مقاومة الإسلام للمحاباة والمحسوبية.

٣- دعوة الإسلام إلى تخير الرجل الصالح للمنصب الملائم.

٤- أُمَّة لا تنافق

عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان». رواه الإمام أحمد في مسنده، عن عمر - رضي الله عنه - .

يوضح رسول الله ﷺ في هذا الحديث نوعًا مِنْ أشد الأنواع التي يخافها على أُمَّته وهو قول كل منافق عليم اللسان أي كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل، يتخذ العلم حرفة يتأكل بها وأبهة يتعزز بها، يدعو الناس إلى الله ويفر هو منه، كما قال المناوي - رحمه الله - إنَّ المنافقين أشد أعداء الإسلام خطرًا لأنَّهم يتسترون، ويظهرون خلاف ما يبطنون، وفيما أخرجه الطبراني عن علي - رضي الله عنه -: «أنِّي لا أتخوف على أُمَّتي مُؤمنًا ولا مُشركًا، فأمَّا المؤمن فيحجزه إيمانه وأمَّا المشرك فيقمعه كفره، ولكن أتخوف عليكم منافقًا عالم اللسان يقول ما تعرفون، ويعمل ما تنكرون».

نعم، إنَّ المؤمن يحجزه إيمانه، فيثوب إلى رشده، وإذا مسه طائف من الشيطان تذكر، فآب إلى الهدى والصواب، وأمَّا المشرك فواضح أنَّه يشرك، وأمَّا المنافق فهو خفي عن الأعين يظهر للناس خلاف ما يخفيه في سريرته، فقد يأمنه الناس بينما هو يكيد لهم، ويزداد خطره حين يتعلم علمًا، فيجيد بالعلم وينحرف به طلبًا لأعراض الدنيا كما قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تعلَّم علمًا مِمَّا يُبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا ليُصيب عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة». رواه أبو داود.

وقد حذَّر الإسلام من اتخاذ العلم مباهاة ومفاخرة على الناس، أو اتخاذه وسيلة ذات قوة فعَّالة ومنطق غلاب في المحاورة والشغب، أو في الانحراف به، كانحراف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، وحذَّر الإسلام من استغلال العلم في غير موضعه، حتى لا تكون فتنة في الأرض وفساد كبير، يقول رسول الله ﷺ: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا تماروا به السفهاء ولا تخيروا به المجالس، فمن فعل ذلك فالنار النار». رواه ابن ماجة.

وإنَّ المنافق المتعالم الفصيح اللسان يماري بالباطل ويجادل، ولذا نبَّه الرسول ﷺ، وحذَّر أُمَّته - وهو الرؤوف الرحيم بها - حذَّرها من كل منافق عليم اللسان؛ لأنَّه بما لديه من قول وتعبير وبعض من عِلْم يستطيع أن يلبس الأمور، ويخلط الباطل بالحق ويماري ويجادل.

روى بعض أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي الله عه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يومًا ونحن نتمارى في شيء من أمر الدين، فغضب غضبًا شديدًا لم يغضب مثله ثم انتهرنا فقال: «مهلًا يا أُمَّة محمد، إنَّما هلك مَنْ كان قبلكم بهذا، ذروا المراء لقلة خيره، ذروا المراء فإنَّ المؤمن لا يماري، ذروا المراء فإن المماري قد تمت خسارته، ذروا المراء فكفى إثمًا ألا تزال ممارِيًا، ذروا المراء فإنَّ المماري لا أشفع له يوم القيامة، ذروا المراء فأنا زعيم بثلاثة أبيات في الجنة رياضها ووسطها وأعلاها لمن ترك المراء وهو صادق، ذروا المراء فإنَّ أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان المراء». رواه الطبراني.

وهكذا يتضح لنا مِنْ هذا الهدي النبوي الحكيم عطف الرسول ﷺ وحبَّه لأُمَّته، وتحذيره لها مِنْ أعمال المنافقين أهل اللسان والشغب الذين يلبسون الأمور، ويختلقون ويشغبون. إنَّ الإسلام ينشد مِنْ أتباعه أنْ يكونوا حريصين فطنين وأن يعيشوا متعاونين على البر والتقوى بعيدين عن الإثم والعدوان.

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

١- التحذير من النفاق قولًا وعملًا.

٢- المنافق المتعالم أشدُّ المنافقين خطرًا.

٣- حرص الرسول ﷺ على أُمَّته وحبه لها.

٥- الشائعات وعقوبة الذين يرددونها في الإسلام

عن أبي الدرداء – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال: "مَنْ ذكر امرأ بشيء ليس فيه ليعيبه به، حبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاد ما قال به". رواه الطبراني.

وفي رواية: "أيّما رجل أشاع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يشينه بها في الدنيا كان حقًّا على الله أن يذيبه يوم القيامة في النار حتى يأتي بنفاد ما قال".

إنَّ الإسلام يصون حرمات الناس، ولا يبيح بحال مِن الأحوال الاعتداء عليها، ولما كانت بعض النفوس التي طبعت على الشر وعلى البهتان تبهت الناس، وتحاول – بغيًا وحسدًا – أنْ تلصق بهم التهم، وتعييبهم وتشينهم، فقد لاحق الإسلام بتوجيهاته الحاسمة أولئك الباغين الظالمين.

ووضَّح الرسول ﷺ في هذا الحديث أنَّ مَنْ يؤذي أخاه المسلم بهذا النوع، ويقذفه بما هو بريء منه تكون عقوبته أليمة ونهايته وخيمة، حيث يحبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاد ما قال، وأنَّى له أنْ يأتي بنفاد ما قاله؟ إنَّ الذي قال بهتان وافتراء وكذب وضلال، فكيف يستطيع إذن أن يثبت هذا البهتان؟.

كما وضَّح القرآن الكريم نهاية أولئك المعتدين على حرمات الناس وأعراضهم ويحاولون إشاعة قالة السوء، وإشاعة الفاحشة والبهتان على الأبرياء.
يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}[١].

ولا يشين الأبرياء ويلصق التهم بهم ويقذفهم بألسنة حداد إلا أهل الخبث والدناءة مِنْ المنافقين، ولهؤلاء أعدَّ الله تعالى عقوبة عاجلة في الدنيا وأخرى آجلة يوم القيامة، قال تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً}[٢].

ولما كان الاعتداء على حرمات الشرفاء جريمة مُنكرة، ولما كان أثرها سيئًا في تغيير الحقائق وتشويهها، وتجريح الأبرياء نظر إليها الإسلام على أنَّها أربى الربا وأخطر الجرائم. فعن السيدة عائشة – رضي الله عنها – أنَّ رسول الله ﷺ قال لأصحابه: أتدرون أربى الربا عند الله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنَّ أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم، ثم قرأ رسول الله ﷺ: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً}[٣].

إنَّ أهل البهتان هم الذين يلصقون بالشرفاء النقائص ويبهتونهم بما ليس فيهم، وقد وضع رسول الله ﷺ رذيلة البهتان وفرَّق بينها وبين الغيبة، ليتحاشى الصادقون في إيمانهم مثل هذه الرذائل.

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنَّ رسول الله ﷺ قال: أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أرأيت إن كان في أخي

---

(١) سورة النور: آية ١٩.

(٢) سورة الأحزاب: آية ٥٨.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٥٨.

ما أقول؟ قال: «إنْ كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإنْ لم يكن فيه ما تقوله فقد بهتَّه». رواه مسلم.

إنَّ الإسلام هو دين الأدب العالي الرفيع ومكارم الأخلاق لا يرضى لأتباعه أن يسيء أحدهم إلى الآخر، ولا يقبل أنْ ينتهك أحدهم حرمة أخيه أو يقع في عرضه، فإن حدث كانت العقوبات الرادعة في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة {وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ}[1].

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

١- تحريم الغيبة والبهتان.

٢- محاربة الإسلام للشائعات وقالة السوء.

٣- النهي عن إساءة المسلم لأخيه.

---

(١) سورة فصلت: آية ٤٦.

٦- مَطْل الغَني ظُلم

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أنَّ رسول الله ﷺ قال: "مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على ملئ فليتبع". رواه البخاري.

الإسلام دين الحق والأمانة، يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها، قال تعالى: {إِنَّ اللَّه يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}[1].

وخيْر المسلمين أحسنهم قضاء، أمَّا المماطلة في أداء الحقوق فهي ظلم، وهذا الحديث يوضح فيه رسول الله ﷺ بأنَّ مطل الغني ظلم، والمطل: المدافعة، والمراد هنا تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر.

واختلف في تعريف الغني، ولكن المراد به هنا مَنْ قدر على الأداء فأخَّره ولو كان فقيرًا، وهل يتَّصف بالمطل مَنْ ليس القدر الذي استحق عليه حاضرًا عنده، لكنه قادر على تحصيله بالتكسب مثلًا؟

لقد أطلق أكثر الشافعية عدم الوجوب، وصرح بعضهم بالوجوب مُطلقًا، وفصل آخرون بين أن يكون أصل الدين وجب بسبب يعصي به فيجب وإلا فلا.

وعند الجمهور أنَّ قوله: «مطل الغني ظلم» مِنْ إضافة المصدر للفاعل، والمعنى على هذا أنَّه يحرم على الغني القادر أن يمطل بالديْن بعد استحقاقه بخلاف العاجز. وقيل: هو مِنْ إضافة المصدر للمفعول، والمعنى أنَّه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيًا، ولا يكون غناه سببًا لتأخير حقه عنه، وإذا كان

([1]) سورة النساء: آية ٥٨.

كذلك في حق الغني فهو في حق الفقير أولى، والأصح ما ذهب إليه الجمهور وهو الرأي الأول.

ولقد دعا الإسلام إلى الوفاء بالديون وإلى أدائها، وإلى أخذها بالحق وعقد النية على أدائها، إذ أنَّ مَن انعقدت نيته على الوفاء والأداء أقدره الله تعالى، وأدى الله عنه. روى البخاري - بسنده - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أخذ أموال الناس يريد أداءها أدَّى الله عنه، ومَنْ أخذها يريد إتلافها أتلفه الله».

وفي هذا علم مِنْ أعلام النبوة لما يُرى بالمشاهدة مِمن يتعاطى شيئًا من الأمرين، وقيل: المراد بالإتلاف عذاب الآخرة.

قال ابن بطال: فيه الحض على ترك استشكال أموال الناس والترغيب في حُسن التأدية إليهم عند المداينة، وأنَّ الجزاء قد يكون مِنْ جنس العمل، وفيما رواه ابن ماجه والحاكم مِنْ رواية محمد بن علي عنه أنَّه كان يستدين فسئل، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله مع الدائن حتى يقضي دينه».

وفي قوله ﷺ: «فإذا أتبع أحدكم على ملئ فليتبع» إشارة إلى الحوالة، وهي - عند الفقهاء - نقل دين مِنْ ذمة إلى ذمة ويشترط في صحة «الحوالة» رضا المحيل وهذا الشرط متفق عليه ولا خلاف فيه، كما يشترط عند الأكثر رضا المُحتال، وأمَّا المحال عليه فلا يشترط إلا عند بعض مَنْ شذ فاشترط رضاه، كما يشترط تماثل الحقين في الصفات، وأنْ يكون في شيء معلوم، ومنهم مَنْ خصها بالنقدين، ومنعها في الطعام؛ لأنَّه بيع طعام قبل أنْ يستوفي.

ومعنى «وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع» أي إذا أُحيل فليحتل.

والأمر في قوله «فليتبع ..» للاستحباب عند الجمهور، ووهم مَنْ نقل فيه الإجماع، وقيل هو أمر إباحة وإرشاد وهو شاذ.

وقال الحافظ بن حجر: ادَّعى الرافعي أنَّ الأشهر في الروايات: وإذا أتبع وأنَّهما جملتان لا تعلق لإحداهما بالأخرى، وزعم بعض المتأخرين أنَّه لم يرد إلا بالواو، وغفل عما في صحيح البخاري هنا فإنَّه بالفاء في جميع الروايات وهو كالتوطئة، والعلة لقبول الحوالة، أي إذا كان المطل ظلمًا فليقبل مَنْ يحتال بدينه عليه، فإنَّ المؤمن مِنْ شأنه أنْ يحترز عن الظلم فلا يمطل، وفي بعض الروايات الأخرى عند البخاري ومسلم «ومَنْ أتبع» بالواو، ومناسبة الجملة التي قبلها لما دل على أنَّ مطل الغني ظلم عقبه بأنَّه ينبغي قبول الحوالة على المليء لما في قبولها مِنْ دفع الظلم الحاصل بالمطل، فإنَّه قد تكون مطالبة المحال عليه سهلة على المحتال دون المحيل، ففي قبول الحوالة إعانة على كفه عن الظلم.

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

١- دعوة الإسلام إلى أداء الحقوق والأمانات.

٢- النهي عن المماطلة في أداء الحق.

٣- تحذير الغني المماطل.

٤- مشروعية الحوالة في الإسلام.

٥- كف المسلم لأخيه عن الظلم.

٧- وكونوا عباد الله إخوانًا

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، التقوى هاهنا – ويشير إلى صدره ثلاث مرات – بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" رواه مسلم.

في هذا الحديث تخلية – أولاً – عن بعض الرذائل، ثم تحلية بأخوة الإسلام، التي تقتضي عدم الظلم وعدم الخذلان وعدم تكذيب المسلم لأخيه، أو احتقاره.

أمّا النهي الأول: فهو عن التحاسد، أي لا يحسد بعضكم بعضًا، والحسد في طبائع النفوس البشرية غير المستقيمة، إذ أنَّ تلك النفوس تكره أنْ يفوقها أحد مِنْ جنسها في شيء مِنْ الفضائل، فهي تتمنى زوال النعمة عن الغير. وقد وردت الاستعاذة من الحسد في القرآن الكريم: **{وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ}**[1].

والحسد كان ذنب إبليس، عندما حسد آدم – عليه السلام – لما رآه قد فاق الملائكة، بأنَّ الله خلقه بيده، وأسجد له ملائكته وعلَّمه أسماء كل شيء، وأسكنه في جواره، فما زال إبليس يحاول إخراجه مِنْ الجنة حسدًا حتى أخرجه

---

(١) سورة الفلق: آية ٥.

منها، ولقد وصف الله - جلّت حكمته - اليهود بالحسد، إذ يقول سبحانه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾[1]، وقال سبحانه: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكاً عَظِيماً﴾[2].

وأمَّا النهي الثاني: فهو عن التناجش «ولا تناجشوا» والنجش يكون في البيع، وذلك بأنْ يزيد في السلعة مَنْ لا يريد شراءها. إمَّا لنفع البائع لزيادة الثمن له، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه. ففي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنَّه نهى عن النجش. واختلف العلماء في البيع الذي يكون فيه نجش، فمنهم من قال: إنَّه فاسد وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة مِنْ أصحابه، ومنهم مَنْ قال: إنَّ الناجش هو البائع أو مَنْ واطأه البائع على النجش فقد فسد؛ لأنَّه النهي هنا يعود إلى العاقد نفسه، وإنْ لم يكن كذلك لم يفسد؛ لأنَّه يعود إلى أجنبي.

ثم نهى عن «التباغض» فالمؤمنون إخوة عليهم أنْ يتحابوا ولا يتباغضوا، قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم». أخرجه مسلم.

وقد امتن الله تعالى على عباده المؤمنين بتأليفه بين قلوبهم وذكرهم بهذه

---

(1) سورة البقرة: آية ١٠٩.

(2) سورة النساء: آية ٥٤.

النعمة ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾[١].
نعم، فالتأليف بين القلوب ومحبة الناس بعضهم لبعض نعمة عظيمة تتم بها سعادتهم وهناءتهم. قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِىَ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مَّا أَلَّفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَـكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[٢].

ثم نهى عن «التدابر» والتدابر هو القطيعة والهجران، وهو حرام، فلا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا فوق ثلاث كما قال الرسول ﷺ: «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا فوق ثلاث، فإن مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه، فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجر». رواه أبو داود.

ثم نهى عَنْ أنْ يبيع الإنسان على بيع أخيه «ولا يبع بعضكم على بيع بعض». ومن العلماء مَنْ قال: إنَّ النهي للتنزيه، والصحيح الذي عليه الجمهور أنَّ النهي للتحريم، ثم يأمر رسول الله ﷺ المؤمنين بقوله «وكونوا عباد الله إخوانًا». هذا كالتعليل لما سبق، وتنبيه إلى أنَّهم إذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر وبيع بعضهم على بيع بعض كانوا إخوانًا.

(١) سورة آل عمران: آية ١٠٣.
(٢) سورة الأنفال: آية ٦٢ - ٦٣.

ثم يشير الحديث إلى الأخوة الإسلامية وما لها مِنْ حقوق المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره. ولقد أرسى القرآن الكريم قواعد الأخوة وهي مرتبطة بالإيمان، وحقوقها هي تتركز في الإصلاح ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1]. وقد حرّم الله الظلم ونهى عن التظالم بين العباد، ففي الحديث القدسي: «يا عبادي إنّي حرّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم مُحرّمًا فلا تظالموا». كما نهى الإسلام عنْ أنْ يخذل المسلم أخاه ودعا إلى نصرة المسلم لأخيه، وقدر الجزاء على ذلك مِنْ جنس العمل. روى أبو داود مِنْ حديث أبي طلحة الأنصاري وجابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلمًا في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلاّ خذله الله موضع تجب فيه نصرته، وما مِنْ امرئ ينصر مسلمًا في موضع ينتقص فيه مِنْ عرضه وتنتهك فيه حرمته إلاّ نصره الله موضع تجب فيه نصرته»، وأيضًا لا يحل للمسلم أنْ يحدث أخاه فيكذبه ولا يحل له أنْ يحتقر أخاه المسلم، ففي الحديث: «الكبر بطر الحق وغمط الناس».

- **ما يُؤخذ مِن الحديث:**

١- النهي عن الرذائل المذكورة مِنْ الحسد والتناجش والتباغض والتدابر

(١) سورة الحجرات: آية ١٠.

والبيع على بيع المسلم.

٢- الأمر بالأخوة الإسلامية وحقوقها.

٣- النهي عَنْ الظلم والخذلان والكذب والاحتقار.

٤- التأكيد على التقوى وصفاء القلوب.

٥- الدعوة إلى صيانة حرمات المسلمين دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

٨- احفظ الله يحفظك

عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يومًا، فقال لي: "يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت، فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الامة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف.

رواه الترمذي. وقال: حسن صحيح، وفي رواية غير الترمذي «احفظ الله تجده أمامك تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أنَّ ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرًا». توجيه نبوي حكيم فيه الحفظ والعون، وفي البشر والفرج، إنَّه منهج حياة وطريقة سعادة، يُرسي هذا المنهج الحكيم الرسول العظيم الذي لا ينطق عن الهوى. وراوي هذا الحديث صحابي جليل، يؤكد صحة ما سمع، ويوضح مكانه وقربه مِن الرسول ﷺ وهو يعلمه هذا المنهج الرائع، يعلمه وهو في مقتبل عمره أنَّه غلام وسوف يواجه مراحل من الحياة مختلفة، وستلقاه الحياة بأشكال شتى مِنْ عسر ويسر وفرج، والخلاص مِنْ عوائق أزمتها وشدتها إنَّما هو في المحافظة على حدود الله، وأوامره ونواهيه، وقد امتدح القرآن الكريم كل حفيظ لهذه الحدود. قال تعالى: ﴿هَذَا مَا تُوعَدُونَ

لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَن بِالْغَيْبِ وَجَاء بِقَلْبٍ مُنِيبٍ}[1] والمحافظة على الصلاة مطلوبة: {وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ}[2] والمحافظة أيضًا على الأيْمان {وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ}[3] وهكذا كالمحافظة على الفروج {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ}[4]. إنَّ المحافظة على أوامر الله ونواهيه فيها المحافظة على العبد مِنْ ربه والجزاء مِنْ جنس العمل، وهذا كما قال تعالى: {وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ}[5]. وقال: {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ}[6] وقال: {إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ}[7]. ويتمثل ذلك في حفظه في حياته مِنْ الشبهات والضلالات والشهوات وكل ما هو حرام. وفي الحديث القدسي عن أنس عن النبي ﷺ يقول الله عز وجل: «إنَّ مِنْ عبادي مَنْ لا يصلح إيمانه إلا الفقر وإن بسطت عليه أفسده ذلك، وإنَّ مِنْ عبادي مَنْ لا يصلح إيمانه إلا الغنى ولو أفقرته لأفسده ذلك، وإنَّ مِنْ عبادي مَنْ لا يصلح إيمانه إلا الصحة ولو أسقمته لأفسده ذلك وإنَّ مِنْ عبادي مَنْ يطلب بابًا مِنْ العبادة فأكفه عنه لكيلا يدخله العجب، إني أدبر أمر عبادي بعلمي بما في قلوبهم إني عليم خبير». أخرجه الطبراني.

إذن فكل شيء قد كتبه الله وقدره فمهما يصنع البشر فلن يستطيعوا أنْ يغيروا شيئًا مما قدره الله، بل إنَّ ما قدره الله للعبد هو الخير، والناس كل الناس

---

(١) سورة ق: آية ٣٢-٣٣.
(٢) سورة المؤمنون: آية ٩.
(٣) سورة المائدة: آية ٨٩.
(٤) سورة المؤمنون: آية ٥.
(٥) سورة البقرة: آية ٤٠.
(٦) سورة البقرة: آية ١٥٢.
(٧) سورة محمد: آية ٧.

أعجز ما يكونون أن ينفعوا عبدًا إلا بما كتبه الله له أو أن يضروه إلا بما قدره الله وكتبه عليه، وقد عبر الحديث عن هذا التقدير الإلهي والتدبير المحكم بقوله: رفعت الأقلام وجفت الصحف، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾[1].

وقال ﷺ لمن قال له: «يا رسول الله ففيم العمل اليوم؟ أفيم جفت به الأقلام، وجرت به المقادير أم فيما يستقبل؟ فقال ﷺ: لا بل فيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير، قال: فيم العمل؟ قال: اعملوا فكل ميسر لما خلق له». رواه مسلم.

وقد رأينا في رواية أخرى للحديث بأنَّ النصر مع الصبر وأنَّ الفرج مع الكرب وأنَّ مع العسر يسرًا، وهذا يعطينا دلالة واضحة لا لبس فيها بأنَّ الله قادر على كل شيء قادر على تفسير الأوضاع وتبديل الأحوال وكشف الأزمات وتفريج الكروب، ولكن متى يكون؟ عندما يتعلق القلب بالله ويعتمد على ربه ويتوكل عليه، كما قال الله سبحانه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾[2].

ولطالما قصَّ القرآن الكريم مِنْ قصص تفريج الكروب حين تتناهى مثل نجاة نوح ومن معه في الفلك ونجاة إبراهيم مِن النار وفداه ولده الذي أُمِرَ بذبحه، ونجاة موسى وقومه مِنْ الغرق وإغراق عدوهم، ومواقف أيوب وموسى وقصة سيدنا محمد ﷺ مع أعدائه ونجاته منهم في الغار ويوم بدر وأحد والأحزاب وغير ذلك.

---

(١) سورة الحديد: آية ٢٢.

(٢) سورة الطلاق: آية ٣.

إنَّ الحديث بهذا المنهج الرائع يرسم صورة مشرقة لحياة المؤمنين الذين يرتبطون بخالقهم فيحيون سعداء آمنين، لهم النجاة في الدنيا مِنْ كل كرب والسعادة في الآخرة وجنة عرضها السماوات والأرض.

- **ما يُؤخذ مِنْ الحديث:**

١- أنَّ في طاعة الله حفظًا للإنسان.

٢- فضل الاتجاه لله تعالى وحده.

٣- لا يملك النفع والضر إلا الله تعالى.

٩- السماحة في البيع والشراء

عَنْ جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رحم الله رجلاً سمحًا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى". رواه البخاري.

الإسلام هو دين السماحة واليسر في كل عباداته ومعاملاته، فهو يدعو إلى الرحمة والرفق، والتسامح والتجاوز في البيع والشراء والاقتضاء، وهذه الرحمة في المعاملات يستحق بها صاحبها رحمة الله سبحانه وتعالى: "الراحمون يرحمهم الرحمن".

وقول الرسول ﷺ: «رحم الله رجلاً ...» هو دعاء مِنْ رسول الله ﷺ بالرحمة لمن كان متسامحًا رفيقًا بالناس في معاملاتهم رحيمًا بهم، وممن ذهب إلى أنَّه دعاء مِنْ رسول الله ﷺ ابن حبيب المالكي وابن بطال، ورجحه الداودي.

ويحتمل أنْ يكون المراد «الخبر» أي أنَّه ﷺ يخبر عن حال مَنْ كان متسامحًا في معاملاته في الدنيا، بأنَّ الله تعالى يكون متسامحًا معه في الآخرة ورحيمًا به، ويؤيد هذا ما رواه الترمذي مِنْ طريق زيد بن عطاء بن السائب عن ابن المنكدر بلفظ: «غفر الله لرجل كان قبلكم كان سهلاً إذا باع».

والسماحة في البيع والشراء والاقتضاء يراد بها ترك المضاجرة أو المضايقة ونحو ذلك لا التنبه والمكايسة التي يفطن بها المسلم للحق والعدل.

وفيما رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان مِنْ حديث نافع عن ابن عمر وعائشة مرفوعًا: «مَنْ طلب حقًّا فليطلبه في عفاف وافٍ أو غير وافٍ» أي يطلبه في عفاف عما لا يحل.

فالحديث يدعو إلى الكرم والتساهل في البيع والشراء وفي الاقتضاء، أي طلب قضاء الحق بأنْ يكون بسهولة وعدم إلحاف.

وفي رواية: «وإذا قضى» أي أعطى الذي عليه بسهولة ويسر، ودون مماطلة أو تسويف. روى الترمذي والحاكم مِنْ حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إنَّ الله يحب سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء». والإسلام بهذا التوجيه الحكيم ينشد مِنْ أتباعه السماحة في معاملاتهم وأنْ يتخلقوا بمعالي الأمور، ومكارم الأخلاق، وأنْ يتركوا المشاحة في حياتهم وألا يضيقوا على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم والتسامح معهم. وفيما رواه البخاري - بسنده - أنَّ حذيفة - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «تلقت الملائكة روح رجل مِمَّن كان قبلكم، فقالوا: أعملت مِنْ الخير شيئًا؟ قال: كنت آمر فتياني أنْ ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن الموسر، قال: فتجاوز الله عنه». قال أبو عبد الله وقال أبو مالك عن ربعي كنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر.

وقال العلماء - في حد الموسر - هو مَنْ كان عنده مئونته ومئونة من تلزمه نفقته، وقال ثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق: مَنْ عنده خمسون درهمًا أو قيمتها مِنْ الذهب فهو موسر.

وقال الشافعي: قد يكون الشخص بالدرهم غنيًّا مع كسبه، وقد يكون بالألف فقيرًا مع ضعفه في نفسه وكثرة عياله.

وقال بعض العلماء: الموسر والمعسر يرجعان إلى العرف، فمن كان حاله بالنسبة إلى مثله يعد يسارًا فهو موسر وعكسه وهذا هو المعتمد. والإسلام إذ يدعو إلى روح التعاون والتسامح بين الناس في بيعهم وشرائهم وسائر معاملاتهم إنَّما يريد أنْ يوثق - بهذا - عرى المجتمع، وأنْ يجمع الناس على كلمة الحق، وأنْ يتراحم الناس فيما بينهم حتى يستحقوا رحمة الله سبحانه وتعالى. وفي الحديث مقاومة للجشع والطمع، والأثرة والأنانية، بل تبلغ الدعوة في التسامح لدرجة أن يمهل الإنسان أخاه أو أنْ يتجاوز عنه وييسر عليه، ففي الحديث: «ومَنْ يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة».

والتيسير على المعسر في الدنيا مِنْ جهة المال بأحد أمرين: إمَّا بإنظاره إلى الميسرة، وذلك واجب كما قال الله تعالى ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[1] وتارة بالوضع عنه إنْ كان غريمًا، وإلا فبإعطائه ما يزول به إعساره. وجاء في المسند عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أراد أنْ تُستجاب دعوته أو تكشف كربته فليفرج عن معسر».

- **ما يُؤخذ من الحديث:**

١- الدعوة إلى التسامح في البيع والشراء والاقتضاء والاستيفاء.

٢- رحمة الله تعالى بعباده المتسامحين المتراحمين الذين يتعاونون على الخير.

(١) سورة البقرة: آية ٢٨٠.

١٠- حول أسباب المغفرة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " قال الله: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني، غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي، يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني، غفرت لك ولا أبالي، يا ابن آدم، إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا، لأتيتك بقرابها مغفرة. رواه الترمذي وقال حسن صحيح.

إنَّ رحمة الله واسعة وإنَّ عفوه كبير، وإنَّ كرمه ليدعو جميع الناس أنْ يهرولوا إلى ساحة مغفرته ورضوانه، وفي الحديث القدسي الذي معنا نداء إلهي كريم إلى الإنسان وما أكرمه مِنْ نداء وما أعظمه مِنْ دعاء! فهو مِنْ رب الأرباب وملك الملوك الذي بيده مقاليد السماوات والأرض، وهو على كل شيء قدير. ينادي رب العزة سبحانه وتعالى كل الناس إلى أنْ يقرعوا باب كرمه وجوده بالدعاء، وأنْ يتقربوا إليه بالدعاء والاستغفار وتأكيد توحيد الله واختصاصه وحده بالدعاء.

ومَنْ أخذ في أسباب التقرب مِنْ ربه فقد أخذ في أسباب سعادة دنياه وأخراه، وكيف لا وفي التقرب مِن الله تقرب الله مِن العبد، وتقربه يعني إجابة دعائه ومغفرة ذنوبه وتحقيق آماله في الدارين.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه مِنْ حديث معرور بن سويد عن النبي ﷺ يقول الله تعالى: «مَنْ تَقَرَّب مِنِّي شِبْرًا تقربت منه ذراعًا ومَنْ تقرب مني ذراعًا تقربت إليه باعًا ومَنْ أتاني يمشي أتيته هرولة ومَنْ لقيني بتراب الأرض خطيئة لا

يشرك بي شيئًا لقيته بترابها مغفرة».

وقد اشتمل الحديث على ثلاثة أسباب للمغفرة:

وأول هذه الأسباب هو الدعاء مع الرجاء، وقد أمرنا الله تعالى بدعائه ووعد بالإجابة، فقال سبحانه وتعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ}[1] والمراد بقوله: «إنَّك ما دعوتني ورجوتني» أنْ يكون الرجاء قرين الدعاء، بمعنى أن يدعو العبد وهو موقن بالإجابة، قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة وإنَّ الله لا يقبل دعاء مِنْ قلب غافل له»، أخرجه الترمذي. وليس لأحد أنْ يعترض على ذلك بأن يكون قد دعاه ولم يتحقق مطلبه، لأنَّ الله أعلم بما ينفع العبد فإمَّا أنْ يعوضه خيرًا مما طلب وإمَّا أنْ يصرف عنه بذلك سوءًا أو يدخرها له في الآخرة أو يغفر له بها ذنبًا، قال ﷺ: ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل أو كشف عنه مِنْ السوء مثله ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم. رواه الترمذي وأحمد، وفي المسند وصحيح الحاكم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «ما مِنْ مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم أو قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى ثلاث: إمَّا أنْ يعجل دعوته وإمَّا أنْ يدخرها له في الآخرة، وإمَّا أنْ يكشف عنه مِنْ السوء مثلها. قالوا: إذن نكثر، قال: الله أكثر»، وقال تعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}[2] ومنْ أسباب المغفرة: الاستغفار، قال تعالى: {وَاسْتَغْفِرُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ

---

(١) سورة غافر: آية ٦٠.

(٢) سورة الزمر: آية ٥٣.

غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[1].

وأمر الله بالتوبة مِن الذنوب بعد أنْ يستغفر العبد ربه فقال: {وَأَنِ اسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ}[2].

وأثنى القرآن على أولئك المقربين المحبوبين مِنْ رب العالمين بأنَّهم لا يغفلوا عَنْ الاستغفار بل يداومون عليه في الليل وقت السحر {وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ}[3].

وذكر سبحانه مِنْ صفات المؤمنين المتقين الذين استحقوا جنة الله أنَّهم كانوا دائمي الاستغفار ويتبعون تفريطهم بالاستغفار، فقال: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[4].

وأفضل أنواع الاستغفار كما جاء في السُّنة الشريفة أنْ يبدأ العبد بالثناء على ربه ثم يعترف بذنبه ثم يسأل الله المغفرة، قال ﷺ: سيد الاستغفار أنْ يقول العبد: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لا إِلَهَ إلا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا أَنْتَ». رواه البخاري.

---

(١) سورة المزمل: آية ٢٠.
(٢) سورة هود: آية ٣.
(٣) سورة آل عمران: آية ١٧.
(٤) سورة آل عمران: آية ١٣٥.

والسبب الثالث للمغفرة الذي اشتمل عليه الحديث هو التوحيد: «إنَّكَ لو أتيتني بتراب الأرض خطايا» أي ملؤها أو ما يقاربها «ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بترابها مغفرة».

وهذا الفضل إنَّما هو بمشيئة الله تعالى فإنْ شاء غفر له وإنْ شاء أخذه بذنوبه، ثم كانت عاقبته النجاة مِنْ النار.

وينبغي هنا أنْ نشير إلى أنَّ المراد بالتوحيد ما يستتبعه، فهو يعني العقيدة والإيمان، ومعلوم أنَّ الإيمان بلا عمل لا يكون كاملًا.

- **ما يؤخذ من الحديث:**

١- فضل الدعاء والرجاء والاستغفار والتوحيد.

٢- أثر هذه العبادات في مغفرة الذنوب ومضاعفة الأجر والثواب.

١١- الرحمة مائة

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً فَلَو يَعْلَمُ الكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنْ الرَحْمَة لَمْ يَيَأْس مِنْ الجنَّة ولَوْ يَعْلَمُ المُؤمن بالَّذِي عِنْدَ الله مِنْ العَذَابِ لَنْ يَيَأْس مِنْ النَّار. أخرجه الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وأخرجه مسلم عن سلمان الفارسي وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنهم، ولفظه: إنَّ الله خلق - يوم خلق السموات والأرض - مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماوات والأرض، فجعل منها في الأرض رحمة فيها تعطف الوالدة على ولدها، والوحش والطير بعضهما على بعض، وأخَّر تسعًا وتسعين، فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة.

وسبب ورود هذا الحديث ما أخرجه الإمام أحمد عن جندب بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها ثم صلى خلف رسول الله ﷺ فلمَّا صلَّى أتى راحلته فأطلق عقالها ثم ركبها، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمدًا ولا تشرك في رحمتنا أحدًا. فقال رسول الله ﷺ: أتقولون هذا أضل أم بعيره. ألم تسمعوا ما قال؟ قالوا بلى، قال: لقد حظر رحمة واسعة، إنَّ الله عز وجل خلق مائة رحمة فأنزل رحمة تعاطف بها الخلق جنها وإنسها وبهائمها وعنده تسع وتسعون، أتقولون هو أضل أم بعيره.

قال الكرماني: الرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير، والقدرة في نفسها غير متناهية، والتعلق غير متناه لكن حصره في مائة على سبيل التمثيل تسهيلاً للفهم وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيرًا لما عند الله سبحانه وتعالى. وأمّا مناسبة هذا العدد الخاص، فحكى القرطبي عن بعض الشُرّاح أنَّ هذا العدد الخاص أطلق لإرادة التكثير والمبالغة فيه، ويحتمل أنْ تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنَّة، والجنَّة هي محل الرحمة، فكان كل رحمة بإزاء درجة، وقد ثبت لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى، فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الأرض منزلة، وأعلاهم منزلة مَنْ حصلت له جميع الأنواع مِن الحرمة. وقال القرطبي: مقتضى هذا الحديث أنَّ الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد تنظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم فإذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة وكلها للمؤمنين وإليه الإشارة بقوله تعالى: {وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً}[1].

وقد كتب الله تعالى رحمته للمؤمنين الصادقين الذين يؤتون الزكاة ويتبعون الرسول ﷺ. قال تعالى: {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ

---

(1) سورة الأحزاب: آية ٤٣.

﴿وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾(١).

وللحديث الذي نحن بصدده رواية أخرى أخرجها البخاري بسنده أنَّ أبا هريرة – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ». وإنَّما خصَّ الفَرَس بالذكر لأنَّها أشدُّ الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده، ولِمَا في الفرس مِنْ الخفة والسرعة في التنقل، ومع ذلك تتجنب أنْ يصل الضر منها إلى ولدها، وتلك الرحمة أودعها الله تعالى في قلوب الناس والحيوان، يتراحمون في الدنيا وتكون سببًا لرحمتهم يوم القيامة. «الراحمون يرحمهم الله».

ولقد نادى الإسلام برحمة الضعفاء البسطاء، كالعبيد والخدم. عن أبي مسعود البدري كنت أضرب غلامًا لي بالسوط فسمعت صوتًا مِنْ خلفي اِعْلَم أبا مسعود فلم أفهم الصوت مِن الغضب، فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: «اِعْلَم أبا مسعود أنَّ الله أقدر منك على هذا الغلام. فقلت: يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى. فاقل: أما لو تفعل للفحتك النار». رواه مسلم.

(١) سورة الأعراف: آية ١٥٦ - ١٥٧.

وتتسع جوانب الرحمة لتشمل رحمة الإنسان بنفسه فلا يوردها موارد الهلاك، {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}[1] ورحمة الإنسان بوالديه {وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ}[2] ورحمة الإنسان بأبنائه. عن أبي هريرة رضي الله عنه: قَبَّل رسول الله ﷺ الحسن والحسين ابْنَيّ علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي فقال: إنَّ لي عشرة مِنْ الولد ما قبَّلت أحدًا قط فنظر إليه رسول الله ﷺ وقال: «مَنْ لا يَرْحَم لا يُرْحَم» رواه مسلم. ورحمة الإنسان بأرحامه وذوي القربى، ورحمته بجيرانه وبالإنسان وبالحيوان وبكل محتاج وفقير وضعيف بحيث تستمر الرحمة مشرقة في كل جوانب الحياة ولا تنزع منها، قال رسول الله ﷺ: «لا تنزع الرحمة إلا مِنْ شقي». رواه أبو داود.

- **ما يُؤخذ مِن الحديث:**

١- عظم رحمة الله بعباده دنيا وآخرة.

٢- يحظى بالرحمة الراحمون في الدنيا المطيعون لله تعالى.

---

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥.

(٢) سورة الإسراء: آية ٢٤.

١٢- حُسن خلقه ﷺ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنساً غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ. قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَوَ اللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا وَلاَ لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا. رواه مسلم.

في هذا الحديث الذي يرويه لنا أنس - رضي الله عنه - وقد عاشر رسول الله ﷺ في حال الإقامة وفي حال السفر الذي يستدل به على الأخلاق. فلمس حُسْن خلق رسول الله ﷺ عن قرب وأحسن برفقه ورحمته، وفي رواية أنَّه خدمه تسع سنين وفيها يقول أنس: فما أعلمه قال لي قط لم فعلت كذا وكذا؟ ولا عاب عليَّ شيئًا قط.

وفي حديث آخر يروي لنا أنس - رضي الله عنه - واقعة تدل على رأفة الرسول ﷺ، يقول أنس: كان رسول الله ﷺ مِنْ أحسنِ الناس خُلقًا فأرسلني يومًا لحاجة فقلت: والله لا أذهب وفي نفسي أنْ أذهب لما أمرني به نبي الله ﷺ فخرجت حتى أمرُّ على صبيان وهم يلعبون في السوق فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاي مِنْ ورائي، قال: فنظرت إليه وهو يضحك فقال: يا أنس أذهبت حيث أمرتك؟ قال: قلت: نعم أنا أذهب يا رسول الله، قال أنس: والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنعته لم فعلت كذا وكذا؟ أو لشيء تركته هلا فعلت كذا وكذا؟

إنَّ عظمته تشرق في كل جوانب الحياة في جوده وفي سعة صدره وفي صدقه وأمانته وتبليغه وفطانته وفي لينه ووفائه وفي مهابته وحسن معاشرته. يقول الإمام علي - كرم الله وجهه -: كان أجود الناس كافًّا وأوسع الناس صدرًا وأصدق الناس لهجة وأوفاهم ذمة وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة مَنْ رآه بديهة هابه ومَنْ خالطه معرفة أحبَّه ويقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله وما سئل عَنْ شيء إلا أعطاه.

ويُروى عَنْ أنس – رضي الله عنه – قال: كان رسول الله ﷺ أحسنُ الناس وأجود الناس وأشجع الناس ويجمل القرآن عظمة خلقه في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[1].

وإذا تتبعنا أنماط الأسوة الحسنة لنتخذ منها منهجًا ونبراسًا في بناء الشخصية، فإننا سنقف أمام عظمة هائلة ومثاليات فذة مِنْ حياة رسولنا ﷺ، وكلها تتسم بالحق والخير والسمو والاعتدال، ففي جانب السرور أو الحزن وفي المشاعر الظاهرة أو الوجدانية كان صلوات الله وسلامه عليه يضبط النفس فيما يسر أو يحزن، فإذا فرح بما يسر ابتسم وإذا ضحك لم يقهقه. وعن جابر بن سمرة وكان لا يضحك إلا تبسمًا وإذا تعرض لما يحزنه طوى الحزن في داخله وكظم الغيظ وإذا زاد حزنه فإنَّه لا يخرجه عن طبيعته الطيبة الكريمة.

وعن أنس – رضي الله عنه – قال: دخلنا مع النبي ﷺ على ولده إبراهيم عليه السلام وهو يجود بنفسه – أي يحتضر – فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف وأنت يا رسول الله فقال: يا بن عوف إنَّها

(١) سورة القلم: آية ٤.

رحمة ثم أتبعها بأخرى فقال: «إنَّ العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنَّا لفراقك يا إبراهيم لمحزونون».

وفي جانب حياته المنزلية وشئون المعيشة مع الأهل كان متعاونًا بارًّا بحيث لا تشغله شئونه تلك عن عبادة الله.

سُئلت السيدة عائشة - رضي الله عنها - : ما كان النبي ﷺ يصنع في أهله؟ قالت: كان في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة، وبهذا نرى أنَّ أثر الأسوة الحسنة في بناء الشخصية يمد الحياة بضوء كاشف لتمضي على رشد وهدى فلا تحيد يمنة أو يسرة ولا تتعثر خطاها في الدروب المعتمة، وإنَّما تتجمع خطوطها العريضة مِنْ جميع زوايا الحياة عبادة وعملاً لتلتقي عند هدف واحد وملتقى ثابت حيث تتمحض الأعمال كلها وتخلص في اتجاهها لله رب العالمين {قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}[1].

---

(1) سورة الأنعام: آية ١٦٣.

خاتمة

وفي خاتمة هذا الكتاب، أضرع إلى الله - سبحانه وتعالى - أنْ يوفقني لخدمة الكتاب السُّنة، وأنْ يرزقني وجميع المسلمين العمل بالكتاب والسُّنة ..

كما أسأله - سبحانه وتعالى - أنْ يغفر لي ولوالدي، وأنْ يجعل هذا العمل المتواضع خالصًا لوجهه الكريم، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وأختم هذا الكتاب بدعاء سيدنا رسول الله ﷺ الذي رواه أبو إمامة - رضي الله عنه - قال: دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا قلت: يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا فقال: ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله؟ تقول: «اللهم إنَّا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد، ونعوذ بك مِنْ شر ما استعاذك منه نبيك محمد ﷺ وأنت المستعان، وعليك البلاغ ولا حول ولا قوة إلا بك».

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أهم المراجع:

- اختلاف الحديث للإمام الشافعي، ط بولاق.
- إرشاد الساري للقسطلاني، ط مصر ١٣٢٣.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مِنْ علم الأصول للشوكاني، ط السعادة.
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، ط مصر سنة ١٣٢٣.
- ألفية السيوطي، ط مصطفى محمد.
- الباعث الحيثي شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير تحقيق الشيخ شاكر، ط صبيح.
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ط ١٣٢٦ مصر.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ط للسعادة.
- تدريب الراوي للسيوطي، تحقيق د/ عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة ١٣٧١ هـ.
- تذكرة الحافظ للذهبي، ط الهند.
- تقييد العلم للخطيب البغدادي، ط دمشق.
- تهذيب التهذيب لابن حجر، ط الهند.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري، ط الجمالية.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البرط المنيرية.
- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ط الهند.

- الحديث والمحدثون، د. محمد أبو زهو.
- الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق الشيخ شاكر، ط الحلبي.
- الرسالة المستطرفة، للكتاني، ط دمشق.
- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي، تحقيق د. محمد سعيد خطيب أوغلي، ط جامعة أنقرة.
- علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، ط الاستقامة.
- فتح المغيث هم بمصر، سنة ١٣٥٥.
- قواعد التحديث للقاسمي، ط الحلبي.
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ط السعادة.
- المنهج الحديث في علوم الحديث، للدكتور محمد السماحي، ط الأنوار.
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ط الاستقامة.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ مِنْ الآثار للحازمي، تحقيق محمد أحمد.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غده.
- في أصول الحديث، د. محمد أبو شهبة.
- محاضرات في علوم الحديث، د. مصطفى البازي.

محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

أهم المراجع

- اختلاف الحديث للإمام الشافعي، ط بولاق.
- إرشاد الساري للقسطلاني، ط مصر ١٣٢٣.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق مِنْ علم الأصول للشوكاني، ط السعادة.
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، ط مصر سنة ١٣٢٣.
- ألفية السيوطي، ط مصطفى محمد.
- الباعث الحيثي شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير تحقيق الشيخ شاكر، ط صبيح.
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ط ١٣٢٦ مصر.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ط للسعادة.
- تدريب الراوي للسيوطي، تحقيق د/ عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة ١٣٧١ هـ.
- تذكرة الحافظ للذهبي، ط الهند.
- تقييد العلم للخطيب البغدادي، ط دمشق.
- تهذيب التهذيب لابن حجر، ط الهند.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري، ط الجمالية.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البرط المنيرية.
- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ط الهند.

- الحديث والمحدثون، د. محمد أبو زهو.
- الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق الشيخ شاكر، ط الحلبي.
- الرسالة المستطرفة، للكتاني، ط دمشق.
- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي، تحقيق د. محمد سعيد خطيب أوغلي، ط جامعة أنقرة.
- علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، ط الاستقامة.
- فتح المغيث هم بمصر، سنة ١٣٥٥.
- قواعد التحديث للقاسمي، ط الحلبي.
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ط السعادة.
- المنهج الحديث في علوم الحديث، للدكتور محمد السماحي، ط الأنوار.
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ط الاستقامة.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ مِنْ الآثار للحازمي، تحقيق محمد أحمد.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غده.
- في أصول الحديث، د. محمد أبو شهبة.
- محاضرات في علوم الحديث، د. مصطفى البازي.

كتب للمؤلف

١- السُّنة النبوية في القرن الثالث الهجري (رسالة دكتوراه بتقدي رممتاز مع مرتبة الشرف الأولى).

٢- الأخلاق في ضوء الكتاب والسُّنة، ط المطبعة المحمدية بالأزهر.

٣- دعائم الإسلام، ط المطبعة المحمدية بالأزهر.

٤- في ظل الهدي النبوي، ط مطبعة السعادة.

٥- مِنْ هدي السُّنة في العبادات، ط مطبعة السعادة.

٦- الإسراء والمعراج، ط مجمع البحوث الإسلامية.

٧- الهجرة النبوية، ط مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

٨- المنهج النبوي في تعليم المسلمين، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

٩- معالم على طريق السُّنة، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

١٠- مناهج المحدثين، ط مطبعة السعادة.

١١- مِنْ توجيهات الرسول B، ط مطبعة حسان بالعباسية.

١٢- الإسلام والشباب، ط مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

١٣- الإسلام وإقرار الأمن، ط مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

١٤- السُّنة في مواجهة التحدي، ط مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

١٥- قبس من الحديث النبوي، ط مطبعة حسان بالعباسية.

١٦- قواعد أصول الحديث، ط مطبعة حسان بالعباسية.



قواعد أصول الحديث



المعهد العالى للدراسات الإسلامية

بقلم دكتور/ أحمد عمر هاشم

الإسراء للطباعة ت : ٣٥٦٣٨٣٢٢ - ٠١٠٠٥٢٩٧٢٢٨